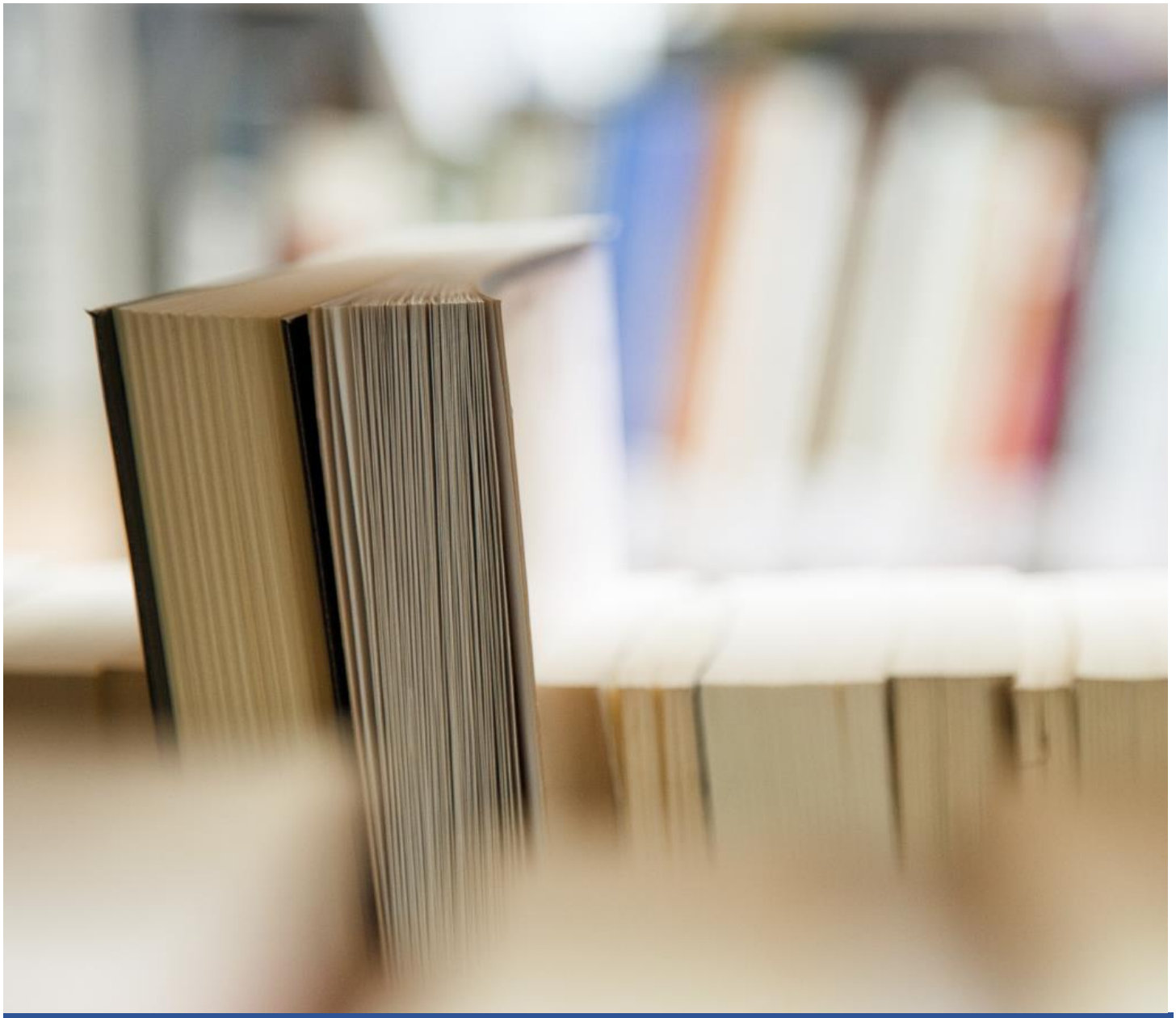

أساسيات الرقابة والتدقيق الشرعي على المؤسسات المالية الإسلامية

دراسة تطبيقية عملية في ضوء تعليمات الجهات الرقابية في دولة الكويت

شهادة المدقق الشرعي المعتمد

معهد الدراسات المصرفية

القسم الثالث

من منهج شهادة المدقق الشرعي المعتمد

أساسيات الرقابة والتدقيق الشرعي على المؤسسات المالية الإسلامية

دراسة تطبيقية عملية في ضوء تعليمات الجهات الرقابية في دولة الكويت

تأليف

د. محمد عود الفزيع

الأستاذ/ عبد الله طارق الشعيب

د. محمد فهد الشامري

د. عبد الله عطية

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، "يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ" [1]"يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً" [2] "يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً" [3]، أما بعد:

فإن مما لا شك فيه أن أدوات الرقابة والحوكمة في الأنشطة التجارية تطورت تطوراً سريعاً، وقد استفادت المصرفية الإسلامية من هذا التطور في تطوير إجراءات وأدوات الرقابة الشرعية على المؤسسات المالية الإسلامية(المؤسسات) [4] لتحقيق التزام أعمالها بأحكام الشريعة الإسلامية، وتأتي هذه الدراسة المهنية لوضع أسس الرقابة والتدقيق الشرعي على (المؤسسات) وكيفية تطبيق المعارف والمهارات اللازمة الخاصة بهما في ضوء التطور الذي يشهده علم (الرقابة المالية) مع التركيز على القرارات والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية في دولة الكويت بشأن متطلبات الرقابة الشرعية. مثل تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية التي صدرت عن بنك الكويت المركزي في 2016/12/30 التي وضعت المتطلبات العامة لإطار حوكمة الرقابة الشرعية، ومبادئ ومتطلبات حوكمة الرقابة الشرعية، وقواعد التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي على (المؤسسات) بدولة الكويت. واللائحة التنفيذية لهيئة أسواق المال التي تضمنت جملة من المتطلبات الرقابية المتعلقة بالرقابة الشرعية على المؤسسات التي تشرف عليها الهيئة.

حاول المؤلفون في هذا الكتاب وضع تصور متكامل للرقابة والتدقيق الشرعي على المؤسسات المالية، بتضمينه أولاً المفاهيم النظرية للرقابة والتدقيق الشرعي في (المؤسسات)، ثم التفصيل في بيان إجراءات وأدوات التدقيق الشرعي، وطريقة إعداد تقارير التدقيق الشرعي، مع تقديم نماذج متعددة للتدقيق على منتجاتها، وختم الحديث بعرض طريقة التدقيق الشرعي المبني على المخاطر، لأهميتها في صناعة التدقيق، ليكون مرجعاً للعاملين في الرقابة والتدقيق الشرعي في (المؤسسات) بدولة الكويت، والله نسأل أن يكتب أجر كل من سعى لإصدار هذا الكتاب.

المؤلفون

---

[1] سورة آل عمران، آية (102).

[2] سورة النساء، آية (1).

[3] سورة الأحزاب، الآيتان (70 -71).

[4] ستتم تسمية المؤسسات المالية الإسلامية في دولة الكويت في جميع أجزاء الكتاب بـ(المؤسسة) أو(المؤسسات).

الجزء الأول

مفاهيم الرقابة والتدقيق الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية

في ضوء التعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية بدولة الكويت

إعداد

الدكتور/ محمد عود الفزيع[1]

[1] دكتور في قسم الفقه وأصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت من عام 2012، يحمل شهادة دكتوراه في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر عام 2008 بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى، والماجستير في الفقه المقارن وأصوله من جامعة الكويت سنة 2005. محاضر ومدرب معتمد في الرقابة الشرعية وفي زكاة الشركات، عضو هيئة الرقابة الشرعية في بنك بوبيان وبنك وربة وبيت الزكاة، وعضو لجنة المعايير الشرعية بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، له أكثر من عشرين بحثاً في الفقه الإسلامي، كما قام بإعداد مجموعة من المعايير الشرعية المتعلقة بالمصرفية الإسلامية، ومراقب شرعي داخلي لأكثر من خمس عشرة سنة.

يتكون هذا الجزء من المباحث التالية:

تمهيد: تعريف (الرقابة المالية) وبيان أهم المفاهيم والمصطلحات الأولية ذات الصلة.

1. تعريف (الرقابة المالية) وبيان نشأتها.
2. أهداف (الرقابة المالية) في الأعمال التجارية.
3. الفرق بين مصطلح (الرقابة المالية)وبين أشباهه.
4. تعريف مصطلح (الرقابة المالية الداخلية).
5. تعريف مصطلح (الرقابة المالية الخارجية).
6. تعريف مصطلح (التدقيق).
7. أشكال التدقيق في المنشآت التجارية بالنظر إلى محل التدقيق.

المبحث الأول: تعريف الرقابة الشرعية.

1. تعريف الرقابة الشرعية.
2. المستندات الشرعية والقانونية التي يبنى عليها نظام الرقابة الشرعية في (المؤسسات).
3. تاريخ الرقابة الشرعية في (المؤسسات).
4. في بيان حاجة (المؤسسات) لنظام الرقابة الشرعية
5. أقسام (الرقابة الشرعية) من حيث كونها داخل (المؤسسة) أو خارجها.
6. مكونات وأسس نظام الرقابة الشرعية لدى (المؤسسة).
7. أشكال الرقابة الشرعية على (المؤسسات) بالنظر إلى طبيعة نشاطها (في دولة الكويت).

المبحث الثاني: حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات) في ضوء القوانين والتشريعات في دولة الكويت.

1. تعريف مصطلح حوكمة الرقابة الشرعية.
2. متطلبات حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات) بدولة الكويت حسب ما نص عليه بنك الكويت المركزي في تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية.
3. مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات) بدولة الكويت حسب ما نص عليه بنك الكويت المركزي في تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية.
4. المبدأ الأول: الإشراف والمساءلة والمسؤولية.
5. المبدأ الثاني: الاستقلالية.
6. المبدأ الثالث: الكفاءة والملاءمة.
7. المبدأ الرابع: السرية.
8. المبدأ الخامس: التناسق.

المبحث الثالث: في بيان أعمال واختصاصات الهيئة العليا للرقابة الشرعية.

المبحث الرابع: في بيان أعمال واختصاصات (هيئة الرقابة الشرعية) حسب تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي.

1. تعريف (هيئة الرقابة الشرعية).
2. شروط تعيين عضو هيئة الرقابة الشرعية.
3. مهام هيئة الرقابة الشرعية.
4. شروط عقد اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية.
5. مسؤولية الإدارة التنفيذية تجاه هيئة الرقابة الشرعية.
6. إنتهاء عضوية عضو هيئة الرقابة الشرعية.
7. تقرير الهيئة.
8. العناصر الأساسية في تقرير هيئة الرقابة الشرعية.
9. أمانة سر هيئة الرقابة الشرعية.

المبحث الخامس: هيكل الرقابة الشرعية في قطاع الأوراق المالية والاستثمار الجماعي في ضوء القوانين والتشريعات في دولة الكويت.

1. الشروط والمتطلبات العامة.
2. السياسات والإجراءات.
3. الرقابة الشرعية على صناديق الاستثمار.
4. الرقابة الشرعية على صكوك الاستثمار.

المبحث السادس: التدقيق الشرعي الداخلي حسب متطلبات الجهات الرقابية في دولة الكويت.

1. تعريف التدقيق الشرعي.
2. أنواع التدقيق الشرعي من حيث كونه داخل (المؤسسة) أو خارجها.
3. تعريف (إدارة التدقيق الشرعي الداخلي) حسب تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي.
4. تعريف وحدة التدقيق الشرعي حسب لائحة هيئة أسواق المال.

المبحث السابع: التدقيق الشرعي الخارجي حسب متطلبات الجهات الرقابية في دولة الكويت.

1. شروط وأحكام مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لدى بنك الكويت المركزي.
2. شروط وأحكام مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لدى هيئة أسواق المال.
3. أنشطة وأعمال التدقيق الشرعي الخارجي.

المبحث الثامن: أخلاقيات مهنة المراقب والمدقق الشرعي.

تمهيد

تعريف (الرقابة المالية) وبيان أهم المفاهيم والمصطلحات الأولية ذات الصلة

تهتم (الرقابة) بالخطوات التي تتخذها المنشأة للتأكد من تحقيق أهدافها، واستخدام مواردها بفعالية وكفاءة، مما يجعلها مجموعة ضوابط يتم بموجبها مطابقة مسيرة تنفيذ العمل مع خطته المقررة، ولتعريفها بصورة دقيقة يلزمنا ضبط التعريف بحسب ما يضاف إليه، فـ (الرقابة التنظيمية) تختص بالهيكل التنظيمي للمنشأة الذي ينظم صلاحيات كل جهة داخل المنشأة، و(الرقابة المالية) تختص بتسجيل العمليات في دفاتر المنشأة بطريقة سليمة في الوقت المناسب، و(رقابة الالتزام) التي تهدف إلى التزام(المؤسسة) بالقوانين والتشريعات واللوائح التنظيمية المعمول بها، و(رقابة الأداء) تهدف إلى تحقيق كفاءة وفعالية عمليات (المؤسسة) للوصول إلى العوائد المالية المطلوبة، وأما (الرقابة الإدارية) فإنها تختص بأنشطة كل وحدة من وحدات المنشأة والمطلوب منها، وقريب منها(رقابة الأمن والحماية) التي تختص بتأمين موارد المنشأة. ويلحق بهذه الأشكال (الرقابة الخارجية) التي تختص بالتشريعات واللوائح والتعليمات والقوانين ذات الصلة والجهات التي تتأكد من التزام المنشآت التجارية بها، وكل شكل من هذه الأشكال يتطلب تفصيلاً خاصاً به، إلا أنه يهمنا في هذا المؤلف التعرف على(الرقابة المالية) بناءً على أن كلا من الرقابة والتدقيق الشرعيين- محل الدراسة في هذا الكتاب- استفادا من (الرقابة المالية) في بعض إجراءاتها.[1]

1- تعريف (الرقابة المالية) وبيان نشأتها:

تعددت اتجاهات علماء الإدارة في تعريف مصطلح (الرقابة المالية)، ومن أقرب تعاريفه- من وجهة نظر المؤلف أنها: الرقابة التي تستهدف ضمان سلامة التصرفات المالية، والكشف الكامل عن الانحرافات، ومدى مطابقة التصرفات المالية مع القوانين والقواعد النافذة [2]. وتنقسم هذه الضوابط باعتبار الجهة التي تقوم بتنفيذها إلى ضوابط داخلية تسمى (رقابة مالية داخلية) وإلى ضوابط خارجية تسمى: (رقابة مالية خارجية)، وسيتم التعريف بكل منهما لاحقاً.

في أزمنة سابقة؛ وقبل أن يعرف النشاطُ التجاري المنشآت التجارية الحديثة- مثل الشركات المساهمة- لم تتجاوز (الرقابة المالية) إجراءات بسيطة تتعلق بحفظ الأرصدة النقدية والمخزون السلعي من السرقة، إلا أنها تطورت بعد ذلك فوضعت معايير حفظ أرصدتها وأصولها، كما بدأت بالتأكد من دقة المنشأة في عملياتها الحسابية المثبتة في الدفاتر، ثم تطورت حتى أصبحت عِلماً من علوم الإدارة بعد عام 1948، إثر دراسة أجراها

---

[1] ينظر/ د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ص12. اتحاد هيئات لاوراق الماليه العربية: قاموس المصطلحات المالية الاكثر استخداما بالاسواق المالية، ص19. د. عبد الباري مشعل: الإطار العام المتكامل لحوكمة الصناعة المالية الإسلامية، بحث قدم لمؤتمر الهيئة الشرعية الرابع عشر الذي أقامته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في 22-23مارس2015، ص11. د. محمد خير العكام: الرقابة المالية، الجامعة الافتراضية السورية، 2018، ص11. د. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، رسالة دكتوراه، الجامعة الأمريكية المفتوحة،2012،ص21.

[2] د. محمد خير العكام: الرقابة المالية، الجامعة الافتراضية السورية، 2018، ص12. د. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، رسالة دكتوراه، الجامعة الأمريكية المفتوحة،2012،ص21.

المعهد الأمريكي للمحاسبين[1]، ثم تطورت حتى أصبحت اليوم علماً مستقلا إلى جانب علوم الاقتصاد والمحاسبة والتمويل والنظم الآلية، وأصبحت أدواتها عناصر أساسية في أعمال المنشآت التجارية، ووظيفة من الوظائف الواجب توافرها في المنشآت التجارية إلى جانب (التخطيط والتنظيم والتوظيف والتوجيه)[2]، ويمكن أن يقال إن من أهم أسباب ظهورها الجلي في الحياة التجارية اليوم: حاجة ملاك المنشآت التجارية للاطمئنان على سلامة وصحة الأعمال التي تقوم بها إدارة كل منشأة، في ظل زيادة تطبيقات استقلالية الملكية عن الإدارة في الشركات المساهمة، فضلاً عن حاجة الدولة للرقابة على تلك المنشآت، لكي لا تتصرف بما يسيء إلى الاقتصاد القومي.[3]

2- أهداف (الرقابة المالية) في الأعمال التجارية:

أ. التحقق من التزام المنشأة من تحصيل جميع إيراداتها المستحقة لها، والاعتراف بها في دفاترها بالطرق المقبولة، ووضع الإجراءات الكفيلة بهذا.

ب. التحقق من التزام المنشأة في مصروفاتها، وفقاً لما هو مقرر لها من الجهات ذات الصلة، ووضع الإجراءات الكفيلة بهذا.

ج. تمكين المنشأة من الالتزام بجميع الإجراءات المطلوبة من الجهات ذات الصلة- خصوصا الجهات الرقابية، والتحقق من التزام المنشأة بهذه الإجراءات بصفة دورية.

د. متابعة تطبيق المنشأة للخطوات المطلوبة، وتقييم وحداتها في مدى التزامها عند التنفيذ[4].

3- الفرق بين مصطلح (الرقابة المالية) وبين أشباهه:

أ. الفرق بين مصطلحي (الرقابة المالية) و(التدقيق):

لا يصح قصر معنى(الرقابة المالية) على أعمال الفحص أو التدقيق، وما يتبع هذه الأعمال من أنشطة[5]لأنها- وإن كانت من أنشطة الفحص والتدقيق- إلا أنه لا يصح قصر (الرقابة المالية) عليها، بناءً على أن (الرقابة المالية)

---

[1] د. علي محمد أبو العز: توحيد مفاهيم المصطلحات السائدة في الرقابة الشرعية، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص135.

[2] د. علي محمد أبو العز: توحيد مفاهيم المصطلحات السائدة في الرقابة الشرعية، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص134.

[3] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ص13.

[4] د. محمد خير العكام: الرقابة المالية، الجامعة الافتراضية السورية، 2018. ص17.

[5] مثل: فحص الحسابات الختامية والمراكز المالية والميزانيات، للتأكد من مدى صحتها، والتحقق من مدى تنفيذ الخطط والبرامج الموضوعة، ومدى ملاءمة وكفاءة وفعالية النظام المحاسبي وأنظمة الضبط، والتأكد من سلامة توجيه العمليات، والتحقق من صحة الإيرادات والمصروفات والالتزامات وجديتها، ومدى الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة، وحصر ما وقع أثناء السنة المالية من مخالفات وأخطاء جوهرية تؤثر على نتيجة نشاط المنشأة، وإعداد تقارير تفصيلية تتناول ما يتكشف من نقاط ضعف أو اختلالات أسفرت عنها عملية الفحص والتدقيق، وبيان ما إذا تم اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن تلك الاختلالات، وأن المسؤولية عنها قد حددت، ومن ثم رفع التقارير اللازمة لذوي العلاقة، وفقاً لمعايير ونظم محددة.

نظام متكامل شامل ذو مقومات أساسية وأهداف محددة وأساليب وأدوات، ومن أدواته التدقيق[1]، كما أن (الرقابة المالية) تهدف إلى تحقيق(المؤسسة) أهدافها، أما التدقيق فإنه يهدف إلى التأكد من مدى تحقيق (المؤسسة) أهدافها، لذا فإن التدقيق عملية مستقلة عن(الرقابة المالية).[2]

ب. الفرق بين مصطلحي (الرقابة المالية) و(إدارة المخاطر):

كل من: (الرقابة المالية) و(إدارة المخاطر) وسائل وضوابط تطبقها المنشأة لتحقيق أهدافها، ويختلفان عن بعضها في الأهداف، فـ(إدارة المخاطر) تهدف في المنشأة إلى تقليل المخاطر المحتملة، المتوقع حدوثها خلال عمر المنشأة قدر الإمكان، وقياس مدى تأثيرها على أهداف المنشأة، واتخاذ الإجراءات التحوطية أو المضادة لمواجهتها أو تفاديها، ومراقبتها باستمرار، وتقييم فعالية السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارتها، أما (الرقابة المالية) فتهدف إلى وضع الإجراءات التي تضمن للمنشأة التزامها بإجراءات إدارة المخاطر، وإجراءات التعامل معها، وحدود المخاطر بكافة أنواعها، والجهات التي يسمح لها بتحميل المنشأة المخاطر بدرجة معينة، وتقييم الإجراءات المتبعة والتأكد من مدى كفاءتها وفعاليتها.[3]

ج. الفرق بين مصطلحي (الرقابة) و(النظام الرقابي):

يقصد بمصطلح (النظام الرقابي) الأداة العملية التي تستخدم المعارف والمضامين والأطر العلمية لتحقيق غاية الرقابة في الواقع، وتختلف (الرقابة) عن (النظام الرقابي) في أكثر من جانب، منها:

- أن العناصر التي تتكون منها (الرقابة) كإطار فكري تختلف عن العناصر المكونة لـ(لنظام الرقابي)، إذ إن عناصر الرقابة تتكون من مفاهيم ومصطلحات وأدوات، أما (النظام الرقابي) فيتشكل من مجموعة من المقومات المادية والمعنوية (عناصر بشرية، ومستندات ومجموعة دفترية وتعليمات إجرائية ومعايير استرشادية كافية، وعمليات مراجعة وتأكد ومتابعة دورية).
- أن (الرقابة) لا تملك المنشأة تغييرها أو تطويرها، لأنها مرتبط بالجهات العلمية لتحديد المصطلحات العلمية، والجهات التشريعية لإصدار التشريعات والقرارات اللازمة، والجهات الرقابية التي تفرض على المنشأة تطبيق هذا النظام. أما (النظام الرقابي) فإن إدارة المنشأة تستطيع تعديله وتغييره وتحديثه حسب التغيرات الحاصلة في بيئة العمل، ولذا فإنه يمكن القول: إن (نظام الرقابة) يتألف من مدخلات تتمثل في أعمال المنشأة وعملياتها المختلفة، والأدوات والوسائل والمناهج والمبادئ العلمية والأسس العملية والاختبارات التي

ينظر/ د. علي محمد أبو العز: توحيد مفاهيم المصطلحات السائدة في الرقابة الشرعية، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص140.

[1] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ص6.

[2] د. عبد الباري مشعل: الإطار العام المتكامل لحوكمة الصناعة المالية الإسلامية، بحث قدم لمؤتمر الهيئة الشرعية الرابع عشر الذي أقامته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في 22-23مارس2015، ص17.

[3] د. علي محمد أبو العز: توحيد مفاهيم المصطلحات السائدة في الرقابة الشرعية، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص142.

تستخدم في تحديد العمليات التي تجب مراجعتها ومراقبتها، ومن مخرجات تتمثل في التقارير النهائية التي يجب أن تخدم أصحاب المصالح في المنشأة لمساعدتهم في اتخاذ القرارات المناسبة.[1]

4- تعريف مصطلح (الرقابة المالية الداخلية):

عرفت المعايير الدولية للمراجعة مصطلح (الرقابة المالية الداخلية) بأنه: "عملية يتم تصميمها وتنفيذها والحفاظ عليها، بواسطة المكلفين بالحوكمة والإدارة والعاملين في المنشأة، لكي تقدم تأكيداً معقولاً[2]حول تحقيق أهدافها المرتبطة بالاعتماد على التقارير المالية وكفاءة وفاعلية العمليات والالتزام بالأنظمة واللوائح السارية"[3]، ويترتب على هذا التعريف أن الرقابة الداخلية نظام متكامل تطبقه المنشأة، وليست حدثاً أو ظرفاً في وقت معين، وأن هذا النظام يدخل في جميع سياسات وإجراءات المنشأة ويتلازم مع أسلوب إدارتها، كما يترتب عليه أن جميع أفراد المنشأة- بمن فيهم مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية- يؤثرون في إجراءات الرقابة إيجابا أو سلباً، وإذا التزمت في تطبيق متطلبات هذا النظام، فإن هذا التطبيق يقدم لإدارة المنشأة تأكيداً معقولاً- وليس مطلقا- بشأن مدى التزام إداراتها والعاملين فيها بالسياسات والاجراءات والمعايير المطلوبة، هذا من حيث الإجمال، أما من حيث التفصيل؛ فإن نظام الرقابة المالية لا يتحقق للمنشأة إلا إذا عملت على توفير المكونات التالية:

المكون	البيان
بيئة الرقابة	هي التصرفات والسياسات والإجراءات التي تعكس الاتجاه العام لكل من الملاك والإدارتين العليا والوسطى نحو أدوات الرقابة الداخلية، وطريقة هيكلة المنشأة من الناحية الإدارية، بما يخدم الإجراءات الرقابية، وطريقة تحديد الأهداف وطريقة تقدير المخاطر، وهذا يتطلب وجود هيكل تنظيمي سليم للمنشأة يقوم بتحديد اختصاصات ومسؤوليات كل قسم من أقسام المنشأة، كما يقوم بتحقيق الاستقلال الوظيفي لكل عامل من العاملين، وما يترتب على هذا الاستقلال من فصل بين الوظائف المتعارضة، وفرض معايير النزاهة والقيم الأخلاقية والالتزام بمعايير الكفاءة، والعمل على رفع درجة وعي العاملين في المنشأة بمعايير بالحوكمة، وهذا كله يؤدي إلى اهتمام العاملين في المنشأة بالإجراءات الرقابية المطلوبة[4].
آلية المنشأة في تقدير الخطر	تقدير المنشأة لخطر كل مكون من مكونات نظام الرقابة الداخلية، ويدخل في الخطر هنا: الأخطار الخارجية، مثل عدم الإلمام بالتطورات التقنية واللوائح والتشريعات والتغيرات الاقتصادية، كما يدخل فيها: الأخطار الداخلية المتمثلة في نقص عدد الموظفين أو عدم قدرتهم على تحقيق أهداف

---

[1] د. علي محمد أبو العز: توحيد مفاهيم المصطلحات السائدة في الرقابة الشرعية، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص138.

[2] التأكيد المعقول إذا كان مستوى التأكيد مرتفعاً وليس مطلقاً، وأن المعلومات محل التدقيق خالية من التحريفات الجوهرية. مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص907.

[3] مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص323.

[4] مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص 334، 336. د. عبد الباري مشعل: تقنيات الرقابة والتدقيق الشرعي، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، 2014، ص15.

	المنشأة، وضعف الأنظمة المعلوماتية، والنمو المتسارع، والحاجة لإعادة هيكلة الشركة عند الحاجة، وغيرها(1).
نظام المعلومات والاتصال	بأن تحرص المنشأة على الحصول على المعلومات الملائمة للأحداث الخارجية والداخلية، والأنشطة المالية وغير المالية، في الوقت المناسب لاتخاذ القرار المناسب، وكل ما ارتفعت جودة المعلومات؛ كان ذلك أدعى لاتخاذ قرار ملائم، وإصدار تقارير مالية أكثر دقة[2].
السياسات والإجراءات	بأن يكون للمنشأة أدلة لسياساتها وإجراءاتها لجميع أعمالها وأنشطتها، معتمدة من الجهات ذات الصلة، ومن ثم تزويد جميع العاملين في المنشأة بهذه السياسات والإجراءات، وتدريبهم على آلية تطبيقها[3].
التدقيق والفحص	بأن تقوم أجهزة التدقيق الخارجي والداخلي بأعمال تدقيق وفحص أعمال المنشأة، وفق أدوات التدقيق المتعارف عليها.
متابعة أدوات الرقابة	المتابعة المستمرة لجودة أداء الرقابة الداخلية، والتأكد من صلاحية أدوات الرقابة الداخلية للعمل كما كان مخططا لها، وتنظيم آلية تطويرها وتعديلها حسب التغيرات في الظروف المحيطة[4].

5- تعريف مصطلح (الرقابة المالية الخارجية):

هي الرقابة التي تتولاها جهة مستقلة عن الإدارة التنفيذية، ولا تخضع لإشرافها بأي شكل من الأشكال[5]، ومنهم من عرفها بأنها: الضوابط والقواعد التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية للمنشأة بمختلف أبعاده، بغرض تحقيق متطلبات جهات خارجية عن المنشأة، كالجهات الحكومية والإشرافية المتخصصة والمؤسسات الاجتماعية[6]، إلا أن هذا التعريف غير دقيق- من وجهة نظر المؤلف- لأن ضوابط (الرقابة المالية الخارجية) لا يشترط أن يتضمنها نظام الرقابة الداخلية للمنشأة.

6- تعريف مصطلح (التدقيق):

(التدقيق) جزء من أجزاء النظام الرقابي للمنشأة، وقد تباينت الدراسات المعاصرة في تعريفه، إلا أن المؤلف يختار تعريف معيار المراجعة الدولي رقم (200) الذي ضبط (التدقيق) بأنه: "عملية منتظمة للتجميع والتقويم الموضوعي للأدلة المرتبطة بإقرارات عن أحداث وقرارات اقتصادية، بهدف تحديد مدى التوافق بين هذه الإقرارات، ومعيار

---

(1) مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص345.

(2) مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص348.

(3) مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص352.

(4) مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص360.

(5) د. محمد خير العكام: الرقابة المالية، الجامعة الافتراضية السورية، 2018، ص34.

(6) ينظر/ د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ص13.

مستخدم للحكم على صحة هذه الإقرارات، ثم توصيل النتائج الى المستخدمين المعينين"[1]، ويلاحظ القارئ في هذا التعريف ما يلي:

1. وصف التدقيق بأنه (عملية منتظمة)، وهذا يعني أن المدقق يجب أن يتبع خطة منظمة وموثقة.
2. أن يكون التدقيق مبنياً على مجموعة من الأساليب المتبعة.
3. تخطيط وهيكلة التدقيق وتحليل جميع الأدلة الهامة.
4. أنه يقوم على التقويم الموضوعي للأدلة، وهذا يعني أن يتحلى المدقق بالعدالة والتجرد ولا يسمح لأي حكم مسبق أن يخترق موضعيته [2].

7- أشكال التدقيق في المنشآت التجارية بالنظر إلى محل التدقيق:

ينقسم التدقيق المالي في المنشآت بالنظر إلى محل التدقيق إلى ما يلي:

شكل التدقيق	طريقة تنفيذه من حيث الإجمال	الجهه المكلفة بالتدقيق
التدقيق على القوائم المالية[3].	اختبار القوائم المالية وفق معيار معين للتأكد من مدى تقديمها صورة صادقة وعادلة، وغالباً ما تكون وفق معايير التقارير الدولية IFRS، والمعايير الدولية IES .	إدارة التدقيق الداخلي المراجع الداخلي.
التدقيق التشغيلي.	فحص كفاءة وفاعلية التشغيل للتأكد من كفاءة الهيكل التنظيمي والتسويق وطرق الإنتاج والأنظمة الآلية.	إدارة التدقيق الداخلي في المنشأة.
تدقيق الالتزام.	فحص إجراءات المنشأة للتأكد من مدى التزامها بالتعليمات والاجراءات واللوائح.	البنوك المركزية، وهيئات أسواق المال، لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة، كما يمكن تكليف إدارة التدقيق الداخلي.

8- أقسام التدقيق المالي في المنشآت[4]:

ينقسم التدقيق المالي في المنشآت من حيث كونه داخل المنشأة أو خارجها إلى (تدقيق داخلي) ويراد به: نشاط تقويمي داخل المنشأة لخدمة إدارتها، تشتمل وظائفه على: (فحص، تقويم، اختبار ملائمة وفعالية) نظام المعلومات

---

[1] ينظر/ مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص35.

[2] مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص35.

[3] مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص 890 بتصرف.

[4] مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجعة والامتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق، المؤتمر السادس للتدقيق الشرعي شورى ص 152. د. عبد الله عطية: مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجة والامتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص25.

المحاسبية وهيكل الرقابة الداخلية[1]. وإلى (تدقيق خارجي) ويراد به: التحقق الموضوعي الحيادي الذي تقوم به جهة مستقلة عن المشروع ومطابقته مع الأهداف الموجودة وتبليغ الجهات المعنية في الوقت المناسب، ولا يخضع لإشراف الإدارة[2]، ويختلف كل منهما من وجوه[3]، هي:

البيان	التدقيق الداخلي	التدقيق الخارجي
الأهداف	تحقيق تأكيد محدود بعدم وجود أي تشوهات أو أخطاء جوهرية في القوائم المالية، وفحص مدى التزام المنشأة بالسياسات والخطط المرسومة، بالإضافة إلى تقييم مدى كفاءة وفعالية الأداء، واقتراح الإجراءات التصحيحية.	إبداء رأي محايد في مدى صحة وعدالة القوائم المالية المنشورة للمنشأة (يجب أن يكون التأكيد عاليا).
فحص النظام الرقابي	هدف أساسي.	هدف ثانوي.
نطاق العمل	جميع أعمال المنشأة التي ترى الإدارة إخضاعها للفحص، أو تتطلبها الجهات الرقابية.	يركز على نظام الرقابة الداخلية والتصرفات المالية للمنشأة.
التبعية الإدارية	إدارة المنشأة.	المساهمون.
الكشف عن الأخطاء	هدف أساسي.	هدف ثانوي.
نطاق العمل	تدقيق تفصيلي.	تدقيق اختباري.
توقيت التدقيق	طوال السنة المالية.	نهاية السنة المالية.

[1] ينظر/ مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص 895.

[2] نور الهدى عوادي: العوامل المؤثرة على جودة تقارير التدقيق الخارجي، رسالة ماجستير، غير منشورة، ص4.

[3] ينظر/ د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ص23.

المبحث الأول

تعريف الرقابة الشرعية

1- تعريف (الرقابة الشرعية):

اختلفت الدراسات المعاصرة في تعريف (الرقابة الشرعية) على طريقتين، قصرت أولاهما (الرقابة الشرعية) على فحص أعمال (المؤسسة) للتأكد من مدى التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، وهذه الطريقة اختارها معيار الضبط رقم2 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وبنك الكويت المركزي في التعليمات الصادرة عنه بشأن حوكمة الرقابة الشرعية[1].

وأما الثانية فإنها جعلت (الرقابة الشرعية) نظاماً متكاملاً- والفحص أو التدقيق جزء من أجزائه- وهذا ما سارت عليه هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في برنامج المدقق والمراقب الشرعي، كما أخذ به بعض الباحثين، وبناءً على هذه الطريقة فتعرف (الرقابة الشرعية) بأنها: نظام متكامل يهدف إلى التحكم الشرعي، والتأثير في جميع الكيانات الداخلية والخارجية، من خلال الامتثال وفحص العقود والاتفاقيات والأنشطة والعمليات وحماية الحقوق وكتابة التقارير، لتحقيق أهداف (المؤسسة) بالطرق التي تتفق مع أحكام الشريعة الاسلامية[2].

وبشأن هاتين الطريقتين في تعريف(الرقابة الشرعية) يؤكد المؤلف على أمرين، هما:

الأمر الأول: أن ضمان التزام (المؤسسة) بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملات (المؤسسة) لا يقتصر على فحص أعمالها فقط، وإنما يقوم على مدى الالتزام بأدلة السياسات والإجراءات المعمول بها لدى (المؤسسة) المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية وما يتعلق بها من قرارات صادرة عن هيئة الرقابة الشرعية في (المؤسسة)، ويأتي الفحص- سواءً أكان داخلياً أو خارجياً- بصورة لاحقة، لتصحيح أي انحراف بصورة فورية، والتنسيق مع الجهات ذات الصلة لمعالجة الانحراف[3]، وهذا الأمر يؤدي إلى تفضيل الطريقة الثانية على الأولى.

الأمر الثاني: أن كلا الطريقتين في (تعريف الرقابة الشرعية) لا تختلفان عن بعضهما البعض كثيراً، إذ إن الإثر العملي المترتب على كلا التعريفين يظهر في التأكيد على التزام (المؤسسة) بأحكام الشريعة الإسلامية، والخلاف بين التعريفين في الشكل، حيث إن الطريقة الثانية لا تمتاز عن الطريقة الأولى إلا في حرص الطريقة الثانية على الأثر فقط.

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، 1437هـ، ص 1061. بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص6.

[2] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ص 15. د. علي محمد أبو العز: توحيد مفاهيم المصطلحات السائدة في الرقابة الشرعية، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص148. د. عبد الله عطية: مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجة والامتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص11.

[3] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ص 19، 23 بتصرف.

2- المستندات الشرعية والقانونية التي يبنى عليها نظام الرقابة الشرعية في (المؤسسات):

إلزام (المؤسسات) بـ(الرقابة الشرعية) على أعمالها يستند على مجموعة من الأسس الشرعية والقانونية، أما الأسس الشرعية فتتمثل في التالي:

أ- النصوص الواردة في القرآن والسنة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- مثل قوله تعالى: "وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ المفْلِحُونَ"[1] وما روى مسلم عن أبي سعيد: سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"[2]- تدل على مشروعية (الرقابة الشرعية).

ب- فعل النبي- صلى الله عليه وسلم- في الإنكار على مخالفات السوق، ومن ذلك: ما روى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً فقال: "ما هذا يا صاحب الطعام؟" قال أصابته السماء يا رسول الله، قال: "أفلا جعلته فوق الطعام، كي يراه الناس، من غش فليس مني"[3]، وقريب منه: ما ورد في كتب السير والتراجم في ترجمة سعيد بن سعيد بن العاص؛ قال ابن عبد البر: "استعمله رسول الله- صلى الله عليه وسلم- بعد الفتح على سوق مكة"[4] وفي ترجمة الشفاء أم سليمان بن أبي حثمة، قال ابن عبد البر: " وربما ولاها- أي عمر- شيئاً من أمر السوق"[5].

ج- فعل النبي- صلى الله عليه وسلم- في الإنكار على عمال الزكاة، ومن ذلك: ما روى البخاري ومسلم عن أبي حميد الساعدي، قال: استعمل رسول الله- صلى الله عليه وسلم- رجلا على صدقات بني سليم، يدعى ابن اللُّتبية، فلما جاء حاسبه، قال: هذا مالكم وهذا هدية، فقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم: "فهلا جلست في بيت أبيك وأمك، حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا" ثم خطبنا، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد، فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير

---

[1] سورة آل عمران آية 104.

[2] مسلم بن الحجاج: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت (1/ 69).

[3] مسلم بن الحجاج: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت (99/1).

[4] ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، 1412 هـ، 1992 م (2/ 621).

[5] ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، 1412 هـ، 1992 م (1869/4).

حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر" ثم رفع يده حتى رئي بياض إبطه، يقول: «اللهم هل بلغت» بصر عيني وسمع أذني"[1].

أما الأسس القانونية، فقد أقرت كثير من التشريعات التجارية في الدول الإسلامية بعمل (المؤسسات)، وأفردت لها تعليمات وشروطاً خاصة ببعض أنشطتها التي تمتاز بها عن المؤسسات المالية التقليدية، كما أكدت في تشريعاتها لـ(المؤسسات) على ضرورة إنشاء هيئة للرقابة الشرعية، للإشراف على أعمالها من هذه الناحية، وعلى سبيل المثال ففي دولة الكويت نجد أن من أهم التشريعات التجارية التي نظمت الرقابة الشرعية على (المؤسسات) هي:

التشريع	البـــيان
القانون رقم 30 لسنة 2003 بشأن إضافة قسم خاص ب(المؤسسات) إلى الباب الثالث من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية.	في عام 2003 صدر القانون رقم 30 لسنة 2003 بشأن إضافة قسم خاص ب(المؤسسات) إلى الباب الثالث من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية، وقد نصت المادة93 من هذا القانون على أنه: " تشكل في كل بنك إسلامي هيئة مستقلة للرقابة الشرعية على أعمال البنك، لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة، تعينهم الجمعية العامة للبنك، ويجب النص في عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك؛ على وجود هذه الهيئة، وكيفية تشكيلها، واختصاصاتها، وأسلوب ممارستها لعملها. وفي حالة وجود خلاف بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية حول الحكم الشرعي؛ يجوز لمجلس إدارة البنك المعني إحالة الخلاف إلى هيئة الفتوى بوزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية التي تعتبر المرجع النهائي في هذا الشأن. ويجب على الهيئة أن تقدم تقريراً سنوياً إلى الجمعية العامة للبنك، يشتمل على رأيها في مدى مسايرة أعمال البنك لأحكام الشريعة الإسلامية، وما قد يكون لديها من ملاحظات في هذا الخصوص، ويدرج هذا التقرير ضمن التقرير السنوي للبنك".
اللائحة التنفيذية لهيئة أسواق المال	صدر في دولة الكويت عام 2010 القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية، وعلى إثره تأسست هيئة أسواق المال، وقد تضمنت اللائحة التنفيذية للهيئة جملة من المتطلبات الرقابية المتعلقة بالرقابة الشرعية على المؤسسات التي تشرف عليها الهيئة. وقد تضمنت هذه اللائحة جميع التعليمات الصادرة عن هيئة أسواق المال قبل صدور اللائحة مما يتعلق بالرقابة الشرعية.

[1] البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (159/3). مسلم بن الحجاج: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت (1463/3).

التشريع	البـــيان
قانون الشركات رقم1 لسنة 2016	صدر عام 2016 قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 وقد نصت المادة 15 منه على أنه : " يجب على الشركات التي تزاول أغراضها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية التقيد فيما تجريه من تصرفات بأحكام الشريعة الإسلامية، وأن تشكل لديها هيئة مستقلة للرقابة الشرعية على أعمال الشركة؛ لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة يعينهم اجتماع الشركاء، ويجب النص في عقد الشركة على وجود هذه الهيئة، وكيفية تشكيلها، واختصاصاتها، وأسلوب ممارستها لعملها، وفي حالة وجود خلاف بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية حول الحكم الشرعي يجوز للشركة إحالة الخلاف إلى هيئة الفتوى والتشريع بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية التي تعتبر المرجع النهائي في هذا الشأن، ويجب على هيئة الرقابة الشرعية تقديم تقرير سنوي إلى الجمعية العامة للشركة أو اجتماع الشركاء يشتمل على رأيها في مدى توافق أعمال الشركة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وما يكون لديها من ملاحظات، ويدرج هذا التقرير ضمن التقرير السنوي للشركة".
تعليمات خاصة بحوكمة الرقابة الشرعية من بنك الكويت المركزي	في 2016/12/30 صدر عن بنك الكويت المركزي تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، وقد وضع فيها بنك الكويت المركزي المتطلبات العامة لإطار حوكمة الرقابة الشرعية، ومبادئ ومتطلبات حوكمة الرقابة الشرعية، كما وضع قواعد التدقيق الشرعي على (المؤسسات)، سواءً أكان تدقيقاً شرعياً داخلياً أو خارجياً، وتعتبر هذه التعليمات تطوراً كبيراً في نظام الرقابة الشرعية على (المؤسسات) التي يشرف عليها بنك الكويت المركزي.
الهيئة العليا للرقابة الشرعية للتأمين التكافلي	في الأول من شهر سبتمبر 2019 صدر القانون رقم 125 لسنة 2019 بشأن تنظيم التأمين، وقد نصت المادة رقم (22) منه على أنه : (ينشأ بقرار من اللجنة العليا لجنة استشارية للرقابة الشرعية، تكون المرجع في كل ما يتعلق بقرارات الوحدة في مجال الأنشطة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. وتتكون اللجنة من خمسة أعضاء على الأقل – غير متفرغين – من الخبراء المتخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية والتأمين والقانون والاقتصاد على أن تكون الأغلبية في تشكيل هذه اللجنة من المختصين في الشريعة الإسلامية، وتصدر اللجنة العليا قرارا بتسميتهم لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة. وتحدد اللائحة التنفيذية اختصاصاتها ونظام عملها ومكافأة أعضائها).
الهيئة العليا للرقابة الشرعية	صدر في دولة الكويت في 10 مارس 2020 القانون رقم 3 لسنة 2020 بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 32 لسنة 1968م في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنية المصرفية الذي نص على أنه تنشأ في بنك الكويت المركزي هيئة تسمى الهيئة العليا للرقابة الشرعية، وتختص في التالي:

التشريع	البـــــيان
	1. ما يحال إليها من المحاكم أو مراكز التحكيم بشأن قضايا العمل المصرفي والمالي الإسلامي. 2. في حال وجود خلاف بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي حول الحكم الشرعي يجوز لمجلس إدارة البنك إحالة الخلاف إلى الهيئة العليا للرقابة الشرعية في البنك المركزي كممرجع نهائي. وقد نص القانون على أن مجلس إدارة البنك المركزي هو المختص في وضع الأسس والقواعد المتعلقة بتشكيل الهيئة وأسلوب تعيينها وتنظيم عملها وتحديد اختصاصاتها ومكافأة أعضائها.

3- تاريخ الرقابة الشرعية في (المؤسسات):

في شهر مارس1975 تم تأسيس أول (مؤسسة) وهي البنك الإسلامي للتنمية، وفي شهر ديسمبر من عام 1975 تم تأسيس بنك دبي الإسلامي؛ بموجب مرسوم من سمو حاكم إمارة دبي الشيخ راشد بن سعيد آل مكتوم، وفي شهر يوليو من عام 1979 تم تأسيس بنك فيصل الإسلامي المصري بموجب القانون الخاص رقم 48 لسنة 1977م، وتم تأسيس بيت التمويل الكويتي بموجب المرسوم بالقانون رقم 72 لسنة 1977م، وقد أوضحت المذكرة الإيضاحية لهذا المرسوم الإطار القانوني لبيت التمويل الكويتي على أنه يسير على أن تكون مبادئ الشريعة الإسلامية مصدرًا أساسيًّا في التشريع، وقد باشر البنك أعماله عام 1978، ثم في عام 1979 تم تأسيس بنك البحرين الإسلامي بموجب المرسوم رقم 2 لسنة 1979م.

ويلاحظ في تلك الفترة التي شهدت تأسيس هذه المصارف لم يكن نظام الرقابة الشرعية فيها واضح المعالم، إذ إن جميع هذه المؤسسات لم تكن فيها مرجعية شرعية تحمل قراراتها صفة الإلزام، إلا بعض المؤسسات التي قامت بتعيين مستشار شرعي داخلي فقط، مثل البنك الإسلامي للتنمية، وبنك دبي الإسلامي، وبيت التمويل الكويتي، وذلك لأن القوانين والتشريعات لم تكن قد وضعت أطر وأسس الرقابة الشرعية على (المؤسسات)حينها، كونها وليدة حديثة، إلا حالة استثنائية فريدة كانت في جمهورية مصر العربية تمثلت في إصدار القانون رقم 48 بشأن تأسيس بنك فيصل الإسلامي المصري، إذ نصت المادة رقم 3 منه على أنه: "تخضع جميع معاملات البنك وأنشطته لما تفرضه الأحكام والقواعد الأساسية في الشريعة الإسلامية، وخاصة فيما يتعلق بتحريم التعامل بالربا، وأداء الزكاة المفروضة شرعاً، وتعتبر الزكاة التي يؤديها البنك من قبيل التكاليف على الإنتاج، ويتولى شيخ الجامع الأزهر ووزير الأوقاف التحقق من التزام البنك بتخصيص الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية. وتشكل في البنك هيئة للرقابة الشرعية تتولى مطابقة معاملاته وتصرفاته لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، ويحدد النظام الأساسي لـ (المؤسسة) كيفية تشكيلها وممارستها لعملها واختصاصاتها الأخرى)ا.هـ بتصرف يسير.

وتذكر بعض الدراسات المعاصرة أن أول (مؤسسة) قامت بتعيين هيئة رقابة شرعية مستقلة، هي بنك فيصل الاسلامي السوداني عام 1978، وكانت تسمى هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، إلى أن صدرت تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية عن بنك الكويت المركزي المشار إليها آنفاً واصطلحت على تسميتها بـ(هيئة الرقابة الشرعية). أما أول (مؤسسة) قامت بتأسيس إدارة رقابة شرعية داخلية، فهي شركة الراجحي المصرفية، التي تحولت لاحقاً لمصرف الراجحي، وقد تأسست هذه الإدارة عام 1994م، ثم تعاقبت(المؤسسات) بتأسيس إدارة للرقابة الشرعية في كل (مؤسسة).

4- في بيان حاجة (المؤسسات) لنظام الرقابة الشرعية:

مما يؤكد حاجة (المؤسسات) لنظام الرقابة الشرعية في أعمالها ما يلي:

أ- تحقيق التزام (المؤسسة) بأحكام الشريعة الإسلامية، حسب ما تقرره هيئة الرقابة الشرعية فيها.

ب- الإسهام في تحقيق الالتزام بالقوانين والتشريعات الخاصة بأعمال وأنشطة (المؤسسات)، التي تشترط في الغالب تعيين هيئة رقابة شرعية على أعمال (المؤسسة)، كما تفرد جهاتها الرقابية لهذه المؤسسات تعليمات خاصة بها.

ج- الإسهام في تحقيق التزام (المؤسسة) بعقد التأسيس[1] ونظامها الأساسي[2]، إذا كان عقد تأسيسها ونظامها الأساسي ينصان على التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية وما يتبع ذلك من النص فيهما على تعيين هيئة رقابة شرعية، مع بيان آلية تعيينها، وصلاحياتها، ومكافأتها، ودور الجمعية العامة في الاطلاع على تقريرها السنوي.

د- تحقيق التزام (المؤسسة) بإدراج جميع المتطلبات الشرعية في السياسات والإجراءات والعقود النمطية والأنظمة الآلية والمعايير المالية والإدارية المصاحبة، وتدريب موظفيها وآلية متابعة التزامهم بتنفيذها، بما يؤدي إلى تقليل المخاطر الشرعية التي تتعرض لها (المؤسسة).

هـ- تمكين الجهات الرقابية من التأكد من مدى التزام (المؤسسة) بالقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.

و- تعقيد بعض المنتجات المالية، وتداخل إجراءاتها المالية والمحاسبية والقانونية والتقنية، بما يتطلب من (المؤسسة) وضع نظام للرقابة الشرعية، كي لا يؤدي هذا التعقيد إلى إغفال إجراء شرعي معين[3].

---

[1] عقد التأسيس: وثيقة قانونية تصدرها الدولة، يتم الاعتراف فيها بالمنشأة ككيان قانوني مستقل، يتضمن: اسم الشركة، تاريخ التأسيس، عدد الأسهم المصرح بها، أنواع الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة. مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص882. د. هاشم السيد: الشركات المساهمة في ميزان الحوكمة، الطبعة الأولى، 2017، هيئة قطر للأسواق المالية، ص42، بتصرف.

[2] النظام الأساسي: مجموعة الحقوق والواجبات الخاصة بكل من المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة هيئة الرقابة الشرعية والعاملين في (المؤسسة) ويعتبر القواعد الحاكمة لعمل الشركة، ويشترط فيه موافقة المساهمين على العمل به في جمعية عامة غير عادية. د. هاشم السيد: الشركات المساهمة في ميزان الحوكمة، الطبعة الأولى، 2017، هيئة قطر للأسواق المالية، ص42، بتصرف.

[3] د. عبدالعزيز بن سطام بن عبدالعزيز آل سعود: سياسة الجودة الشرعية في المصرفية الإسلامية، بحث غير منشور، ص18.

5- أقسام (الرقابة الشرعية) من حيث كونها داخل (المؤسسة) أو خارجها:

تنقسم الرقابة الشرعية من حيث كونها داخل (المؤسسة) أو خارجها إلى (رقابة شرعية داخلية) وتعني: النظام الذي تضعه وتصممه إدارة (المؤسسة) في ضوء المتطلبات والمعايير الشرعية المقرة من هيئة الرقابة الشرعية أو الجهات الشرعية الأخرى،[1] و(رقابة شرعية خارجية) وتعني: رقابة تتولاها جهة مستقلة متخصصة في الرقابة الشرعية، ولا تخضع لإشراف الإدارة التنفيذية بأي شكل من الأشكال[2]، وتختلف كل منهما عن الأخرى في التالي[3]:

البيان	الرقابة الشرعية الداخلية	الرقابة الشرعية الخارجية
الهدف	ضمان الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وكشف أي انحراف بصورة فورية.	توفير المرجعية الشرعية لـ(المؤسسة) من خلال ما يرفع من (المؤسسة) لهيئة الرقابة الشرعية.
مرجعية النظام	القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.	القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.
الفحص اللاحق	إدارة التدقيق الشرعي الداخلي.	المدقق الشرعي الخارجي.

6- مكونات وأسس نظام الرقابة الشرعية لدى (المؤسسة):

يقوم نظام الرقابة الشرعية في (المؤسسة) على مجموعة من المكونات والأسس، من أهمها:

م	الأساس	طريقة تطبيقه
1.	**الشعور بالمسؤولية تجاه أحكام الشريعة الإسلامية.**	يتحقق هذا الأساس بشعور وإحساس مجلس إدارة (المؤسسة) وإدارتها التنفيذية بمدى أهمية أعمال الرقابة الشرعية في أعمال (المؤسسة)، والحرص على تقييم المخاطر الشرعية لأنشطة (المؤسسة) وعملياتها، ووضع الضوابط الكفيلة بتجنبها، وتطوير أجهزة الرقابة الشرعية ذات الصلة وتزويدها بجميع المعلومات ذات الصلة[4].
2.	**الكفاءة المهنية لـ(المؤسسة).**	مما يندرج في الكفاءة المهنية لـ(المؤسسة): 1. حرص العاملين في (المؤسسة) على الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

---

[1] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ص 15، بتصرف.

[2] ورد في مذكرة برنامج المدقق والمراقب الشرعي أن (الرقابة الشرعية الخارجية) هي: المتطلبات الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية المرتبطة بـ(المؤسسة)، ويمكن أن يضاف إليها: أو أي هيئة شرعية أخرى خارج الهيكل التنظيمي لـ(المؤسسة)، لها صلاحية نظامية بشأن إصدار الفتاوى والقرارات وإلزام (المؤسسة)، إلا أن هذا التعريف غير دقيق لأنه لم يتضمن أعمال(التدقيق الشرعي الخارجي) الذي تشترطه الجهات الرقابية. ينظر/ د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ص66، بتصرف.

[3] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ص 15، 19، بتصرف.

[4] د. عبد الله عطية: مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجة والامتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص11.

م	الأساس	طريقة تطبيقه
		2. تأهيل العاملين في (المؤسسة) علمياً وفنياً وشرعياً بالقدر الكافي، كل حسب اختصاصه وموقعه. 3. تحقيق معايير النزاهة المطلوبة من قبل الجهات الرقابية، والمتابعة المستمرة من قبل (المؤسسة). 4. تأهيل العاملين في جهاز الرقابة الشرعية شرعياً وعلمياً بالقدر الكافي، كل حسب اختصاصه وموقعه. 5. حرص العاملين في جهاز الرقابة الشرعية على أن يكونوا قدوة لبقية العاملين في (المؤسسة) في الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، مع قدرتهم المهنية على القيام بجميع ما يتطلبه عمل (المؤسسة). 6. تحقيق معايير النزاهة المطلوبة من قبل الجهات الرقابية، والمتابعة المستمرة من قبل (المؤسسة).[1]
3.	**المرجعية الشرعية الكافية.**	أن تصدر هيئة الرقابة الشرعية القرارات الكافية لعمل (المؤسسة)، ودمج هذه القرارات في سياساتها وإجراءاتها وعقودها النمطية وغير النمطية، ومستنداتها ونماذج العمل لديها، والدورة المستندية لكل نشاط، وأن تكون القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية كافية بالقدر الذي يحمي (المؤسسة) من اجتهاد العاملين في تنفيذ أنشطتها بالشكل الذي يضمن لـ(المؤسسة) التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية[2].
4.	**الفصل بين الوظائف المتعارضة.**	العمل على عدم وقوع أي تعارض في الوظائف داخل (المؤسسة) أو خارجها، مثل التعارض عند الجمع بين وظيفتي العمل التنفيذي والفتوى، والجمع بين العمل التنفيذي والتدقيق[3]، كما أنه لا يمكن أحد المساهمين بحصة مؤثرة في البنك عضواً في هيئة الرقابة الشرعية.
5.	**سياسة الالتزام الشرعي.**	بأن يكون لـ(المؤسسة) سياسة التزام بأحكام الشريعة الإسلامية واضحة، تؤكد فيها التزامها في أعمالها وأنشطتها بأحكام الشريعة الإسلامية في ضوء القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وعدم العمل بأي نشاط أو منتج أو عقد غير مقر من هيئة الرقابة الشرعية، وإجراءات الهيئة في حال خالفت إدارة (المؤسسة) القرارات الصادرة عن الهيئة، وغيرها[4].

[1] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ص38.

[2] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ص38.

[3] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ص40.

[4] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ص42.

م	الأساس	طريقة تطبيقه
6.	**الرقابة الذاتية.**	أن تقوم (المؤسسة) بمجموعة من الإجراءات التي تضمن لها تطوير نظامها الرقابي، مثل: 1. اختيار الموظف الكفء مهنياً وأخلاقياً المشهود له بحسن السيرة والسلوك. 2. التدريب المستمر على الضوابط والإجراءات الشرعية الخاصة بعمليات (المؤسسة). 3. الأنشطة التوعوية التي تقدمها (المؤسسة) لموظفيها، خصوصا ما يتعلق بأحكام الشريعة الإسلامية. 4. سهولة التواصل بين العاملين في (المؤسسة) مع إدارة التدقيق الشرعي وأمين سر هيئة الرقابة الشرعية، بشأن القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وخصوصا الإدارات ذات الصلة، مثل الإدارة العليا، وكذا الإدارة القانونية والمالية والالتزام والمخاطر. 5. تمكين العاملين في (المؤسسة) من الاطلاع على القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية بسهولة ويسر[1].
7.	**التدقيق الشرعي الداخلي.**	هذا من أهم أسس نظام الرقابة الشرعية، وسيتم الحديث عنه لاحقاً بتفصيل.
8.	**الإفصاح والشفافية**	أن يكون لأجهزة الرقابة الشرعية إجراءات محددة، تمكنها من الإفصاح والشفافية لجميع ذوي العلاقة بالمعلومات المطلوب الإفصاح عنها.

7- أشكال الرقابة الشرعية على (المؤسسات) بالنظر إلى طبيعة نشاطها (في دولة الكويت):

طبيعة النشاط	أشكال الرقابة الشرعية المطلوبة
البنوك الإسلامية.	نص بنك الكويت المركزي في تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية على (المؤسسات) أن الرقابة الشرعية في (المؤسسة) تتكون من (رقابة شرعية خارجية) و(رقابة شرعية داخلية)، وسيأتي تفصيل أجهزة الرقابة الشرعية على البنوك الإسلامية في دولة الكويت في مبحث مستقل.
الأنشطة التي تشرف عليها هيئة أسواق المال (الأوراق المالية، الاستثمار الجماعي)	نصت هيئة أسواق المال في لائحتها التنفيذية أن الأنشطة التي تشرف عليها هيئة أسواق المال بدولة الكويت إذا كانت ملتزمة في أعمالها بأحكام الشريعة الإسلامية، يجب أن يكون لديها (رقابة شرعية خارجية) و(رقابة شرعية داخلية) وسيأتي تفصيل أجهزة الرقابة

[1] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ص40.

طبيعة النشاط	أشكال الرقابة الشرعية المطلوبة
	الشرعية في الأنشطة التي تشرف عليها هيئة أسواق المال في دولة الكويت في مبحث مستقل.
الشركات القابضة **الشركات العقارية** **شركات التأمين التكافلي**	نصت المادة 15 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 على أن هذه الأنشطة التجارية تلتزم بتعيين هيئة رقابة شرعية فقط، ولم تصدر أي تعليمات أخرى تتعلق بالرقابة الشرعية الداخلية على أعمال هذه الأنشطة، ولا بالتدقيق الشرعي الخارجي عليها.
هيئة أسواق المال	يتبع مجلس المفوضين لهيئة أسواق المال: (المجلس الاستشاري للرقابة الشرعية) ويعتبر المرجع في كل ما يتعلق بقرارات هيئة أسواق المال في الأنشطة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويتكون هذا المجلس من خمسة أعضاء على الأقل من الخبراء المتخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية والقانون والاقتصاد والعلوم الإدارية- إلا أن أغلبية أعضائه من المختصين في الشريعة- ومن أهم اختصاصاته: 1. إبداء الرأي الشرعي في المسائل المتعلقة بعمل الهيئة في مجالات عمل الأشخاص المرخص لهم، الذين يعملون وفق أحكام الشريعة الإسلامية. 2. إبداء الرأي الشرعي عند استحداث منتجات وأدوات مالية إسلامية جديدة طرحت لأول مرة في أسواق المال، سواء من قبل الهيئة أو بعد أن تعتمدها الهيئة. 3. إبداء الرأي في المسائل المحالة إليه من المجلس. 4. إبداء الرأي الشرعي في الشكاوى المرفوعة من المتعاملين والمتداولين ضد الأشخاص المرخص لهم[1]، فيما يتعلق بعدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. 5. إبداء الرأي بشأن تطبيق المعايير والقرارات والنظم الشرعية المقرة، لتنظيم عمل الأشخاص المرخص لهم. 6. اقتراح اللوائح والنظم بشأن نظام الرقابة الشرعية؛ لدى الأشخاص المرخص لهم بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. 7. اقتراح اللوائح والنظم والسياسات المنظمة لمهنة المراجعة والتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي للأشخاص المرخص لهم. 8. اقتراح اللوائح والنظم الخاصة بالشروط الواجب توافرها في المديرين التنفيذيين للأشخاص المرخص لهم، الذين يعملون وفق أحكام الشريعة الإسلامية والتزاماتهم ومسؤولياتهم. 9. اقتراح القواعد والضوابط الرقابية المنظمة لأسواق رأس المال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، في كل ما يصدر عن الهيئة من تعليمات وقرارات بخصوص

([1]) الشخص المرخص له: شخص طبيعي أو اعتباري حاصل على ترخيص من الهيئة لممارسة نشاط أو أكثر من أنشطة الأوراق المالية المذكورة في اللائحة. هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، هيئة أسواق المال، الكتاب الأول، ص21، بتصرف.

طبيعة النشاط	أشكال الرقابة الشرعية المطلوبة
	تنظيم ورقابة عمل الأشخاص المرخص لهم، الذين يعملون وفق أحكام الشريعة الإسلامية. 10. اقتراح المعايير اللازمة لتطبيق أي مؤشر استثماري للشركات المدرجة وأنظمة الاستثمار الجماعي التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. 11. إبداء الرأي المرجعي في أنشطة الأشخاص المرخص لهم العاملين وفق أحكام الشريعة الإسلامية. 12. اقتراح الخطط والمناهج التي من شأنها تطوير سوق رأس المال المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية في دولة الكويت. 13. تقديم البحوث والدراسات التي من شأنها المساهمة في تطوير مكونات سوق رأس المال المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. 14. اقتراح نماذج العقود والأدوات المالية المعتمدة من الهيئة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية[1].
بيت الزكاة	لبيت الزكاة في دولة الكويت هيئة شرعية، وقد نصت المادة الرابعة من لائحة الهيئة الشرعية في بيت الزكاة أنها تتولى المهام التالية: 1. إبداء الرأي وتقديم المشورة الشرعية إلى مجلس الإدارة بما يساعده في رسم السياسة العامة لأولوية ومقدار ما يصرف من الأموال في مصارف الزكاة الشرعية وفي أوجه الخير والبر العام، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. 2. إبداء الرأي الشرعي في المسائل المعروضة عليها من قبل مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة عنه أو إدارة البيت. 3. الاطلاع على أعمال البيت وأنشطته لضمان مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية. 4. مراجعة اللوائح الخاصة بمصارف الزكاة الشرعية، بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. 5. القيام بأعمال ندوات قضايا الزكاة المعاصرة، بما في ذلك عقد الندوات والاجتماعات، وما يتعلق بها من مساهمات في معالجة قضايا الزكاة المعاصرة بعد موافقة مجلس الإدارة، ويتولى البيت تنظيمها في الداخل والخارج، ويتحمل كافة نفقاتها المالية ومسؤولياتها الإدارية والتنظيمية.
الأمانة العامة للأوقاف	1. نصت المادة الرابعة من لائحة الأمانة العامة للأوقاف على أن مجلس شؤون الأوقاف يقوم بتشكيل لجنة شرعية في الأمانة العامة للأوقاف تختص بما يلي: • مشروعات القوانين المتعلقة بالوقف التي تعدها الأمانة أو يستطلع رأيه فيها.

[1] هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، هيئة أسواق المال، الكتاب الثاني، ص23، بتصرف.

طبيعة النشاط	أشكال الرقابة الشرعية المطلوبة
	• اللوائح المتعلقة بالوقف وأي قرارات خاصة به تتضمن قواعد عامة تزمع الأمانة إصدارها. • التصرفات الناقلة لملكية عقارات الوقف. • أي تصرف أو عمل يترتب عليه إسقاط من حقوق الوقف، وأي تصرف أو عمل يؤدي إلى تحميل الوقف بالتزامات على خلاف النظم واللوائح التي سبق أن أقرتها اللجنة. • العقود التي تنوي الأمانة إبرامها المتعلقة بالوقف، باستثناء العقود النمطية التي سبق للجنة الموافقة عليها. • قواعد تحديد الأولويات في الإنفاق من ريع الوقف، وفقاً لشروط الواقفين. 2. كما نصت المادة السادسة من لائحة الأمانة العامة للأوقاف أنه يجوز للجنة الشرعية أن تكلف عضواً من أعضائها أو المراقب الشرعي أو أحد معاونيه بأن يطلع لدى وحدات العمل في الأمانة والصناديق والمشاريع الوقفية على الوثائق والمستندات المتعلقة بأموال الوقف وأنشطته، كما أن للجنة أن تطلب صوراً من هذه الوثائق والمستندات، ولها على وجه الخصوص، حق الاطلاع وطلب صور من الوثائق والمستندات التالية: • خطط وبرامج العمل. • الميزانيات التقديرية، والحسابات الختامية، وتقارير مراقبي الحسابات. • محاضر اجتماعات مجلس شؤون الأوقاف، ومجالس إدارات الصناديق والمشاريع الوقفية، واللجان العاملة في الأمانة. • التقارير المالية التي يعدها قطاع الاستثمار. • المشاريع والأنشطة والأعمال التي تزمع الصناديق والمشاريع الوقفية واللجان القيام بها. • المطبوعات والنشرات والأفلام والتسجيلات الصوتية وغيرها.

المبحث الثاني

حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في ضوء القوانين والتشريعات في دولة الكويت

بعد الأزمات المالية المتتالية نشأ في الحياة التجارية مفهوم (الحوكمة Governance) الذي يمثل مجموعة من المعايير والضوابط التي تضمن الالتزام بالأخلاقيات وقواعد السلوك المهني الرشيد، والتوازن في تحقيق مصالح كافة الأطراف ذات العلاقة، والشفافية عند عرض المعلومات؛ المالية وغير المالية، والرقابة والمساءلة، والتنظيم الإداري السليم، لضمان توزيع الصلاحيات والمسؤوليات والفصل في الاختصاصات؛ بأقصى درجاتها، التي تهدف إلى حماية حقوق المساهمين، ورفع مستوى الشعور بالمسؤولية لدى مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية، ومنع استغلال السلطات المتاحة في تحقيق مكاسب غير مشروعة، وتعزيز مبدأ عدم تعارض المصالح[1] ومبدأ الإفصاح والشفافية في الوقت المناسب، وعدم الخلط بين صلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وتعزيز الكفاءة الإدارية للشركات وتطبيق أفضل الممارسات بشأنها للإسهام في نمو الشركات والحد من المخاطر التي تواجهها، وكذا تعزيز الإجراءات الرقابية وإجراءات التدقيق وما يتعلق بها من القوانين والتعليمات الصادرة بشأنها، وغيرها[2].

وقد اختلفت الدراسات المعاصرة في تعريف (الحوكمة)، ويميل المؤلف إلى التعريف الذي اختاره بنك الكويت المركزي الذي نص على أن (الحوكمة) هي: الطريقة التي يتم بها تنظيم شؤون وأعمال المؤسسات من قبل مجالس إداراتها، والإدارة التنفيذية، التي تحدد الأساليب السليمة في وضع أهداف واستراتيجيات المؤسسات وعملياتها اليومية، وتحقق مبدأ المساءلة أمام المساهمين، وتراعي حقوق الأطراف ذات العلاقة، والقواعد والتعليمات الصادرة عن السلطة الرقابية، وحماية مصالح المودعين، وما يتطلبه ذلك من ضرورة تطوير نظام إدارة قوية للمخاطر[3].

أما بالنسبة لعلاقة المصرفية الإسلامية بمعايير (الحوكمة) فقد استفادت (المؤسسات) في كثير من معاييرها من معايير (الحوكمة) فالرقابة الشرعية– مثلاً– أخذت من (الحوكمة) كثيراً من معاييرها، وهذا ما نجده جلياً في التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية التي صدرت في ديسمبر عام 2016، إذ إنه بنى معايير (الرقابة الشرعية) على مفاهيم الحوكمة، وفي هذا الجزء من الدراسة سنقوم بتعريف القارئ بأهم معايير حوكمة الرقابة الشرعية في ضوء ما نص عليه بنك الكويت المركزي.

---

[1] تعارض المصالح: الحالة التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار شخص بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه شخصياً أو تهم أحد أقاربه، أو عندما يتأثر أداؤه باعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة، أو بمعرفته بالمعلومات التي تتعلق بالقرار. ينظر/ د. عبد الباري مشعل: الإطار العام المتكامل لحوكمة الصناعة المالية الإسلامية، بحث قدم لمؤتمر الهيئة الشرعية الرابع عشر الذي أقامته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في 22–23مارس2015، ص59.

[2] ينظر/ د. هاشم السيد: الشركات المساهمة في ميزان الحوكمة، الطبعة الأولى، 2017، هيئة قطر للأسواق المالية، ص17.، 20. هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، حوكمة الشركات، دولة الكويت، ص47. مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص 816.

[3] ينظر/ هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، حوكمة الشركات، دولة الكويت، ص 47. بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016/12/20، ص6، بتصرف يسير. د. عبد الباري مشعل: دراسة تحليلية مقارنة لمعايير الضبط للمؤسسات المالية، موسوعة شورى لأبحاث التدقيق، ص550.

1- تعريف مصطلح (حوكمة الرقابة الشرعية):

عرف بنك الكويت المركزي مصطلح (حوكمة الرقابة الشرعية) بأنه: نظام تسعى من خلاله أي مؤسسة مصرفية ومالية إسلامية إلى أن تقوم أنشطتها على أساس أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال الاشراف المهني الفعال والمستقل[1].

2- متطلبات حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات) بدولة الكويت حسب ما نص عليه بنك الكويت المركزي في تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية:

نص بنك الكويت المركزي في تعليمات الحوكمة الصادرة عنه أن حوكمة الرقابة الشرعية تقوم على مجموعة من المتطلبات، هي:

أولاً: يجب على البنك التأكد من أن أهدافه وعملياته تتم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في جميع الأوقات، كما يجب عليه إنشاء آلية مراقبة الالتزام بالشريعة، في جميع جوانب العمليات، للتأكد من أن جميع الانشطة؛ تتم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، طبقا لقرارات هيئة الرقابة الشرعية في البنك.

ثانياً: تتطلب حوكمة الرقابة الشرعية: تكوين هيئة رقابة شرعية مستقلة مؤهلة ومسؤولة، يدعمها البحث الشرعي الداخلي القوي مع التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، فضلا عن إدارة حصيفة للمخاطر الشرعية.

ثالثاً: يجب أن يشتمل إطار حوكمة الرقابة الشرعية –في الحد الأدنى–على الأمور التالية:

أ. الإشراف الشامل من قبل مجلس الإدارة بشأن جوانب الالتزام بالشريعة في عمليات البنك بشكل عام، ومجلس الإدارة هو المسؤول عن إنشاء إطار مناسب لحوكمة الرقابة الشرعية، ويتوقع منه أن يدرك مخاطر عدم الالتزام بالشريعة التي ترتبط بأعمال البنك والقضايا المتعلقة بهذه المخاطر، فضلا عن آثارها المحتملة على البنك بشكل خاص، وعلى القطاع المصرفي بشكل عام.

ب. تكوين هيئة رقابة شرعية مؤهلة وقادرة على مناقشة المسائل المعروضة عليها، ومن ثم أخذ القرارات الشرعية السليمة، وفي هذا الصدد يتعين على البنك تكوين هيئه رقابة شرعية، تتألف من أعضاء من ذوي الخلفية والخبرة المناسبة في الشريعة الإسلامية وفقه المعاملات، وتكون قرارتها ملزمة للإدارة التنفيذية.

ج. تتحمل الإدارة التنفيذية توفير موارد كافية وقادرة على دعم القوى العاملة في البنك.

د. تدقيق شرعي داخلي دوري، للتأكيد على أن العمليات والمنتجات تتم التزاما بمتطلبات الشريعة الإسلامية، وفقاً لما تقرره هيئه الرقابة الشرعية في البنك.

هـ. تدقيق شرعي خارجي سنوي، للتأكد من أن اعمال البنك تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، وفقاً لما تقرره هيئه الرقابة الشرعية.

و. إدارة حصيفة للمخاطر الشرعية، لتحديد مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة، واتخاذ التدابير العلاجية المطلوبة لتخفيف تلك المخاطر.

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص7.

ز. إصدار ونشر قرارات هيئة الرقابة الشرعية.

رابعاً: يجب أن يكون إطار حوكمة الرقابة الشرعية للبنك مطبقاً من خلال مجموعة من السياسات والإجراءات التي توضح الهياكل والأدوار والمسؤوليات والمساءلة، ونطاق مهام الوظائف المختلفة داخل البنك، ويجب كذلك أن توضح السياسات وإجراءاتها ترتيبات الاتصال بين مختلف الوظائف.

خامساً: يجب على البنك أن يقوم بإنشاء قنوات اتصال لإبلاغ التقارير الشرعية بشكل فعال، في فترة زمنية مناسبة، وفي هذا الصدد يجب على هيئة الرقابة الشرعية أن ترفع تقريرها إلى الجمعية العامة للتأكد من تطبيق القرارات الصادرة عنها مما عرض عليها من أعمال وأنشطة الإدارة التنفيذية، كما يجب على إدارة التدقيق الشرعي الداخلي تقديم تقاريرها إلى هيئة الرقابة الشرعية، وإلى لجنة التدقيق في البنك[1].

3- مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات) بدولة الكويت حسب ما نص عليه بنك الكويت المركزي في تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية:

قرر بنك الكويت المركزي في تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية مجموعة من مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية، على النحو التالي:

المبدأ الأول: الإشراف والمساءلة والمسؤولية:

نصت التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي بشأن حوكمة الرقابة الشرعية أن (الإشراف والمساءلة والمسؤولية) مبدأ من أهم مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية، وتتحمل تطبيقه مجموعة من الجهات داخل البنك، هي:

الجهة الأولى: مجلس الإدارة:

نصت تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي أن مجلس إدارة البنك هو المسؤول الرئيس عن التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية في ضوء إطار حوكمة الرقابة الشرعية المقرة من بنك الكويت المركزي، بناءً على أنه مسؤول عن تحقيق جميع معايير الحوكمة في البنك، ولهذا فإنه يتحمل القيام بعبء البحث عمن يراه مناسباً لعضوية هيئة الرقابة الشرعية، تمهيداً لترشيحه للجمعية العامة للبنك، واعتماد جميع السياسات والإجراءات المتعلقة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بعد اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية، ووضع سياسة التواصل الفعال بين أجهزة البنك، والتأكد من إدراك موظفي البنك بالمتطلبات الشرعية في جميع الأوقات، كما طالب بنك الكويت المركزي أعضاء مجلس الإدارة بتنمية خبراتهم ومعلوماتهم المتعلقة بالعمل المصرفي الإسلامي والحصول على البرامج التدريبية المتخصصة، وكذا المشاركة في المؤتمرات والحلقات النقاشية ذات الصلة[2].

ثم نصت التعليمات على أن مجلس الإدارة مطالب بتشكيل مجموعة من اللجان المنبثقة عنه كي تمكن مجلس الإدارة من تحقيق مبدأ (الإشراف والمساءلة والمسؤولية)، على النحو التالي:

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص8، بتصرف.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 10.

اللجنة	أعمال اللجنة	ملاحظات
لجنة الترشيحات والمكافآت	تهدف هذه اللجنة إلى مراقبة شفافية تعيين وإعادة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وتقييم فعالياتها من حيث العموم، وفعالية كل عضو من الأعضاء، وضمان شفافية ومكافآت هيئة الرقابة الشرعية، ومن أهم صلاحياتها: 1. توصية مجلس الإدارة بترشيح أو إعادة ترشيح أو إلغاء عضوية هيئة الرقابة الشرعية. 2. اقتراح مكافآت أعضاء هيئة الرقابة الشرعية[1].	تضاف هذه الصلاحيات إلى صلاحياتها المنصوص عليها في التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي في 2012 بشأن قواعد ونظم الحوكمة في البنوك الكويتية.
لجنة المخاطر	1- مراقبة مدى التزام إدارة المخاطر بالبنك بمعايير المخاطر الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ومخاطر الائتمان الموضوعة من قبل لجنة بازل، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وفق القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. 2- في البنوك التي تطبق الصيغ القائمة على المشاركة والمضاربة تقوم لجنة المخاطر بالتأكد من وجود عملية مراجعة دورية لأداء أصول هذه العمليات، كما تلتزم بتزويد مجلس إدارة البنك بأي تطور جوهري في هذه العمليات[2].	
لجنة التدقيق	1. مراقبة مستوى التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية. 2. مراقبة استخدام أرصدة حسابات الاستثمار المقيدة، والتأكد من آلية توزيع المصروفات والأرباح، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. 3. التأكد من فعالية إجراءات البنك ولوائحه التي تأكد مدى التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية. 4. تقييم فعالية وكفاءة التدقيق الشرعي الداخلي بالاطلاع على تقارير التدقيق الشرعي الداخلي للتأكد من قيام إدارة التدقيق الشرعي بمهامها، وتسهيل مهمتها داخل البنك، ومراجعة وإقرار خطط التدقيق الشرعي. 5. توصية مجلس إدارة البنك بتعيين وعزل أو عدم التجديد للمدقق الشرعي الخارجي، وكذا ما يتعلق بتحديد أتعابه وأهم آليات تقييم أدائه، وتسهيل مهمة التدقيق الشرعي	1-يشارك مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي في اجتماعات اللجنة لمناقشة الموضوعات المتعلقة بالتدقيق الشرعي، دون أن يكون له حق التصويت. 2-يحق للمدقق الشرعي الداخلي والمدقق الشرعي الخارجي طلب الاجتماع مع اللجنة، حين تقتضي ضرورة العمل ذلك.

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 10.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 12.

اللجنة	أعمال اللجنة	ملاحظات
	الخارجي بعد تعيينه من الجمعية العامة، وتقييم فعالية وكفاءة التدقيق الشرعي الخارجي. 6. عقد اجتماع واحد على الأقل مع المدقق الشرعي الخارجي، واجتماعين على الأقل مع المدقق الشرعي الداخلي، للتأكد من مدى التزامهم بأعمالهم. 7. الاطلاع على تقارير التدقيق الشرعي الداخلي للتأكد من قيام إدارة التدقيق الشرعي بمهامها، وتسهيل مهمتها داخل البنك، ومراجعة وإقرار خطط التدقيق الشرعي. 8. مراجعة نطاق ونتائج ومدى كفاية أعمال المدقق الشرعي الخارجي، وتشمل مسؤولية اللجنة في هذا الصدد ما يلي: • تسهيل مهمة المدقق الشرعي الخارجي. • التوصية إلى مجلس الإدارة بخصوص تعيين وعزل أو عدم التجديد للمدقق الشرعي الخارجي، وتحديد أتعابه، وتقييم أدائه. • مراجعة خطاب التعيين وقبوله. • الإطلاع على التقارير المعدة من قبل المدقق الشرعي الخارجي، للتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها من جانب الإدارة التنفيذية. • الاتصال والتنسيق مع المدقق الشرعي الخارجي ولجنة الحوكمة، للتأكد من إعداد التقارير عن مستوى الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.[1]	
لجنة الحوكمة	1. التنسيق مع هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق، للتأكد من الالتزام بدليل التدقيق الشرعي الداخلي. 2. التأكد من مراعاة خصوصية العمل المصرفي الإسلامي، وحماية مصالح أصحاب حسابات الاستثمار التي تنص عليها العقود الموقعة معهم. 3. التأكد من التزام البنك باستراتيجية الاستثمار المقررة لأصحاب حسابات الاستثمار. 4. التأكد من الإفصاح الكافي لأصحاب حسابات الاستثمار في الوقت الكافي[2].	1. يشارك مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي في اجتماعات اللجنة لمناقشة الموضوعات المتعلقة بالتدقيق الشرعي، دون أن يكون له حق التصويت. 2. للجنة الاستعانة بخبرات شرعية خارجية، بعد موافقة مجلس الإدارة.

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 12، بتصرف.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 14.

الجهة الثانية: الإدارة التنفيذية:

نصت تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي أن الإدارة التنفيذية في البنك تسهم في تحقيق جزء من مبدأ (الإشراف والمساءلة والمسؤولية) كونها مسؤولة عن تنفيذ ما يلي:

1. توفير كافة المعلومات لهيئة الرقابة الشرعية في الوقت المناسب، والشفافية في تعاملها مع هيئة الرقابة الشرعية.
2. عرض أي منتج أو نشاط على هيئة الرقابة الشرعية، وتنفيذ القرارات الشرعية الصادرة عنها.
3. تخصيص الموارد والقوى العاملة الكافية لدعم إطار حوكمة الرقابة الشرعية، التي تتناسب مع حجم البنك.
4. توفير البرامج التعليمية والتدريبية المستمرة لذوي العلاقة، كمجلس الإدارة والإدارات المعنية.
5. توفير الوسائل الكافية التي تمكن جميع المعنيين بحوكمة الرقابة الشرعية من الاطلاع على السياسات والإجراءات ذات العلاقة.
6. مراجعة وتحديث السياسات والإجراءات ذات العلاقة بحوكمة الرقابة الشرعية باستمرار، والتأكد من التزام جميع الإدارات ذات العلاقة بها.
7. غرس ثقافة الالتزام بالشريعة الإسلامية من خلال البرامج المناسبة[1].

الجهة الثالثة: هيئة الرقابة الشرعية:

نصت تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي أن هيئة الرقابة الشرعية تسهم في تحقيق جزء من مبدأ (الإشراف والمساءلة والمسؤولية) كونها مسؤولة عن تنفيذ ما يلي:

1- الإشراف على القضايا الشرعية المتعلقة بأنشطة البنك وعملياته.
2- إصدار القرارات المتعلقة بالقضايا الشرعية المتعلقة بأعمال البنك، وقد طالبها بنك الكويت المركزي في تعليماته على أن تصدر قراراتها بعد مناقشات علمية دقيقة تتم بين أعضائها.
3- الإفصاح بمعلومات كافية عن مدى التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية في التقرير المالي السنوي للبنك[2].

علماً بأن تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي نصت على أن مجلس إدارة البنك يتحمل المسؤولية والمحاسبة الكاملة في جميع جوانب الحوكمة للبنك، استناداً على هيئة الرقابة الشرعية في جميع القرارات المتعلقة بالجوانب الشرعية في أعمال البنك، وسيتم الحديث عن بقية تعليمات الحوكمة المتعلقة بهيئة الرقابة الشرعية بعد إتمام الكلام في بقية مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية التي نص عليها بنك الكويت المركزي في تعليماته.

المبدأ الثاني: الاستقلالية:

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 14.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 15.

هذا المبدأ الثاني من مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات)، وقد فسرت تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي (الاستقلالية) بأنها: إفساح المجال أمام هيئة الرقابة الشرعية في البنك، لإصدار الفتاوى والأحكام الشرعية، وفق ما تقتضيه ضوابط الاجتهاد وشروط الإفتاء، دون مؤثرات على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، بما يكفل تعزيز الثقة لدى المساهمين وأصحاب المصالح في سلامة المعاملات من الناحية الشرعية[1]، ومن أهم الضوابط التي تضمن استقلالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية (على الأقل):

1. ألا يكون لعضو من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية صلة قرابة من الدرجة الأولى، مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو الجهاز التنفيذي.
2. ألا يكون أحد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية موظفاً دائماً لدى البنك أو الشركات المنتسبة له، طوال السنة المالية الجارية أو الماضية.
3. ألا يكون لأحد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية صلة قرابة مباشرة(الزوج، الأولاد، الأخوة) بكبار مسؤولي الإدارة التنفيذية في البنك أو الشركات المنتسبة له، طوال السنة المالية الجارية أو الماضية.
4. ألا يقبل عضو هيئة الرقابة الشرعية أي مكافأة من البنك أو الشركات التابعة له باستثناء مكافأة العضوية.
5. إذا رغب عضو هيئة الرقابة الشرعية بالتمول من البنك، فيجب ألا يتمتع في التمول بأي شروط تفضيلية، وأن يفصح عن مبلغ التمويل في التقرير السنوي للبنك.
6. ألا يملك عضو هيئة الرقابة الشرعية أو أحد الأطراف المترابطة معه حصة ملكية جوهرية أو يكون شريكاً بنسبة 5% فما فوق، أو مسؤولاً تنفيذياً أو مديرا في أي مؤسسة تجارية دفع لها البنك أو قبض منها دفعات هامة، طوال السنة المالية الجارية أو الماضية[2].

المبدأ الثالث: الكفاءة والملاءمة:

هذا المبدأ الثالث من مبادئ من مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات)، وقد فسرت تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي مبدأ (الكفاءة والملاءمة) بأنه: المؤهلات الأكاديمية والخبرات العملية والسمعة الحسنة والتاريخ الجيد لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية. ولتحقيق هذا المبدأ في عضو الهيئة فيجب أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية في الشريعة الإسلامية، وبالأخص في فقه المعاملات، وأن يكون من العلماء المشهود لهم بالكفاءة والخبرة في فقه المعاملات، وأن يكون على إلمام كاف بالتمويل بشكل عام والتمويل الإسلامي بشكل خاص، ويتمتع بمهارة عالية في الفقه الإسلامي وأصوله، ومناهج الفقهاء في استنباط الأحكام مع دراية بمقاصد الشريعة الإسلامية، وخبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات في مجال الرقابة الشرعية، وإلمام كاف بالإطار القانوني والرقابي لبنك الكويت

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 22.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 22.

المركزي، ومعرفة جيدة باللغة العربية، ومن المستحسن أن يكون قادراً على التحدث باللغة الانجليزية، واستيعاب الجوانب الفنية والآثار الاقتصادية للخدمات والمنتجات المالية الإسلامية.

كما اشترطت تعليمات الحوكمة في عضو هيئة الرقابة الشرعية- لتحقيق الكفاءة المطلوبة- إجراء تقييم سنوي لأداء أعضاء هيئة الرقابة الشرعية من خلال نموذج معين يتكون من 65% من نشاط العضو العلمي (كل عضو يقوم بتقييم العضو الآخر) و35% يخص الجانب الإداري والتنظيمي، وتقوم لجنة الترشيحات والمكافآت التابعة لمجلس إدارة البنك بإعداد النموذج الخاص بالتقييم[1].

المبدأ الرابع: السرية:

هذا المبدأ الرابع من مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية، وقد فسرت تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي (السرية) بأنها: الاحتفاظ بسرية المعلومات التي حصل عليها أحد المعنيين بالرقابة الشرعية نتيجة علاقات العمل، ولا يفصح عن هذه المعلومات لطرف ثالث دون سلطة محددة وملائمة، مالم يكن هناك حق أو واجب مهني أو قانوني للإفصاح[2].

والمقصود بـ(المعلومات السرية): المعلومات التي يحصل عليها أعضاء هيئة الرقابة الشرعية غير المتاحة للجمهور وغير المسموح بالإعلان عنها، وتشمل المعلومات التي عليها ختم أو علامة من قبل البنك تشير إلى سريتها، ومن أمثلتها: المعلومات المتعلقة بالمنتجات التي يرغب البنك بتقديمها أو المشاركة فيها، المذكرات الداخلية، توقيت قرار معين أو وضع معاملة تجارية، ويلتزم أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بالمحافظة على هذه الأسرار[3].

المبدأ الخامس: التناسق:

هذا المبدأ الخامس من مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية، وقد فسرت تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي (التناسق) بأنه: توافق أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في القرارات الصادرة عنهم، والحرص قدر المستطاع على أن تكون القرارات الصادرة عنهم محل إجماع، ولا يلجأ للتصويت بالأغلبية، إلا إذا لم يتمكن أعضاء الهيئة من إصدار القرار بالإجماع[4].

ملخص مبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات) حسب تعليمات بنك الكويت المركزي

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 23.

[2] مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص881.

[3] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 25.

[4] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 25.

المبدأ	الجهة المسؤولة عن التنفيذ بصفة مباشرة	
الإشراف والمساءلة والمسؤولية	مجلس الإدارة	لجنة الترشيحات والمكافآت
		لجنة المخاطر
		لجنة التدقيق
		لجنة الحوكمة
	الإدارة التنفيذية	
	هيئة الرقابة الشرعية	
الاستقلالية		
الكفاءة والملاءمة		
	لجنة الترشيحات والمكافآت	
السرية	هيئة الرقابة الشرعية	
التناسق		

المبحث الثالث

في بيان أعمال واختصاصات الهيئة العليا للرقابة الشرعية

صدر في دولة الكويت في 10 مارس 2020 القانون رقم 3 لسنة 2020 بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 32 لسنة 1968م في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنية المصرفية الذي نص على أنه تنشأ في بنك الكويت المركزي هيئة تسمى الهيئة العليا للرقابة الشرعية، وقد نص القانون على أن مجلس إدارة البنك المركزي هو المختص في وضع الأسس والقواعد المتعلقة بتشكيل الهيئة وأسلوب تعيينها وتنظيم عملها وتحديد

اختصاصاتها ومكافأة أعضائها، وفي الأول من سبتمبر 2020 أصدر محافظ بنك الكويت المركزي القرار رقم 2020/449/78 بشأن الأسس والقواعد الخاصة بالهيئة العليا للرقابة الشرعية:

العنصر	البـــــيان
عدد أعضاء الهيئة	نصت المادة 3 على أنه تشكل الهيئة العليا للرقابة الشرعية من ثلاثة أعضاء على الأقل من علماء الشريعة من ذوي الكفاءة والخبرة في فقه المعاملات المالية والخبراء المختصين في العمل المالي الإسلامي، وتكون مدة العضوية ثلاث سنوات قابلة للتجديد.
شروط عضو الهيئة	نصت المادة 4 على أنه يشترط في عضو الهيئة العليا للرقابة الشرعية الشروط التالية: 1. أن يكون حاصلا على شهادة جامعية في تخصص مناسب. 2. أن يتمتع بخبرة لا تقل عن خمس سنوات في العمل المصرفي الإسلامي. 3. أن يلم على نحو كاف بعلوم التمويل وصيغ التمويل الإسلامي. 4. أن يكون محمود السيرة وحسن السمعة ومن المشهود لهم بالعلم والنزاهة. 5. ألا يكون سبق الحكم عليه بجريمة مخلة بالشرف أوالأمانة.
اختصاصات الهيئة	نصت المادة الخامسة على أن الهيئة تختص بممارسة الاختصاصات التالية: 1. إبداء الرأي وتقديم المشورة للبنك المركزي فيما يعرض عليها بشأن(شرعية المعاملات المالية التي تتم بين البنك المركزي والبنوك المتعلقة– مثلا– بأدوات السياسة النقدية وإدارة السيولة، والتعليمات الصادرة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية[1] الخاضعة لرقابة البنك المركزي). 2. اقتراح إرشادات شرعية عامة للمنتجات والخدمات التي تقدمها (المؤسسات). 3. اقتراح التعليمات والإرشادات المنظمة لأعمال هيئات الرقابة الشرعية، والتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، وحوكمة أنشطة الفتوى والرقابة الشرعية في (المؤسسات). 4. الموافقة المسبقة على المرشحين لعضوية هيئات الرقابة الشرعية في (المؤسسات). 5. البت في الخلافات التي قد تحدث بين أعضاء هيئات الرقابة الشرعية في (المؤسسات)، أو في حال عدم توصل تلك الهيئات لرأي شرعي محدد في مسألة معروضة عليها، التي تحال إلى الهيئة العليا للرقابة الشرعية من مجالس إدارات تلك (المؤسسات). 6. إبداء الرأي الشرعي فيما يحال إليها من المحاكم أو مراكز التحكيم بشأن قضايا العمل المصرفي والمالي الإسلامي. 7. إبداء الرأي في أي أمور أخرى مرتبطة بالعمل المصرفي والمالي الإسلامي أو بشؤون الوحدات الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي التي تعرض عليها.
علاقتها مع البنوك الإسلامية المحلية	1. أعطت المادة 6 من القرار بنك الكويت المركزي الحق في إلزام(المؤسسات) بعرض منتجاتها وخدماتها الجديدة على الهيئة العليا للرقابة الشرعية لاعتمادها شرعياً قبل العمل بها.

[1] سواءً أكانت بنوكاً أو شركات تمويل خاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي.

العنصر	البـــــيان
	2. نصت المادة 7 على أنه في حال اختلاف الرأي أو التفسير بين الهيئة العليا للرقابة الشرعية وأي من هيئات الرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في مسألة معروضة على الهيئة، تخص أيا من هذه (المؤسسات)، يرجح الرأي الذي تنتهي إليه الهيئة.
اجتماعات الهيئة	نظمت المادة 8 من القرار اجتماعات الهيئة على النحو التالي: 1. تجتمع الهيئة بدعوة من رئيسها بصفة دورية منتظمة لا تقل عن أربع مرات في السنة، أو كلما اقتضت الضرورة ذلك. 2. ينعقد اجتماع الهيئة بحضور غالبية أعضائها، وإذا كانت الهيئة مكونة من ثلاثة أعضاء فيجب حضور جميع أعضائها، ويجوز حضور العضو عبر وسائل الاتصال الحديثة في حال تعذر وجوده في مكان الاجتماع شريطة تسجيل ذلك في محضر الاجتماع والمصادقة عليه من الأعضاء. 3. تصدر الهيئة قراراتها بأغلبية الأعضاء الحاضرين، فإن تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس، ويحق للعضو المعترض على قرار الهيئة إثبات رأيه في محضر الاجتماع مع بيان الأسباب. 4. للهيئة الاستعانة بمن تراه مناسباً، وأن تدعو إلى اجتماعاتها من تختار من ذوي الخبرة للمشورة والاستماع للرأي فيما يعرض عليها من مواضيع، دون أن يحق له التصويت. 5. للمحافظ أن يدعو رئيس الهيئة لحضور اجتماع مجلس إدارة بنك الكويت المركزي وغيره من الاجتماعات، ويتعين على رئيس الهيئة تلبية الدعوة، وإذا تعذر حضوره فعليه إنابة أحد الأعضاء.
الأمانة العامة للهيئة	نصت المادة 9 من القرار على أن بنك الكويت المركزي يعين أمانة عامة من موظفيه لتيسير أداء الهيئة لأعمالها، ومن مهام الأمانة هي: 1. إعداد جداول أعمال اجتماعات الهيئة والموضوعات المزمع طرحها وعرضها عليه. 2. استيفاء المعلومات والبيانات والمستندات اللازمة لعمل الهيئة. 3. توجيه الدعوات لحضور اجتماعات الهيئة. 4. تدوين محاضر اجتماعات الهيئة وحفظها. 5. حفظ فتاوى الهيئة ومستنداتها وسجلاتها، كي يسهل الرجوع إليها عند الحاجة. 6. إبلاغ فتاوى الهيئة إلى القطاعات والإدارات المعنية في البنك المركزي.
واجبات عضو الهيئة	ألزمت المادة 11 من القرار عضو الهيئة بما يلي: 1. عدم الجمع بين عضوية الهيئة العليا والرقابة الشرعية وعضوية أي من هيئات الرقابة الشرعية في (المؤسسات)، أو أن يكون مستشاراً شرعياً أو أن يقوم بأي عمل لصالحها. 2. حضور جميع اجتماعات الهيئة خلال السنة، مالم يحل دون ذل عذر مقبول. 3. الحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة بالموضوعات التي تعرض على الهيئة. 4. عدم التصريح أو نشر الأبحاث باسم الهيئة إلا بموافقة محافظ بنك الكويت المركزي.

العنصر	البـــــيان
	5. عدم الإدلاء برأيه الشخصي على نحو يوحي بأنه رأي الهيئة.
تعارض المصالح	نصت المادة 10 من القرار على أنه يحق لأعضاء الهيئة العليا للرقابة الشرعية إجراء المعاملات المالية المعتادة مع البنوك المحلية، بما لا يتعارض مع مقتضيات عضويتهم في الهيئة، ويلتزم عضو الهيئة بالإفصاح- قبل انعقاد الاجتماع- عن أي مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة قد تتعارض مع مقتضيات عضويته بشأن مسألة معروضة على الهيئة في الاجتماع.
انتهاء العضوية	نصت المادة 12 من القرار على أن العضوية تنتهي في الحالات التالية: 1. إذا أتم العضو مدته في الهيئة ولم تجدد. 2. إذا فقد العضو أهليته، أو أشهر إفلاسه، أو امتنع عن سداد ديونه. 3. إذا أدين العضو بعقوبة مقيدة للحرية، أو صدر ضده حكم نهائي بات في جريمة مخلة بالشرف والأمانة. 4. إذا أخل العضو بأي من الالتزامات الواردة في المادة رقم11 من القرار. 5. إذا استقال العضو بموجب طلب كتابي إلى رئيس مجلس إدارة بنك الكويت المركزي. 6. الوفاة.

المبحث الرابع

في بيان أعمال واختصاصات هيئة الرقابة الشرعية حسب تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي

1- تعريف (هيئة الرقابة الشرعية):

عرفت تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي (هيئة الرقابة الشرعية) بأنها: جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات، يقوم بإبداء رأي مستقل بشأن التزام البنك بأحكام

الشريعة الإسلامية، والإشراف على معاملات وأنشطة ومنتجات البنك، والتأكد من أنها متفقة مع أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية، مع التأكيد على أن مسؤولية التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية تقع على عاتق الإدارة التنفيذية.[1]

2- شروط تعيين عضو هيئة الرقابة الشرعية:

ألزم بنكُ الكويت المركزي البنوكَ الإسلامية في تعليمات الحوكمة بقواعد وشروط تعيين هيئة الرقابة الشرعية، وهي:

أ. أن يتم تعيين العضو من قبل الجمعية العامة، بناءً على ترشيح مجلس إدارة البنك.

ب. أن يتكون عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية من ثلاثة أعضاء على الأقل.

ج. لا يجوز أن تضم الهيئة في عضويتها أياً من أعضاء مجلس الإدارة أو الجهاز التنفيذي أو أي مساهم ذي تأثير فعال(يملك 5% فأكثر).

د. ألا يشارك العضو في عضوية هيئة الرقابة الشرعية لأكثر من ثلاثة بنوك إسلامية في دولة الكويت[2].

3- مهام هيئة الرقابة الشرعية:

أما بالنسبة لمهام واختصاصات الهيئة وأعمالها حسب تعليمات الحوكمة فهي:

أ. النظر في عقد تأسيس البنك ونظامه الأساسي واللوائح والسياسات المتبعة في عمل البنك، والتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

ب. إبداء الرأي الشرعي الذي تراه هيئة الرقابة الشرعية في معاملات البنك، وكذلك ما يحال إلى الهيئة من الإدارة التنفيذية أو إدارات البنك أو عن طريق إدارة التدقيق الشرعي الداخلي.

ج. مراجعة واعتماد نماذج العقود والاتفاقيات وعمليات ومعاملات البنك مع المساهمين والعملاء والمستثمرين وغيرهم، والاشتراك في تعديل وتطوير النماذج المذكورة عند الاقتضاء، ومراجعة العقود التي ينشئها البنك بقصد التأكد من خلوها من المحظورات الشرعية والتحقق بأن المعاملات المبرمة كانت لمنتجات معتمدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية.

د. تقديم واقتراح الحلول الشرعية الممكنة لمشكلات المعاملات المالية التي لا تتفق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، والمساهمة في إيجاد البدائل الشرعية للمنتجات المخالفة لقواعد الشريعة -إن وجدت.

هـ. التأكد من تجنيب المكاسب التي تحققت من مصادر أو بطرق تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وصرفها في وجوه الخير.

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص6، 16. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: معايير المحاسبة والمراجعة، مرجع سابق، ص 1046.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 16.

و. التأكد من توزيع المصروفات والأرباح وتحميل الخسائر، طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، والنظام المعتمد لذلك.

ز. التأكد من حساب الزكاة، وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في الأحوال التي تتطلب ذلك، وفقا للنظام الأساسي للبنك.

ح. الإشراف على تجميع فتاوى الهيئة وإقرار ما يتم نشره منها، باعتبارها مرجعا شرعيا، ومستنداً رسميا، يتعين التقيد به.

ط. تسجيل المخالفات الشرعية- إن وجدت- في أنشطة البنك وطلب تصحيحها أو إيقافها، على أن تقدم الهيئة اعتراضها كتابياً إلى الرئيس التنفيذي.

ي. دراسة تقارير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي بشأن تدقيق عمليات البنك المنفذة، ومدى التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية.

ك. تحضر هيئة الرقابة الشرعية أو أحد أعضائها على الأقل اجتماع الجمعية العامة للإجابة عن استفسارات أعضاء الجمعية العامة- إن وجدت.

ل. تقديم تقرير سنوي ضمن التقرير السنوي للبنك يعرض في اجتماع الجمعية العامة تبدي فيه هيئة الرقابة الشرعية رأيها في المعاملات التي أجراها البنك، ومدى التزام إدارة البنك بالفتاوى والقرارات التي صدرت عنها.

م. هيئة الرقابة الشرعية مسؤولة عما يصدر عنها من فتاوى في المسائل المعروضة عليها أمام مجلس الإدارة والجمعية العامة.

ن. لا يحق لأي عضو من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية أن يصدر فتوى أو بحث باسم عضويته في البنك، أو أن يصرح للصحافة ووسائل الإعلام باسم هيئة الرقابة الشرعية إلا بإذن الهيئة وإذن رئيس مجلس إدارة البنك.

س. يجوز لرئيس مجلس إدارة البنك دعوة رئيس أو عضو في هيئة الرقابة الشرعية لحضور اجتماعات مجلس الإدارة للرد على أي استفسارات شرعية، كما يجوز لرئيس هيئة الرقابة الشرعية أو من يفوضه طلب حضور اجتماعات مجلس إدارة البنك لعرض أي موضوع يتعلق بالجوانب الشرعية في أعمال البنك، ولا يكون لعضو هيئة الرقابة الشرعية الحق في التصويت على قرارات المجلس في هذه الأحوال[1].

4- شروط عقد اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية:

أما بالنسبة لاجتماعات الهيئة فقد نصت تعليمات الحوكمة أن شروط عقد اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية، هي:

أ. تجتمع الهيئة أربع مرات في السنة على الأقل في مبنى البنك أو خارجه.

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص16.

ب. تختار الهيئة في أول اجتماع رئيسها، كما يجوز لها أن تختار عضواً تنفيذياً من بين أعضائها، وتحدد له صلاحيات ومهام معينة، وذلك للبت في الأمور المستعجلة، على أن تعرض قراراته في أول اجتماع للهيئة يعقد بعدها.

ج. ينعقد اجتماع الهيئة بحضور غالبية أعضائها، وتصدر القرارات بالأغلبية، وفي حين تعادل الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.

د. يجب ألا تقل نسبة حضور عضو هيئة الرقابة الشرعية عن 75% من اجتماعات الهيئة خلال السنة، ويجوز للعضو حضور الاجتماع عبر وسائل التواصل الحديثة، شريطة تسجيل ذلك في محضر الاجتماع والمصادقة عليه من الأعضاء.

هـ. في القضايا المستعجلة يجوز أن تصدر قرارات الهيئة بالتمرير بشرط اتفاق الأعضاء على رأي واحد، ويجب في هذه الحالة إثبات القرار في محضر أول اجتماع للهيئة يعقد بعدها.

و. تعتبر قرارات الهيئة ملزمة لإدارة البنك ويجب عليه التقيد بها.

ز. يجب أن تصدر قرارات الهيئة بصيغة إجرائية- بالقدر الممكن- لضمان تنفيذها بالشكل الصحيح[1].

5- مسؤولية الإدارة التنفيذية تجاه هيئة الرقابة الشرعية:

نصت تعليمات الحوكمة أن الإدارة التنفيذية في البنك مسؤولة أمام هيئة الرقابة الشرعية بما يلي:

أ. توفير جميع المعلومات اللازمة التي تعين هيئة الرقابة الشرعية على تكوين الرأي الشرعي، فيما يعرض عليها.

ب. عدم العمل بأي عقد أو منتج إلا بعد موافقة هيئة الرقابة الشرعية، ولذا فإنه يجب أن تعرض جميع المستندات اللازمة على هيئة الرقابة الشرعية قبل العمل بها.

ج. عدم العمل بأي نموذج أو عقد طلبت الهيئة تعديله، إلا بعد تعديله واعتماده مجدداً من هيئة الرقابة الشرعية.

د. في حال مخالفة الإدارة التنفيذية لقرارات الهيئة؛ تقوم هيئة الرقابة الشرعية بتنبيهها كتابياً بوقوع المخالفة مع بيان طريقة تصحيحها، وفي حال عدم التزام الإدارة التنفيذية بتصحيح ما طلبت الهيئة تصحيحه تلتزم الهيئة بالنص على المخالفة في التقرير السنوي[2].

6- انتهاء عضوية عضو هيئة الرقابة الشرعية:

نصت تعليمات الحوكمة أن عضو هيئة الرقابة الشرعية لا يجوز إنهاء عضويته إلا في الحالات التالية:

أ. استقالة عضو من الأعضاء أو عجزه أو وفاته، أو غيابه عن اجتماعات الهيئة ثلاث مرات متتالية، دون عذر، أو عدم حضوره بما نسبته 75% من اجتماعات الهيئة خلال السنة.

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 18.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 19.

ب. فقدان العضو لشروط الأهلية، أو إذا صدر في حقه حكم قضائي نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو تمت إدانته بعقوبة مقيدة للحرية.

ج. إذا شغر منصب عضو من الأعضاء لأي سبب من الأسباب، وأصبح عدد الأعضاء أقل من العدد المطلوب قانوناً، يتعين على مجلس الإدارة ترشيح من يحل محله لعرضه على الجمعية العامة للنظر في تعيينه.

د. لا يجوز عزل العضو أو الاستغناء عنه إلا بعد أخذ رأي هيئة الرقابة الشرعية مع إبداء المسبّبات، ويتم عرض هذا الأمر على المساهمين في الجمعية العامة للبت فيه واختيار عضو آخر[1].

7- تقرير الهيئة:

يجب أن يحتوي التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية الذي يعرض على الجمعية العامة للبنك على العناصر التالية:

أ. عنوان التقرير والجهة التي يوجه إليها التقرير.

ب. نطاق عمل الهيئة، وتبين فيه الهيئة وصفاً لطبيعة العمل الذي تم أداؤه، مع تأكيدها على تنفيذ الاختبارات والإجراءات المناسبة ومراقبة العمل بالكيفية المناسبة.

ج. رأي الهيئة فيما إذا كانت العقود والوثائق والعمليات التي يجريها البنك تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وفق القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وفي حال وجود مخالفات من جانب إدارة البنك فيجب عليها بيان ذلك في التقرير.

د. عدد الاجتماعات التي عقدتها الهيئة في السنة وعدد مرات حضور كل عضو من أعضاء الهيئة.

هـ. تاريخ التقرير.

و. توقيع أعضاء هيئة الرقابة الشرعية[2].

8- العناصر الأساسية في تقرير هيئة الرقابة الشرعية[3]:

يجب ألا يقل تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن العناصر التالية:

العنصر	البـــــيان
عنوان التقرير.	يجب أن يكون لتقرير الهيئة عنوان مناسب، مثل: تقرير هيئة الرقابة الشرعية بشأن مدى التزام مؤسسة..... بأحكام الشريعة الإسلامية في الفترة من..... وإلى.....
الجهة التي يوجه إليها التقرير.	يجب أن يوجه التقرير لجهة معينة حسب ما تتطلبه التشريعات والتعليمات الرقابية، فقد يوجه التقرير للمساهمين (الجمعية العامة)، وقد يوجه للجهات الرقابية مثل: بنك الكويت المركزي، أو وزارة التجارة والصناعة.

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 20.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 21.

[3] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم1 بشأن تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها، معايير المحاسبة والمراجعة، مرجع سابق، ص1049.

العنصر	البـــــيان
الفقرة الافتتاحية أو التمهيدية.	من الممكن أن تنص الهيئة في هذه الفقرة على أنه: وفقاً لتكليفكم لنا، قمنا بالتدقيق على العقود والمعاملات التي أبرمها البنك بإبداء الرأي في مدى التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية، كما تم بيانها في الآراء والإرشادات والقرارات الشرعية التي تم إصدارها من قبلنا، خلال الفترة المنتهية في .....
فقرة نطاق عمل هيئة الرقابة الشرعية، وبيان وصف طبيعة العمل الذي تم أداؤه.	تذكر الهيئة في هذه الفقرة(صيغة مقترحة): 1. لقد قمنا بتدقيقنا طبقاً لمعايير الضوابط الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية التي تتطلب منا تخطيط وتنفيذ إجراءات التدقيق والمراجعة، من أجل الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات والاقرارات التي نعتبرها ضرورية لتزويدنا بأدلة تكفي لتقديم تأكيد معقول بأن البنك ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، كما تم بيانها من قبلنا . 2. لقد قمنا بتدقيقنا على أساس فحص كل نوع من أنواع العقود والمعاملات المنفذة خلال الفترة، ونعتقد بأن أعمال التدقيق التي قمنا بها توفر أساساً مناسباً لإبداء رأينا. 3. تنص الهيئة على أن مسؤولية الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية تقع على عاتق إدارة البنك بأي عبارة مناسبة، مثل: تقع مسؤولية الالتزام بتنفيذ العقود والمعاملات طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، كما تم بيانها من قبلنا على إدارة البنك، أما مسؤوليتنا فتنحصر في إبداء رأي مستقل في مدى التزام البنك بذلك بناءً على تدقيقنا. 4. يجب أن يتضمن التقرير أن القوائم المالية للبنك تم فحصها من قبل هيئة الرقابة الشرعية. 5. يجب أن يتضمن التقرير أن توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار بني على أساس شرعي مقبول. 6. يجب أن يتضمن التقرير على أن البنك إذا كان قد تحققت لها مكاسب غير مقبولة شرعاً، فقد قام البنك بالتخلص من هذه المكاسب، وصرفها في مصارفها المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية. 7. يجب أن ينص التقرير على أن البنك إذا قامت بحساب الزكاة أن معايير حساب الزكاة التي طبقها البنك لا تخالف ما قررته هيئة الرقابة الشرعية. 8. يجب أن يتضمن التقرير أن الجمعية العامة إذا وكلت مجلس الإدارة بصرف الزكاة أن البنك قام بصرف الزكاة في مصارفها، بما لا يخالف ما قررته هيئة الرقابة الشرعية.
فقرة الرأي مع بيان رأي هيئة الرقابة الشرعية بشأن التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية.	تنص الهيئة في هذه الفقرة على مايلي: 1. إن البنك خلال الفترة المحددة ملتزمة بواجباتها تجاه تنفيذ العقود والمعاملات، طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، كما تم بيانها في الآراء والإرشادات والقرارات الشرعية التي تم إصدارها من قبلنا، خلال الفترة المحددة، ولم يظهر لنا وجود مخالفات شرعية تتعارض مع هذا الرأي، وإذا تبين للهيئة أن البنك وقع في مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية فيجب على الهيئة بيان المخالفة. 2. إن حساب الزكاة قد تم وفق المبادئ المعتمدة من قبل الهيئة. 3. أن توزيع الأرباح والخسائر على حسابات الاستثمار بني على أساس شرعي مقبول، لا يختلف مع الأساس الذي تم اعتماده من قبلنا.

العنصر	البـــــيان
	4. أن جميع المكاسب غير المقبولة شرعاً قام البنك بالتخلص منها، وصرفها في مصارفها المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية. 5. أن رصيد زكاة كل سهم من أسهم البنك للمستثمر استثماراً طويل الأجل يبلغ: ....
تاريخ التقرير.	1. يجب على هيئة الرقابة الشرعية أن تبين الفترة التي يشملها التقرير، وتؤرخ تقريرها في تاريخ أعمالها بشأن الفترة المكلفة بها. 2. يجب على هيئة الرقابة الشرعية ألا تؤرخ التقرير قبل التاريخ الذي تم به توقيع أو اعتماد القوائم المالية من الإدارة.
أسماء أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وتوقيعهم.	يجب توقيع تقرير هيئة الرقابة الشرعية من جميع أعضائها.

9- أمانة سر هيئة الرقابة الشرعية:

أمانة سر هيئة الرقابة الشرعية: جهاز فني وإداري متفرع يساند الهيئة في تحقيق أهدافها، وأداء أعمالها[1]، ومن أهم أعمالها:

أ- إعداد جدول أعمال هيئة الرقابة الشرعية، واستيفاء المعلومات اللازمة لعمل هيئة الرقابة الشرعية.

ب- فهرسة ومتابعة الأعمال المطروحة على هيئة الرقابة الشرعية.

ج- توجيه الدعوة للاجتماعات الدورية للهيئة، وإعداد محاضر الاجتماعات ومتابعة ما يلزم إلى أن يتم التصديق عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية.

د- تلقي جميع الأسئلة والاستفسارات الواردة من إدارات البنك، لعرضها على هيئة الرقابة الشرعية.

هـ- إبلاغ قرارات الهيئة إلى الإدارة التنفيذية، والإدارة ذات الصلة[2].

كما يمكن أن تصاغ هذه المهام بصورة أكثر تفصيلا، على النحو التالي:

أولاً: إجراءات عرض الأسئلة على هيئة الرقابة الشرعية:

1. يجب أن يكون لأمين السر نموذج لطلب الرأي الشرعي، معتمد من هيئة الرقابة الشرعية، تلتزم به كل إدارة في (المؤسسة) في حال رغبتها بعرض سؤال على هيئة الرقابة الشرعية.
2. إذا رفعت إدارة من إدارات (المؤسسة) سؤالاً لهيئة الرقابة الشرعية يلتزم أمين السر بالتأكد من وجود جميع المرفقات المتعلقة بالسؤال.

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 6.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 20.

3. في حال إذا كان السؤال متعلقاً بطلب إبداء الرأي الشرعي في العمل بصيغة مقترحة لعقد أو اتفاقية أو نموذج ، فيتأكد من اعتماد صيغة العقد من الجهات ذات الصلة قبل عرضه على هيئة الرقابة الشرعية.
4. في حال ورود سؤال لهيئة الرقابة الشرعية، وكان السؤال بشأن عقد أو نشاط لهيئة الرقابة الشرعية قرار سابق فيه؛ فيلتزم أمين السر بالإجابة عن السؤال، وفق القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية.
5. في حال إذا لم يكن لهيئة الرقابة الشرعية قرار يكفي للسؤال المرفوع، ينظر أمين السر في إمكانية عرض السؤال على العضو التنفيذي، في ضوء صلاحيات العضو التنفيذي الممنوحة له من هيئة الرقابة الشرعية.
6. إذا أجاب عضو اللجنة التنفيذية عن السؤال، فيقوم أمين السر بإرسال الإجابة للإدارة طالبة السؤال.
7. يقوم أمين السر بحفظ السؤال والإجابة الصادرة عن العضو التنفيذي للعرض على هيئة الرقابة الشرعية في أول اجتماع لاحق لمناقشة الرأي الصادر عن العضو التنفيذي.
8. إذا لم يتمكن أمين السر من عرض السؤال على العضو التنفيذي فيلتزم برفعه لهيئة الرقابة الشرعية.
9. إذا كانت(المؤسسة) ترغب بالحصول على إجابة هيئة الرقابة الشرعية في وقت معين، ولم يتمكن من عرضه على العضو التنفيذي، فيتم الترتيب مع رئيس هيئة الرقابة الشرعية لعرض السؤال على جميع أعضاء الهيئة بالتمرير أو يتم عقد اجتماع طارئ، وفي حال صدور القرار عن هيئة الرقابة الشرعية بالتمرير فيجب إثبات القرار في محضر أول اجتماع يعقد للهيئة
10. يقوم أمين السر بإدراج السؤال على جدول أعمال هيئة الرقابة الشرعية مع جميع المرفقات المتعلقة بالسؤال، مثل: (المستندات، العقود، الاتفاقيات).

ثانياً: إجراءات الإعداد لاجتماع هيئة الرقابة الشرعية:

يقوم أمين سر هيئة الرقابة الشرعية بالإعداد لاجتماع الهيئة وفق التالي:

1. يتم تحديد موعد اجتماع الهيئة بالتنسيق مع رئيس هيئة الرقابة الشرعية وبقية الأعضاء.
2. إعداد جدول أعمال اجتماع هيئة الرقابة الشرعية بالتنسيق مع رئيس هيئة الرقابة الشرعية.
3. توجيه كتاب دعوة لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية، ولمن يتطلب وجودهم في الاجتماع في فترة لا تقل عن أسبوع.
4. يتم إرسال جدول الأعمال وجميع المرفقات بالطريقة التي تناسب (المؤسسة).
5. الاتصال بأعضاء هيئة للتأكد من استلام جدول الأعمال وجميع المرفقات.
6. إعداد ملفات احتياطية للاجتماع.
7. حجز القاعة المخصصة للاجتماع، والتأكد من صلاحيتها للاجتماع.
8. الترتيب مع إدارة نظم المعلومات لإعداد الأجهزة اللازمة للاجتماع، كالكمبيوتر والطابعات ونحوها.
9. التأكد من توفر القرطاسية اللازمة للاجتماع.
10. الاتصال بأعضاء الهيئة قبل الاجتماع لتذكيرهم بالاجتماع.
11. توفير جميع المواد العلمية اللازمة لعقد الاجتماع، مثل المعايير الشرعية وقرارات المجامع الفقهية، والقرارات السابقة لهيئة الرقابة الشرعية.

12. توفير جهاز تسجيل صوتي لتسجيل الاجتماع.
13. إذا كان أحد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية سيحضر الاجتماع من خلال التقنيات الحديثة (صوتياً أو مرئياً) فيقوم بالترتيب مع إدارة نظام المعلومات بشأن الطريقة المناسبة لحضور العضو.
14. يلتزم أمين السر بحضور اجتماع هيئة الرقابة الشرعية وتسجيل القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية بالصيغة التي تقرها هيئة الرقابة الشرعية.
15. بعد الاجتماع يقوم أمين السر بإعداد محضر الاجتماع وعرضه على رئيس هيئة الرقابة الشرعية أو العضو التنفيذي لاعتماده بصورة أولية.
16. بعد اعتماد محضر الاجتماع بصورة أولية من رئيس هيئة الرقابة الشرعية أو العضو التنفيذي يقوم أمين السر بإرسال القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية للإدارات التي طلبت إبداء الرأي الشرعي.
17. يعتمد محضر الاجتماع في الاجتماع القادم من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

ثالثا: أعمال أخرى لأمين سر الهيئة:

1. القيام بأعمال البحث العلمي الذي يتطلبه عمل هيئة الرقابة الشرعية حسب ما تقرره الهيئة.
2. تزويد الإدارة العليا ومجلس الإدارة بجميع التقارير اللازمة المتعلقة بأعمال هيئة الرقابة الشرعية.
3. أرشفة محاضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية حسب ما هو معمول به لدى (المؤسسة).
4. حفظ وأرشفة العقود المقرة من هيئة الرقابة الشرعية حسب أفضل طرق الأرشفة ما هو معمول به لدى (المؤسسة).
5. حفظ وأرشفة التقارير السنوية لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية حسب أفضل طرق الأرشفة ما هو معمول به لدى (المؤسسة).
6. إعداد كتاب فتاوى هيئة الرقابة الشرعية ورفعه للهيئة لاعتماده.

الهيكل التنظيمي للرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية حسب تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي

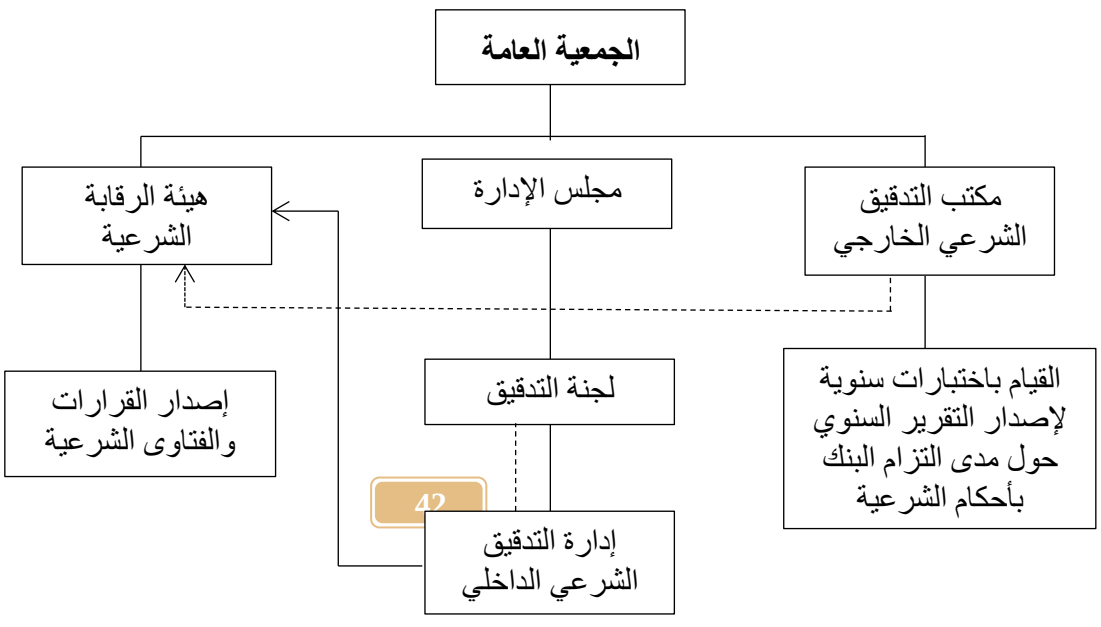

المبحث الخامس

هيكل الرقابة الشرعية في قطاع الأوراق المالية والاستثمار الجماعي في ضوء القوانين والتشريعات في دولة الكويت

هيكل الرقابة الشرعية في ضوء تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي يخص قطاع البنوك الكويتية، وبقي الكلام في حوكمة الرقابة الشرعية في قطاع الأوراق المالية والاستثمار الجماعي الذي تشرف عليه هيئة أسواق المال بدولة الكويت، وقد أصدرت الهيئة لائحة تنفيذية خاصة بها ضمنتها بعض متطلبات الرقابة الشرعية في الأنشطة التي تشرف عليها هيئة أسواق المال، وقد خالفت هيكلة الرقابة الشرعية في البنوك في جانب مهم، وهو أن اللائحة التنفيذية لهيئة أسواق المال نصت على جواز تعيين هيئة رقابة شرعية للأشخاص المرخص لهم من الهيئة بممارسة النشاط وفق أحكام الشريعة الإسلامية، دون النص على الإلزام بها[1]، وبناءً على هذا، فإن هيكلة الرقابة الشرعية حسب متطلبات هيئة أسواق المال يجب أن تفرد بدراسة مستقلة.

1- الشروط والمتطلبات العامة:

[1] بالنسبة لـ(المؤسسات) التي تشرف عليها هيئة أسواق المال غير ملزمة لتعيين هيئة رقابة شرعية، وعليه فإن اللائحة التنفيذية لهيئة أسواق المال لم تنص على إجراءات تعيين هيئة الرقابة الشرعية، كما أنها لم تتكلم عن إلزام قراراتها لو اختارت المؤسسة تعيينها.

نص الكتاب الخامس من اللائحة التنفيذية على الشروط والمتطلبات العامة للرقابة الشرعية في قطاع الأوراق المالية والاستثمار الجماعي، هي:

رقم المادة	نص المادة
2-2-2	تشترط الهيئة للأشخاص الذين يعملون وفق أحكام الشريعة الإسلامية ما يلي: 1. أن ينص في عقد تأسيسه ونظامه الأساسي على ممارسة النشاط، وبشكل خاص نشاط الأوراق المالية، وفق أحكام الشريعة الإسلامية. 2. أن يشتمل تنظيمه الداخلي على نظام رقابة وتدقيق شرعي، تنظمه لائحة داخلية، تضمن مهنية وكفاءة وفعالية الأداء، وفق المعايير المعتمدة من هيئة أسواق المال. 3. أن يتألف نظام الرقابة الشرعية للشخص المرخص له من وحدة تدقيق شرعي داخلي، ومكتب تدقيق شرعي خارجي، ويجوز للشخص المرخص له تعيين هيئة رقابة شرعية[1].
3-2-2	يشترط فيمن يرخص له بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أن يستوفي الشروط التالية: 1. أن يلتزم بالشروط والضوابط، وأي أحكام أو معايير شرعية[2]قد تعتمدها الهيئة 2. أن يكون له ميثاق عمل أخلاقي، وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. 3. أن تكون اللوائح الداخلية والعقود والاتفاقات والنماذج التي يستخدمها والمنتجات التي يقدمها والأدوات التي يصدرها متوافقة مع المعايير الشرعية.
4-2-2	وحدة التدقيق الشرعي الداخلي في (المؤسسة): وحدة إدارية تابعة للجنة التدقيق، وتختص بالرقابة على المعاملات التجارية والمالية للمنشأة، للتأكد من مدى مطابقتها للقرارات والمعايير الشرعية، وقرارات الهيئة ذات الصلة[3].
5-2-2	مسؤول التدقيق الشرعي مكلف بالإشراف على وحدة التدقيق الشرعي الداخلي، ويلتزم الشخص المرخص له عند الاستعانة بجهة خارجية لأداء بعض من مهام مسؤول التدقيق الشرعي، وفقا لحكم المادة 3-2-8 من اللائحة أن يستعين بمكتب تدقيق شرعي خارجي مسجل لدى الهيئة[4].
6-2-2	تقوم وحدة التدقيق الشرعي الداخلي بالتثبت من شرعية التطبيق بالاطلاع على حالات انتقائية للمعاملات اليومية المختلفة لأعمال الشخص المرخص له؛ للتأكد من التزام الإدارات بالمعايير الشرعية وقرارات الهيئة ذات الصلة، وذلك من خلال مواعيد دورية، وزيارات ميدانية لمواقع العمل أو للمؤسسات التي يتعامل معها الشخص المرخص له، إذا لزم الأمر.
7-2-2	تلتزم وحدة التدقيق الشرعي الداخلي برفع تقارير دورية إلى لجنة التدقيق في مجلس إدارة الشخص المرخص له، تتضمن نتائج المراجعة والتدقيق الدوري لأعمالها.

---

[1] بتصرف يسير في نص المادة.

[2] جاء في اللائحة في تفسير مصطلح (المعايير الشرعية) أن المقصود بها معايير المعاملات المالية والتجارية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية الصادرة عن الهيئة أو المعتمدة منها. هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، الكتاب الأول، التعريفات، ص43.

[3] بتصرف يسير في نص المادة.

[4] بتصرف يسير في نص المادة.

رقم المادة	نص المادة
8-2-2	إذا اختار الشخص المرخص له تعيين هيئة رقابة شرعية[1]، فإن اختصاصات هذه الهيئة هي: 1. مراجعة الهياكل الاستثمارية والمنتجات وصيغ العقود وتطويرها وكافة المستندات والإجراءات والمنتجات الجديدة، وإصدار القرارات في مدى موافقتها للمعايير الشرعية، وإصدار الفتاوى والقرارات والضوابط الشرعية المناسبة لها عند الحاجة، بعد الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات التي تراها هيئة الرقابة الشرعية ضرورية لإصدار قرارها. 2. مراجعة سياسات وإجراءات منتجات وأنشطة الشخص المرخص له. 3. الرد على كافة الاستفسارات التي تبديها الشركة التي تنشأ عن مباشرة الأعمال والخاصة بتفسير أو تطبيق المعايير الشرعية.[2]
9-2-2	إذا اختار الشخص المرخص له تعيين هيئة رقابة شرعية، فإن الهيئة مسؤولة عن تحديد المعايير الشرعية التي تلتزم (المؤسسة) بتطبيقها، وتتولى هيئة الرقابة الشرعية تفسير تلك المعايير، ويلتزم بإخطار الهيئة بالمرجعية المتبعة للمعايير الشرعية واجبة التطبيق، كما تلتزم (المؤسسة) بتزويد الهيئة ووحدة التدقيق الشرعي الداخلي ومكتب التدقيق الشرعي الخارجي بتقرير هيئة الرقابة الشرعية في حال طلبه، على أن يتم إعداد التقرير له بشكل نصف سنوي، وفي حالة عدم التزام الشخص المرخص له بالمعايير الشرعية، فإنه يلتزم بتضمين تقريره الدوري بأسباب ومبررات عدم الالتزام بها.[3]
10-2-2	إذا اختار الشخص المرخص له تعيين هيئة رقابة شرعية، فيجب أن يشتمل تقرير هيئة الرقابة الشرعية على الآتي: 1. بيان بأعمال مراجعة الهياكل الاستثمارية والمنتجات وصيغ العقود وتطويرها وكافة المستندات والإجراءات والمنتجات الجديدة. 2. كافة القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. 3. أدلة السياسات والإجراءات لمنتجات وأنشطة الشخص المرخص له، المعدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية.

2- السياسات والإجراءات:

نص الكتاب السادس من اللائحة التنفيذية بشأن سياسات وإجراءات النشاط المرخص له على التالي:

رقم المادة	نص المادة

[1] جاء في الكتاب الأول من اللائحة أن هيئة الرقابة الشرعية هي هيئة مستقلة من المتخصصين في فقه المعاملات لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة تعينهم الجمعية العامة أو اجتماع الشركاء للشخص المرخص له بمزاولة أنشطة الأوراق المالية وفق أحكام الشريعة الإسلامية. هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، الكتاب الأول، التعريفات، ص43.

[2] بتصرف يسير في نص المادة.

[3] بتصرف يسير في نص المادة.

1-2	يجب على الشخص المرخص له إعداد دليل بالسياسات والإجراءات، بما يضمن الالتزام بالقانون واللائحة التنفيذية، ويجب أن تنظم هذه السياسات والإجراءات على الأخص: (الرقابة الشرعية للأشخاص المرخص لهم بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية)[1] .

[1] بتصرف يسير في نص المادة.

3- الرقابة الشرعية على صناديق الاستثمار:

نص الكتاب الثالث عشر من اللائحة التنفيذية على أن الرقابة الشرعية في صناديق الاستثمار على النحو التالي:

رقم المادة	نص المادة
1-18-2	1. يكون للصناديق التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية نظام رقابة شرعية، مكون من وحدة تدقيق شرعي داخلي، ومكتب تدقيق شرعي خارجي، وذلك للقيام بالرقابة على جميع تعاملات الأوراق المالية للصندوق، للتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية وقرارات الهيئة ذات الصلة. 2. يشترط أن يكون مكتب التدقيق الشرعي الخارجي مسجلاً لدى الهيئة، ويلتزم برفع تقاريره إلى جمعية حملة الوحدات للصندوق.
2-18-2	يمنح مدير الصندوق الذي يدير صندوقاً يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؛ حق تعيين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي.
3-18-2	1. يجوز لمدير الصندوق أن يكلف مسؤول التدقيق الشرعي الخاص به، للقيام بمهام التدقيق الشرعي الداخلي للصندوق. 2. إذا كان مدير الصندوق من غير الأشخاص المرخص لهم بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فإنه يجوز له أن يكلف مكتب تدقيق شرعي خارجي للقيام بمهام وحدة التدقيق الشرعي الداخلي للصندوق، وذلك بشرط أن يتحمل مدير الصندوق أتعابه، وألا يكون ذلك المكتب هو نفس المكتب الذي يقوم بأعمال التدقيق الشرعي الخارجي للصندوق.
4-18-2	يعين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي للصندوق لسنة مالية واحدة قابلة للتجديد سنوياً، ولمدة لا تتجاوز أربع سنوات مالية متتالية، ويجوز له القيام بهذه الأعمال لذات الصندوق، بعد فترة انقطاع لا تقل عن سنتين متتاليتين.
5-18-2	تقوم وحدة التدقيق الشرعي الداخلي بالتثبت من شرعية التطبيق، بالاطلاع على حالات انتقائية للمعاملات اليومية المختلفة للصندوق؛ للتأكد من التزام تعاملات الصندوق بالمعايير الشرعية وقرارات الهيئة ذات الصلة.
6-18-2	يجب أن يشتمل تقرير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي على الآتي: 1. ما يفيد اطلاعه على تقرير وحدة التدقيق الشرعي الداخلي. 2. عدد وتواريخ الزيارات الميدانية إلى مدير الصندوق ونتائجها. 3. بيان حول العقود والمعاملات التي تم الاطلاع عليها وفحصها. 4. القواعد المرجعية لتلك العقود والمعاملات. 5. المخالفات الشرعية- إن وجدت - سواء في العقود أو المعاملات، وكيفية معالجتها، والمدد المقترحة لذلك. 6. الجهات المسؤولة في الشخص المرخص له عن إجراء التعاملات التي تم فحصها، ومراحل إنجازها. 7. الرأي الشرعي النهائي. 8. توقيع المدقق الشرعي والممثل القانوني للمكتب.

رقم المادة	نص المادة
2-35-1	يكون لكل صندوق جمعية لحملة الوحدات تعقد مرة واحدة- على الأقل- في السنة، ويحق لكل مشترك حضور اجتماعات هذه الجمعية والتصويت على قراراتها.
2-35-2	تختص جمعية حملة الوحدات بالنظر واتخاذ قرار في جملة من المسائل منها: (تقرير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي) إلا أن القرار الصادر عن جمعية حملة الوحدات لا ينفذ إلا بموافقة هيئة أسواق المال.

4- الرقابة الشرعية على صكوك الاستثمار:

نص الكتاب الحادي عشر من اللائحة التنفيذية أن الشروط والمتطلبات العامة للرقابة الشرعية في الصكوك الاستثمارية، هي:

رقم المادة	نص المادة
11-3	لا يجوز لـ(المؤسسة) أن تصدر صكوكاً- بشكل مباشر أو غير مباشر- إلا بعد استيفاء شروط منها: مراجعة مكتب تدقيق شرعي خارجي مسجل لدى الهيئة لهيكل إصدار الصكوك وإبداء الرأي الشرعي بشأنه بما يتضمن اعتماده، وفي حال الاختلاف بين رأي مكتب التدقيق الشرعي الخارجي المسجل لدى الهيئة والمجلس الاستشاري للرقابة الشرعية، فيؤخذ برأي المجلس الاستشاري للرقابة الشرعية[1].
11-6	يجب على المصدر أو الملتزم أو المنشئ- حسب الأحوال- تعيين مكتب تدقيق شرعي خارجي مسجل لدى الهيئة للقيام بالمهام التالية: 1. مراجعة هيكل إصدار الصكوك وإبداء الرأي الشرعي بشأنها. 2. المراجعة الدورية والمستمرة على الصكوك حتى نهاية الاسترداد. 3. مراجعة كافة المستندات الخاصة بإصدار الصكوك.
11-7	يجب على المصدر أو الملتزم أو المنشئ- حسب الأحوال- القيام بما يلي: 1. تقديم الدعم اللازم إلى مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لأداء مهامه. 2. تمكين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي من الاطلاع على كافة الوثائق والسجلات، وغيرها من المعلومات ذات الصلة بعملية إصدار الصكوك.
11-43	يجب أن يكون هيكل الصكوك الصادرة بموجب أحكام هذا الكتاب متوافقا مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومعتمداً من مكتب تدقيق شرعي خارجي مسجل لدى الهيئة.
11-71	يجب على المصدر والملتزم تزويد الهيئة والممثل بتقريرهما السنوي وبياناتهما المالية المدققة من قبل مراقب حسابات مسجل لدى الهيئة وبياناتها المالية المرحلية المراجعة، وكذلك تقرير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي.

[1] تم التصرف في نص المادة لأغراض الصياغة.

الهيكل التنظيمي للرقابة الشرعية في الأشخاص المرخص لهم من هيئة أسواق المال حسب اللائحة التنفيذية لهيئة أسواق المالية (شركات الاستثمار، صناديق الاستثمار)

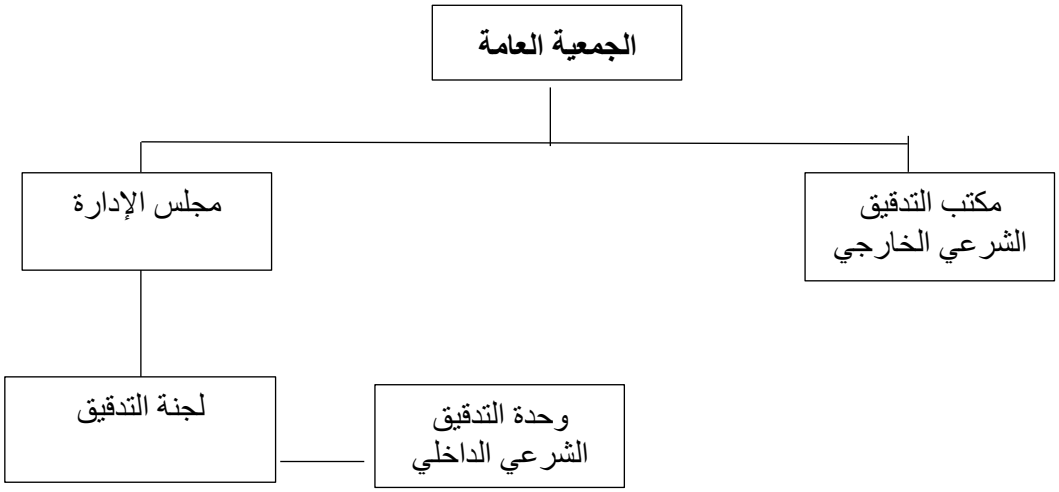

المبحث السادس

التدقيق الشرعي الداخلي حسب متطلبات الجهات الرقابية في دولة الكويت

في معرض الحديث عن تعريف (الرقابة الشرعية) ذكرنا بأنها نظام متكامل يعمل على تحقيق التزام (المؤسسة) بأحكام الشريعة الإسلامية، والتدقيق الشرعي– سواءً أكان داخلياً أو خارجياً– جزء من أجزاء هذا النظام، وفي هذا الجزء سيتم التعريف بالتدقيق الشرعي من الناحية النظرية، على أمل أن يكون الحديث فيه من الناحية العملية سيكون في الجزأين الثاني والثالث من الكتاب.

1– تعريف التدقيق الشرعي:

تناول المعاصرون تعريف مصطلح (التدقيق الشرعي) في كثير من الدراسات المتخصصة في الرقابة الشرعية، وقد يصعب حصر هذه التعاريف إلا أن المؤلف يميل إلى التعريف الذي اختارته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الذي ينص على أن (التدقيق الشرعي) هو: التحقق من التزام (المؤسسة) بأحكام الشريعة الإسلامية، في معاملاتها وأنشطتها[1] وقريب منه تعريف أحمد عاصم الذي يرى أن المراد به: فحص مدى التزام (المؤسسة) بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أنشطتها[2].

2– أنواع التدقيق الشرعي من حيث كونه داخل (المؤسسة) أو خارجها:

ينقسم التدقيق الشرعي من حيث كونه داخل (المؤسسة) أو خارجها إلى:

أولاً: التدقيق الشرعي الداخلي:

اختلفت الدراسات المعاصرة في تعريفه على طريقتين، أولاهما: قصرته على الوحدة الإدارية التي تقوم بأعمال التدقيق الشرعي الداخلي، وهذا ما سارت عليه هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في برنامج المراقب والمدقق الشرعي، إذ عرفت التدقيق الشرعي بأنه: وحدة إدارية ضمن الهيكل التنظيمي لـ(المؤسسة)، وظيفتها مساعدة إدارة (المؤسسة) في التحقق من حسن أداء نظام الرقابة الشرعية الداخلية وفاعليته في تحقيق أهداف إدارة (المؤسسة) في ضمان الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية[3].

وأما الثانية: فإنها نظرت إليه كجزء من أجزء نظام الرقابة الشرعية في(المؤسسة)، وهذا ما سار عليه بنك الكويت المركزي إذ عرفه بأنه: عملية دورية تتمثل في فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية، بهدف معرفة فيما إذا

---

[1] د. عبد الستار أبو غدة ، د. عبد الباري مشعل : المرجع السابق، ص 111. د. محمد عبد الحليم عمر : الرقابة الشرعية الداخلية في المؤسسات الإسلامية ، المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية ، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، مملكة البحرين ، أكتوبر ، 2002م ، ص 8 .

[2] أحمد عاصم: التدقيق الشرعي المبني على المخاطر، موسوعة شورى، ص445.

[3] د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ص15، بتصرف.

كان النظام القائم ومدى الالتزام به يوفر تأكيدا معقولاً؛ بأن إدارة البنك قد أدت مسؤوليتها تجاه ضمان تطبيق أحكام ومقاصد الشريعة الاسلامية، وفقاً لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية في البنك[1].

ثانياً: التدقيق الشرعي الخارجي:

أما التدقيق الشرعي الخارجي، فهو: جمع وتقييم الأدلة عن أنشطة ومعاملات (المؤسسة) لتحديد مدى تطابقها مع أحكام الشريعة الإسلامية والتقرير عن ذلك، كما عرفته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنه: تقديم تأكيد معقول من جهة مستقلة خارج (المؤسسة)، بأن (المؤسسة) قامت بواجبها تجاه الامتثال بأحكام الشريعة الإسلامية فيما نفذت من معاملات[2].

وكل من التدقيقين- الداخلي والخارجي- يتفقان في أوجه، ويختلفان في أخرى، فأما أوجه الاتفاق، فمنها: أنهما يساعدان (المؤسسة) في تحقيق الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية فيما تنفذه من معاملات، كما أنهما المرجعية في كل منهما تتمثل في القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية لـ(المؤسسة)، ومن أوجه الاتفاق بينهما أن تكون نسبة التدقيق على العمليات غير النمطية 100% من العمليات المنفذة من قبل (المؤسسة)، وأما أوجه الاختلاف، فهي:[3]

البيان	التدقيق الشرعي الداخلي	التدقيق الشرعي الخارجي
الأهداف	التأكد من ملاءمة نظام الرقابة الشرعية الداخلية وكفايته وفاعليته في تحقيق هدف الرقابة الشرعية؛ المتمثل في ضمان الالتزام بالشريعة الإسلامية في جميع أنشطة (المؤسسة)، وكشف أي انحراف بصورة فورية، وإبلاغ الإدارة به لاتخاذ الإجراءات التصحيحية وضمان عدم تكراره مرة أخرى.	تكوين رأي مستقل بشأن التزام (المؤسسة) بأحكام الشريعة الإسلامية.
فحص نظام الرقابة الشرعية	هدف أساسي، ويترتب عليه أن حجم العينة في العمليات النمطية التي يختارها أكبر وأوسع وأدق، كي يحقق هدفه الذي يتمثل في فحص النظام، لتنبيه	هدف ثانوي، ويترتب عليه: أن حجم العينة في العمليات النمطية التي يختارها أقل من العينة التي يختارها المدقق الشرعي

---

(1) بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 7.

(2) د. عبد الباري مشعل: التدقيق الشرعي الخارجي، بحث قدم أيوفي السنوي الخامس عشر، 2017، ص8. د. عبد الله عطية: مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجعة والامتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق، ورقة عمل قدمت للمؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي أقيم في إسطنبول في 7 أبريل 2017، ص24، وقد أشار إلى أنه استفاد في التعريف من: د. عبد الباري مشعل: استراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي، 2011، ص2.

(3) د. عبد الباري مشعل: استراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي، المفاهيم وآلية العمل، بحث غير منشور، ص3، 5،7. د. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، رسالة دكتوراه، الجامعة الأمريكية المفتوحة،2012،ص43. د. عبد الستار أبو غدة، د. عبد الباري مشعل: برنامج المراقب والمدقق الشرعي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ص66. بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 27، 31. د. عبد الباري مشعل: استراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي، المفاهيم وآلية العمل، بحث غير منشور، ص6.

البيان	التدقيق الشرعي الداخلي	التدقيق الشرعي الخارجي
	إدارة (المؤسسة) إلى مواطن الضعف، وتقديم الحلول المناسبة لتقويم ضعف النظام.	الداخلي، لأن المطلوب منه تنبيه إدارة (المؤسسة) إلى مواطن الضعف، وتقديم الحلول المناسبة لتقويم ضعف النظام من خلال عينة أقل من العينات التي يختارها المدقق الشرعي الداخلي.
المستوى الإداري.	لا تقل عن مستوى إدارة التدقيق الداخلي.	جهة خارجية، وغالباً ما يكون: مكتب تدقيق شرعي خارجي.
التبعية الإدارية وما يبنى عليها في التعيين والعزل والمكافأة والمساءلة والتقرير.	لجنة التدقيق التابعة لمجلس إدارة (المؤسسة)	الجمعية العامة.
صلاحية الإطلاع على التقارير الصادرة عنه.	التقارير الصادرة عنه خاصة بالإدارة التنفيذية ولجنة التدقيق، بعد اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية.	نص بنك الكويت المركزي أنه يجب نشره في التقرير السنوي للبنك.
الكشف عن الأخطاء.	هدف أساسي.	هدف ثانوي.
نطاق العمل.	مراجعة تفصيلية.	مراجعة اختبارية.
التوقيت	طوال السنة المالية.	نهاية السنة المالية.

3- تعريف (إدارة التدقيق الشرعي الداخلي) حسب تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي:

مر بنا في معرض الحديث عن حوكمة الرقابة الشرعية حسب ما نص عليها بنك الكويت المركزي أن إطار الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية يجب أن يتضمن تدقيقاً شرعياً دورياً على أعمال البنك للتأكد من التزامه بقرارات هيئة الرقابة الشرعية، كما نصت تعليمات الحوكمة أن التدقيق الشرعي الداخلي جزء لا يتجزأ من نظام الرقابة الشرعية في البنك ككل، ولذا فإنه يتعين على (المؤسسة) إنشاء إدارة داخلية مستقلة عن الإدارة التنفيذية تختص بالتدقيق الشرعي الداخلي[1]، وذلك وفق التالي:

أولاً: المستوى الإداري:

نصت تعليمات الحوكمة أن هذه الإدارة يجب أن تكون في وضع تنظيمي يحقق لها أعلى درجات الاستقلالية والموضوعية في مهامها، بتحقيق ما يأتي:

أ- أن ترتبط إدارة التدقيق الشرعي الداخلي والمسئول عنها بأعلى مستوى تنظيمي ممكن.

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 26.

ب- ألا يخضع مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي والعاملون معه في ترقياتهم وعلاواتهم وتقييم أدائهم وعزلهم لقرارات الإدارة التنفيذية التي يراقبون أعمالها، وإنما لرئيس مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق بالتشاور مع هيئة الرقابة الشرعية.

ج- ألا يتولى المدققون الشرعيون أي مهام تنفيذية أو أي مهام يمكن أن تكون محل تدقيق شرعي من جانبهم في وقت لاحق.

د- ألا يكون عمل التدقيق الشرعي الداخلي خاضعا لأي نوع من التقييد، سواء كان في تضييق نطاقه أو تحديد اتصاله مع المستويات الإدارية المختلفة أو منع اطلاعه على تقارير ومستندات معينة.

هـ- أن يكون لإدارة التدقيق الشرعي الداخلي إجراءات عمل تطبق على جميع الإدارات الخاضعة للتدقيق.

و- أن يكون تقييم أداء مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي من قبل لجنة التدقيق بالتشاور مع هيئة الرقابة الشرعية.

ز- لا يحق للإدارة التنفيذية عزل مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي أو أي من المدققين الشرعيين التابعين له، ويناط أمر عزلهم بمجلس إدارة البنك بعد أخذ رأي هيئة الرقابة الشرعية، مع إبداء المسببات لذلك[1].

ثانياً: مهام إدارة التدقيق الشرعي الداخلي، هي:

نصت تعليمات الحوكمة على أن إدارة الرقابة الشرعية الداخلي تقوم بالمهام التالية:

أ- التحقق من أي نشاط أو منتج أو خدمة أو عقد جاري العمل به في البنك أنه مجاز من هيئة الرقابة الشرعية.

ب- مراجعة النماذج والعقود والاتفاقيات، وإجراءات تنفيذ العمليات، للتأكد من مطابقتها للقرارات الصادرة بشأنها.

ج- التأكد من التزام فروع البنك وإداراتها الداخلية والخارجية وشركاتها التابعة بالقرارات الشرعية، طبقاً للنماذج والعقود والاتفاقيات وإجراءات العمل، المجازة من هيئة الرقابة الشرعية.

د- مراجعة أدلة التعليمات وإجراءات العمل الصادرة من إدارات البنك، في ضوء قرارات هيئة الرقابة الشرعية.

هـ- التأكد من سلامة نظام الرقابة الداخلية الشرعية وفاعليته وتقييمه، والتأكد من التزام البنك بسياسة الالتزام الشرعي.

و- تنفيذ زيارات رقابية ميدانية بصفة دورية لإدارات البنك وفروعه داخليا وخارجيا- إن وجدت.

ز- إعداد دليل التدقيق الشرعي وتحديثه دورياً، ويجب أن يحدد الدليل بشكل واضح (الأهداف والمهام والصلاحيات، خطط التدقيق الشرعي الداخلي، سياسات وإجراءات التدقيق الشرعي الداخلي، معايير اختيار المدققين الشرعيين الداخليين، العلاقة مع الجهات الأخرى وبالأخص المراجع الخارجي، البرامج والاستمارات اللازمة للتدقيق الشرعي الداخلي، ميثاق الأخلاقيات وقواعد السلوك المهني، مسؤولية

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016،ص 26.

تعديل الدليل وتحديثه) ويقوم بإعداد الدليل إدارة التدقيق الشرعي الداخلي، ويعتمد بعد ذلك من هيئة الرقابة الشرعية، ويصدر من مجلس إدارة البنك.

ح- إعداد استمارات وبرامج التدقيق الشرعي اللازمة لإجراء عملية الفحص والتحقق مستندياً من صحة العمليات، في ضوء قرارات هيئة الرقابة الشرعية.

ط- إعداد خطة التدقيق الشرعي السنوية، ثم عرضها على هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق لاعتمادها.

ي- إعداد تقرير دوري عن كل فترة رقابية بنتائج الرقابة الميدانية للأنشطة والعمليات، مع بيان وتحليل الملاحظات الشرعية القائمة خلال الفترة .

ك- إجراء اللقاءات والحوارات مع إدارات البنك المختلفة لمناقشة الملاحظات الشرعية، واقتراح الحلول الملائمة لتلافي تلك الملاحظات، بالتعاون مع الجهات ذات الصلة داخل البنك.

ل- المشاركة في اللقاءات والندوات العلمية وحلقات النقاش التي تدعو لها هيئة الرقابة الشرعية للبنك.

م- مراجعة الإعلانات عن منتجات البنك ومعاملاته، والمصادقة عليها قبل نشرها.

ن- المساهمة مع إدارة البنك في تشكيل بيئة ملائمة للرقابة الشرعية وذلك في (بث الوعي في الاقتصاد الإسلامي داخل البنك وخارجه، العناية باستفسارات عملاء البنك وموظفيه ومتابعة ما يثار من قبلهم بشأن صحة التنفيذ، الإجابة عن الأسئلة والاستفسارات الشرعية من عملاء البنك وموظفيه المتعلقة بمعاملات البنك ومنتجاته في ضوء الفتاوى والقرارات)[1] .

ثالثاً: شروط مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي ما يلي:

أ- أن يكون حاصلا على مؤهل جامعي في الشريعة الإسلامية بصفة عامة، وفي فقه المعاملات بصفة خاصة، من إحدى الجامعات المعتمدة لدى وزارة التعليم العالي بدولة الكويت أو الهيئة الوطنية للاعتماد الأكاديمي بالنسبة للجامعات خارج دولة الكويت، أو الحصول على مؤهل جامعي مناسب في المجالات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية أو القانونية، مع شهادة مهنية في التدقيق الشرعي والمصرفية الإسلامية من إحدى مؤسسات المعايير للصناعة المالية الإسلامية مثل IFSB/AAOIFI.

ب- أن تكون لديه خبرة لا تقل عن خمسة سنوات في مجال التدقيق الشرعي.

ج- ألا يكون قد صدر في حقه حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو تمت إدانته بعقوبة مقيدة للحرية.

د- من المفضل أن يكون مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي قادراً على التحدث باللغة الإنجليزية، إذ يمكن أن يساعد ذلك في تحسين التواصل بينه وبين أصحاب المصالح في (المؤسسة)[2].

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016،ص 28، بتصرف.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016،ص 29.

كما نصت تعليمات الحوكمة على أن مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي يجب عليه وضع سياسة تدريب مناسبة لموظفيه للوصول لأعلى درجات الجودة والإتقان المهني في التدقيق الشرعي.

رابعاً: شروط المدقق الشرعي الداخلي:

يشترط في المدقق الشرعي الداخلي جميع الشروط المنصوص عليها في شروط مدير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي باستثناء شرط الخبرة، إذ يجب أن يتمتع المدقق الشرعي الداخلي بخبرة عملية لا تقل عن سنتين في مجال التدقيق الشرعي.

4- تعريف وحدة التدقيق الشرعي حسب لائحة هيئة أسواق المال:

تشرف هيئة أسواق المال بدولة الكويت على أنشطة الأوراق المالية والاستثمار الجماعي، ولها لائحة تنفيذية تنظم إشراف الهيئة على هذه الأنشطة، وبخصوص الأنشطة التي تشرف عليها هيئة أسواق المال إذا كانت تلتزم في عقد تأسيسها ونظامها الأساسي بأحكام الشريعة الإسلامية فقد نصت الهيئة على أنه يجب أن يكون لها وحدة إدارية للتدقيق الشرعي الداخلي تابعة للجنة التدقيق تختص بالرقابة على المعاملات التجارية والمالية[1]، ومن أهم متطلبات وحدة التدقيق الشرعي التص نصت عليها اللائحة، هي:

أولاً: المؤهلات المطلوبة في المدقق الشرعي لدى هيئة أسواق المال:

1. مؤهل جامعي على الأقل في فقه المعاملات المالية وفق أحكام الشريعة الإسلامية أو ما يعادل ذلك، أو على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة مثل: (شهادة المدقق الشرعي المعتمد، شهادة الدبلوم المهني في التدقيق الشرعي، أسس النظام المصرفي والتمويل الإسلامي) أو أي شهادة مهنية في مجالات فقه المعاملات المالية، وفق أحكام الشريعة الإسلامية من جهة مشهود لها بالكفاءة، مثل: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والمجلس العام للمؤسسات المالية والبنوك الإسلامية (سيبافي)، والمعهد المعتمد للأوراق المالية والاستثمار.
2. خبرة لا تقل عن سنتين في مجال التدقيق الشرعي[2].

ثانياً: الشروط المطلوبة في المدقق الشرعي حسب ما تتطلبه هيئة أسواق المال:

أ- أن يكون شخصاً طبيعياً وأن يتم تسجيله لدى هيئة أسواق المال وفقاً لقواعد الكفاءة، وهي:

- مؤهلات علمية تتفق مع المجال الوظيفي المرشح له.
- خبرات مهنية مناسبة في مجال يتوافق مع طبيعة عمل (المؤسسة) والوظيفة المرشح لها.
- اجتياز الاختبارات التأهيلية وفقا لما تحدده الهيئة في برنامج المؤهلات المهنية.

---

[1] هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، الكتاب الخامس، ص 30.

[2] هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، الكتاب الخامس، ص 68.

- قدرات فنية وقيادية وإدارية تتيح له الاستقلالية في العمل، واتخاذ القرار بالشكل الصحيح، واستيعاب كافة المتطلبات الفنية والمستجدات المتعلقة بسير العمل.
- الالتزام بتحقيق كافة المهام والمسؤوليات المناطة به، والعمل على تحقيق أهداف (المؤسسة).
- ضمان بقاءه على اطلاع مستمر بكافة المستجدات والتطورات المهنية والإدارية[1].

ووفقاً لقواعد النزاهة[2]والأمانة، وهي:

- ألا يكون صدر ضده حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو بالأمانة، أو متعلقة بغسل الأموال، وتمويل الإرهاب، أو جرائم الفساد.
- أن يكون حسن السمعة والسلوك.
- ألا يكون قد سبق عزله من منصبه بقرار تأديبي صادر من جهة رقابية، أو بموجب حكم نهائي، مع مراعاة التزامه بتقديم إقرار بذلك[3].

ب- لا يجوز له الجمع بين وظيفة المدقق الشرعي ووظيفة التدقيق الداخلي والتدقيق الشرعي، والمطابقة والالتزام، وإدارة المخاطر، والمدير المالي[4].

ثالثاً: مهام المدقق الشرعي الداخلي لدى هيئة أسواق المال حسب ما نصت عليه اللائحة هي:

أ- التثبت من شرعية التطبيق بالإطلاع على حالات انتقائية للمعاملات اليومية المختلفة لأعمال الشخص المرخص له؛ للتأكد من التزام الإدارات بالمعايير الشرعية وقرارات الهيئة ذات الصلة، وذلك من خلال مواعيد دورية وزيارات ميدانية لمواقع العمل أو للمؤسسات التي يتعامل معها الشخص المرخص له إذا لزم الأمر.

ب- تلتزم وحدة التدقيق الشرعي الداخلي برفع تقارير دورية إلى لجنة التدقيق في مجلس إدارة الشخص المرخص له، تتضمن نتائج المراجعة والتدقيق الدوري لأعمالها.

المبحث السابع

التدقيق الشرعي الخارجي حسب متطلبات الجهات الرقابية في دولة الكويت

---

(1) هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، الكتاب الخامس، ص 36.

(2) النزاهة: الاستقامة والأمانة في جميع علاقات العمل والعلاقات المهنية. مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص 894.

(3) هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، الكتاب الخامس، ص 37.

(4) هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، الكتاب الخامس، ص 33، 34.

أولاً: شروط وأحكام مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لدى بنك الكويت المركزي:

مر بنا في معرض الحديث عن حوكمة الرقابة الشرعية حسب ما نص عليها بنك الكويت المركزي أن إطار الحوكمة الشرعية في (المؤسسات) يجب أن يتضمن تدقيقاً شرعياً خارجياً، ليكون معيناً لهيئات الرقابة الشرعية في في التأكد من التزام الإدارة التنفيذية بقرارات هيئة الرقابة الشرعية، ولذا فإنه يتعين على (المؤسسة) إبرام عقد للتدقيق الشرعي الخارجي[1]، وذلك وفق التالي:

1- تعريف مكتب التدقيق الشرعي الخارجي:

نصت تعليمات الحوكمة على أن مكتب التدقيق الشرعي الخارجي مؤسسة مستقلة تختص بالرقابة على جميع المعاملات للتأكد من مدى التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، وفقا لقرارات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية للبنك، يتم تعيينه من قبل الجمعية العامة للبنك بناء على ترشيح مجلس الإدارة، ويرفع تقرير التدقيق الشرعي الخارجي إلى الجمعية العامة للبنك مع تقديم نسخة من التقرير لهيئة الرقابة الشرعية[2]، وقد نصت التعليمات على جملة من الشروط التي يجب الالتزام بها، هي:

أ. يتم تعيينه من قبل الجمعية العامة للبنك بناء على ترشيح مجلس إدارة البنك.

ب. أن يلتزم برفع تقريره للجمعية العامة مع نسخة من التقرير لهيئة الرقابة الشرعية.

ج. أن يتكون من مدققين شرعيين، ويساندهم في عملهم محاسب أو أكثر، ومستشار قانوني.

د. يتم تعيين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لدى البنك لمدة سنة واحدة، قابلة للتجديد لمدة أقصاها أربع سنوات مالية متتالية، ولا يتم إعادة تعيينه بعد ذلك إلا بعد مضي سنتين ماليتين على الأقل.

هـ. يجب نشر تقرير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي ضمن التقرير السنوي للبنك.

و. لا يجوز أن يشغل الشريك في مكتب التدقيق الشرعي الخارجي أو تابعوه منصب رئيس أو عضو مجلس إدارة (المؤسسة) أو يشرف على إدارة (المؤسسة) أو حساباته أو التدقيق الشرعي الداخلي في (المؤسسة) محل التدقيق، ويسري ذلك على الأقرباء حتى الدرجة الأولى لمن يشترك في عملية التدقيق الشرعي الخارجي على أعمال البنك، ويمكن اعتبار وجود حالات تعارض مصالح مع (المؤسسة) إذا كان للطرفين ارتباطات مشتركة، كما هو الحال في المشاركة في الملكية أو المشاركة في الإدارة.

ز. لا يجوز لمكتب التدقيق الشرعي الخارجي أو أحد أعضائه تقديم أي من الخدمات الآتية إلى (المؤسسة) التي قامت بتعيينه: (العمل بأجر، الاستشارات الشرعية، التدريب بما في ذلك إقامة المعارض أو الندوات أو ورش العمل، تمثيلهم لدى الغير وبالأخص عضوية مجالس إدارات (المؤسسات) التي تساهم فيها (المؤسسات) محل

---

[1] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 30.

[2] بنك الكويت المركزي: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، 2016، ص 31.

التدقيق، الحصول على أي مزايا مالية أو عينية غير تلك التي تقرها لهم الجمعية العامة لـ(المؤسسة)، سواء أكانت تلك المزايا صادرة عن (المؤسسة) ذاتها أو (المؤسسات) التابعة لها.

ح. أن يكون حاصلاً على ترخيص من وزارة التجارة والصناعة لممارسة مهنة التدقيق الشرعي الخارجي.

ط. أن يكون قد مضى على تأسيس المكتب ومباشرة مهامه خمس سنوات على الأقل.

ي. أن يكون لدى المكتب منهجية ودليل تدقيق شرعي، يبين كيفية القيام بمهمة التدقيق الشرعي الخارجي على (المؤسسات).

ك. أن يلتزم بالفصل بين المدققين الشرعيين العاملين في المكتب عن فريق الاستشارات الشرعية لدى المكتب.

2- شروط المدقق الشرعي الذي يعمل في مكتب التدقيق الشرعي الخارجي:

أ- أن يكون حاصلا على مؤهل جامعي في الشريعة الإسلامية بصفة عامة، وفي فقه المعاملات بصفة خاصة، من إحدى الجامعات المعتمدة لدى وزارة التعليم العالي بدولة الكويت أو الهيئة الوطنية للاعتماد الأكاديمي بالنسبة للجامعات خارج دولة الكويت.

ب- أو الحصول على مؤهل جامعي مناسب في المجالات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية أو القانونية، مع شهادة مهنية في التدقيق الشرعي على (المؤسسات) من إحدى مؤسسات المعايير أو التدريب للصناعة المالية الإسلامية.

ج- أن تكون لديه خبرة لا تقل عن سنتين في مجال التدقيق الشرعي.

د- ألا يكون قد صدر في حقه حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو تمت إدانته بعقوبة مقيدة للحرية.

هـ- من المفضل أن يكون المدقق الشرعي قادراً على التحدث باللغة الإنجليزية.

3- شروط تقرير المدقق الشرعي الخارجي:

أ- أن يشتمل على العقود والعمليات التي تم فحصها والاطلاع عليها، وفق ما جاء في قرارات هيئة الرقابة الشرعية، دون الإخلال بسرية هذه التعاملات.

ب- الجهات المسؤولة في (المؤسسة) عن إجراء العمليات التي تم فحصها، ومراحل إنجازها.

ج- القواعد المرجعية لتلك المعاملات والمنتجات (السياسات التمويلية والاستثمارية).

د- المخالفات- إن وجدت- لقرارات هيئة الرقابة الشرعية، سواء في العقود أو في تنفيذ العمليات، وكيفية معالجتها والمدة المقترحة لذلك.

هـ- عدد وتواريخ الزيارات الميدانية لـ(المؤسسة) ونتائجها.

و- أن يتم نشر تقرير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي ضمن التقرير السنوي لـ(المؤسسة).

ثانياً: شروط وأحكام مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لدى هيئة أسواق المال:

مر بنا أن هيئة أسواق المال بدولة الكويت تشرف على أنشطة الأوراق المالية والاستثمار الجماعي، ولها لائحة تنفيذية تنظم إشراف الهيئة على هذه الأنشطة، وبخصوص الأنشطة التي تشرف عليها هيئة أسواق المال وتلتزم في عقد تأسيسها ونظامها الأساسي بأحكام الشريعة الإسلامية نصت الهيئة على أن يقوم الشخص المرخص له بتعيين مكتب تدقيق شرعي خارجي يختص بالرقابة الشرعية على جميع المعاملات التجارية والمالية للمنشأة التي تشرف عليها الهيئة، للتأكد من مدى مطابقتها للمعايير الشرعية، وقرارات الهيئة ذات الصلة، ومراجعة أعمال وحدة التدقيق الشرعي الداخلي، ثم يرفع تقاريره للجمعية العامة، أو لجمعية حملة الوحدات بالنسبة للصناديق، أو لمدير نظام الاستثمار الجماعي[1].

كما نصت اللائحة التنفيذية للهيئة أن نظام ممارسة مهنة المراجعة والتدقيق الشرعي الخارجي للأشخاص المرخص لهم بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، يتم من خلال المواد التالية:

رقم المادة	نص المادة
4-5-3	يتكون مكتب التدقيق الشرعي الخارجي من مدققين شرعيين أو أكثر ويساندهم في عملهم محاسب ومستشار قانوني. ويشترط في جميع المذكورين أعلاه خبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات، ويجوز الاستعانة بجهات خارجية للقيام بالمهام المساندة المشار إليها أعلاه.
5-5-3	يشترط في المدقق الشرعي ما يأتي: • الحصول على مؤهل جامعي معتمد في مجال الشريعة الإسلامية يؤهله لممارسة مهنة التدقيق الشرعي، أو مؤهل مهني في مجالات فقه المعاملات المالية، وفق أحكام الشريعة الإسلامية من جهات متخصصة مشهود لها بالكفاءة. • أن يكون متفرغا بشكل كامل للعمل في المكتب. • ألا يكون صدر في حقه حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو تمت إدانته بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
6-5-3	لمكتب التدقيق الشرعي الخارجي التقدم إلى الهيئة بطلب تسجيله في سجلها على النحو التالي: • يتم تقديم طلب التسجيل وفق نموذج طلب تسجيل مكتب تدقيق شرعي خارجي، وتقوم الهيئة بالبت في الطلب المقدم خلال ثلاثين يوماً. • يجب أن يكون المكتب حاصلاً على ترخيص من وزارة التجارة والصناعة لممارسة نشاط تقديم الاستشارات الشرعية. • يجب أن يستوفي المدققون الشرعيون لدى المكتب الشروط المنصوص عليها. • يجب على المكتب فصل فريق عمل المدققين الشرعيين الذين يقومون بمهام التدقيق الشرعي الخارجي عن الفريق الذي يقدم الاستشارات الشرعية.

[1] هيئة أسواق المال: اللائحة التنفيذية، الكتاب الخامس، ص43.

رقم المادة	نص المادة
3-5-7	يتم تعيين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لدى الشخص المرخص له لمدة سنة واحدة، قابلة للتجديد لمدة أقصاها أربع سنوات مالية متتالية، ولا يتم إعادة تعيينه بعد ذلك إلا بعد مضي سنتين ماليتين على الأقل.
3-5-8	• تختار الجمعية العامة للشخص المرخص له مكتب التدقيق الشرعي الخارجي في اجتماعها السنوي، على أن يكون من بين المكاتب المسجلة لدى الهيئة، كما تحدد المكافأة السنوية للمكتب ولا يجوز مباشرة (المؤسسة) أو نظام الاستثمار الجماعي لعمله قبل التعاقد مع مكتب التدقيق الشرعي الخارجي. • يتم اتباع إجراءات تعيين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لأنظمة الاستثمار لأحكام الكتاب الثالث عشر (أنظمة الاستثمار الجماعي).
3-5-9	ينتهي عمل مكتب التدقيق الشرعي الخارجي بانتهاء المدة المحددة لتعيينه من قبل الجمعية العامة للشخص المرخص له مع عدم تجديدها، أو إذا شطب هذا المكتب من سجل مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي لدى الهيئة، ويلتزم مكتب التدقيق الشرعي الخارجي بإخطار الجمعية العامة للشخص المرخص له بذلك.
3-5-10	يجب أن يشتمل تقرير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي على الآتي: • تعاملات الأوراق المالية التي تم فحصها والاطلاع عليها، وذلك كله دون الإخلال بسرية هذه التعاملات. • الجهات المسؤولة في الشخص المرخص له عن إجراء التعاملات التي تم فحصها، ومراحل إنجازها. • القواعد المرجعية لتلك التعاملات. • المخالفات الشرعية- إن وجدت- سواء في تعاملات الأوراق المالية أو تنفيذها، وكيفية معالجتها والمدة المقترحة لذلك. • عدد وتواريخ الزيارات الميدانية إلى الشخص المرخص له ونتائجها. • إجراءات التدقيق التي أدت للتوصل لنتائج أعماله الواردة في هذا التقرير. • ما يفيد اطلاعه على تقرير وحدة التدقيق الشرعي الداخلي. • توقيع المدقق الشرعي والممثل القانوني للمكتب.
3-5-11	يجب نشر تقرير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي ضمن التقرير السنوي للشخص المرخص له.
3-5-12	لا يجوز أن يشغل الشريك في مكتب التدقيق الشرعي الخارجي أو تابعوه منصب رئيس أو عضو مجلس إدارة الشخص المرخص له محل التدقيق، ويسري ذلك على الأقرباء حتى الدرجة الأولى لمن يشرف على إدارة الشخص المرخص له أو حساباته.
3-5-13	لا يجوز لمكتب التدقيق الشرعي الخارجي أو أحد أعضائه تقديم أي من الخدمات الآتية إلى الشخص المرخص له الذي قام بتعيينه: (العمل بأجر، الاستشارات الشرعية، التدريب بما في ذلك إقامة المعارض أو الندوات أو ورش العمل، تمثيلهم لدى الغير وبالأخص عضوية مجالس إدارات الشركات التي يساهم فيها الأشخاص المرخص لهم محل التدقيق، الحصول على أي مزايا مالية أو عينية غير تلك التي تقرها لهم الجمعية العامة للأشخاص المرخص لهم، سواء أكانت تلك المزايا صادرة من الشخص المرخص له ذاته أو الشركات التابعة له).

ثالثاً: أنشطة وأعمال التدقيق الشرعي الخارجي:

الجهة	الأنشطة المتعلقة بالتدقيق الشرعي الخارجي
أمانة سر هيئة الرقابة الشرعية	1. الاطلاع على محاضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية خلال الفترة. 2. الاطلاع على القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. 3. الاطلاع على محاضر اللجنة التنفيذية المنبثقة عن هيئة الرقابة الشرعية. 4. الاطلاع على دليل إجراءات أمانة سر هيئة الرقابة الشرعية، والتأكد من اعتماده من الجهات ذات الصلة. 5. الاطلاع على تقارير هيئات الرقابة الشرعية للمنشآت التابعة. 6. الاطلاع على سياسة (المؤسسة) في تمكين العاملين لديها من الاطلاع على القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. 7. التأكد من التزام (المؤسسة) بحفظ محاضر هيئة الرقابة الشرعية بالطرق المقبولة مهنياً.
إدارة التدقيق الشرعي	1. التأكد من التزام إدارة التدقيق الشرعي الداخلي بإعداد خطة للتدقيق الشرعي الداخلي على أعمال (المؤسسة) واعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق. 2. الاطلاع على دليل سياسات وإجراءات الإدارة المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق– لغرض الاسترشاد. 3. تقارير التدقيق الشرعي الداخلي المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق والخاصة بالفترة محل التدقيق. 4. دليل متابعة تصحيح الملاحظات والمخالفات الشرعية التي صدقت عليها هيئة الرقابة الشرعية. 5. المشاريع التي تم دعمها بالأرصدة واجبة التطهير، مع القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية بشأنها.
التمويل التجاري للأفراد والشركات	1. حصر المنتجات والخدمات التي تقدمها الإدارة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. الاطلاع على أدلة السياسات والإجراءات ذات العلاقة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 3. فحص آلية تنفيذ الدورة المستندية لكل منتج من منتجات الإدارة وفقاً للقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية لـ(المؤسسة).

	4. التأكد من التزام المؤسسة بأدلة السياسات والإجراءات المعتمدة 5. الاطلاع على سياسة الإدارة في الضمانات، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 6. الاطلاع على الرسوم والعمولات المعمول بها، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 7. أدلة الشروط الائتمانية التي تعمل بها الإدارة في الموافقات الائتمانية، والتأكد اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية.
القطاع المصرفي للأفراد	1. أدلة السياسات والإجراءات ذات العلاقة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. حصر المنتجات والخدمات التي يقدمها القطاع، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 3. فحص آلية تنفيذ الدورة المستندية لكل منتج من منتجات الإدارة، وفقاً للقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية لـ(المؤسسة). 4. فحص مستندات العقود المبرمة للتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 5. التأكد من التزام المؤسسة بأدلة السياسات والإجراءات المعتمدة. 6. حصر الرسوم والعمولات المعمول بها، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية.
الاستثمار والتمويل المصرفي المجمع.	1. أدلة السياسات والإجراءات، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. استثمارات (المؤسسة) في المنشآت الزميلة والأوراق المالية، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 3. عمليات التمويل المجمع التي قامت (المؤسسة) بإدارتها، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 4. التأكد من التزام المؤسسة بأدلة السياسات والإجراءات المعتمدة. 5. عمليات إصدار الصكوك التي قامت بها (المؤسسة)، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية.
الخزينة	1. أدلة السياسات والإجراءات المعمول بها في الإدارة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. فحص آلية تنفيذ الدورة المستندية لكل منتج من منتجات الإدارة وفقاً للقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية لـ(المؤسسة).

	3. التأكد من التزام المؤسسة بأدلة السياسات والإجراءات المعتمدة 4. حصر حسابات المنشأة المحلية والخارجية مع طبيعة الحساب من حيث كونه (حساب جاري، حساب توفير) والتأكد من عدم مخالفة القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. 5. حصر الاتفاقيات والعقود المعمول بها لدى الخزينة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية.
المنتجات	1. أدلة السياسات والإجراءات المعمول بها في الإدارة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. التأكد من التزام المؤسسة بأدلة السياسات والإجراءات المعتمدة 3. الاطلاع على المنتجات المعتمدة خلال الفترة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية.
إدارة عمليات بطاقات الائتمان	1. أدلة السياسات والإجراءات المعمول بها في الإدارة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. حصر الرسوم والعمولات المعمول بها، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية.
الرقابة المالية	1. التاكد من التزام الإدارة بالإجراءات المقررة من هيئة الرقابة الشرعية بشأن إجراءات حساب أرباح المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار. 2. إجراءات حساب الزكاة، والتأكد من التصديق عليها من هيئة الرقابة الشرعية. 3. إجراءات تحميل المصروفات على الوعاء العام للبنك. 4. الاطلاع على أدلة السياسات والإجراءات المعمول بها، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 5. التأكد من التزام المؤسسة بأدلة السياسات والإجراءات المعتمدة
نظم المعلومات	1. الاطلاع على سياسة وإجراءات الإدارة في تنصيب العقود المقرة من هيئة الرقابة الشرعية في النظام الآلي لـ(المؤسسة). 2. الاطلاع على سياسة وإجراءات الإدارة في الترتيب الآلي لمنتجات وخدمات (المؤسسة) حسب ما تقرره هيئة الرقابة الشرعية.

العلاقات العامة والإعلام والتسويق	1. أدلة السياسات والإجراءات، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. الجوائز والحملات التسويقية والإعلانات التجارية التي قامت بإصدارها، والتأكد من عدم مخالفتها القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية بشأنها.
الموارد البشرية والخدمات	1. أدلة السياسات والإجراءات، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. عقود الخدمات التي تمت خلال الفترة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية.
القانونية	1. أدلة السياسات والإجراءات المعمول بها في الإدارة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 2. العقود المبرمة مع مكاتب التحصيل التي تمت خلال الفترة، والتأكد من اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. 3. آلية الإدارة في إجراءات التسوية المالية التي تتم مع عملاء (المؤسسة) والتأكد من عدم مخالفتها قرارات هيئة الرقابة الشرعية.

ملخص شروط وأحكام مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لدى الجهات الرقابية في دولة الكويت

البند	بنك الكويت المركزي	هيئة أسواق المال
جهة التعيين	الجمعية العامة للبنك بناء على ترشيح مجلس إدارة البنك.	الجمعية العامة للشخص المرخص له على أن يكون من بين المكاتب المسجلة لدى الهيئة.
مدة العلاقة	سنة واحدة، قابلة للتجديد لمدة أقصاها أربع سنوات مالية متتالية، ولا يتم إعادة تعيينه بعد ذلك إلا بعد سنتين ماليتين على الأقل.	سنة واحدة، قابلة للتجديد لمدة أقصاها أربع سنوات مالية متتالية، ولا يتم إعادة تعيينه بعد ذلك إلا بعد سنتين ماليتين على الأقل.
العاملون في المكتب	1-أن يتكون من مدققين شرعيين، ويساندهم محاسب ومستشار قانوني- على الأقل. 2-الفصل بين المدققين الشرعيين العاملين في المكتب عن فريق الاستشارات الشرعية لدى المكتب. 3-أن يكون المدقق الشرعي حاصلاً على مؤهل جامعي في الشريعة، أو الحصول على مؤهل جامعي مناسب، مع شهادة مهنية في التدقيق الشرعي. 4-أن تكون لديه خبرة لا تقل عن سنتين في مجال التدقيق الشرعي. 5-ألا يكون قد صدر في حقه حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو تمت إدانته بعقوبة مقيدة للحرية. 6-من المفضل أن يكون المدقق الشرعي قادراً على التحدث باللغة الإنجليزية.	1-أن يتكون من مدققين شرعيين، ويساندهم محاسب ومستشار قانوني- على الأقل، على أن يتمتع كل واحد منهم بخبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات. 2-حصول كل مدقق شرعي على مؤهل جامعي في الشريعة، أو مؤهل مهني. 3-أن يكون المدقق الشرعي متفرغاً بشكل كامل للعمل في المكتب. 4-ألا يكون صدر في حقه حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو تمت إدانته بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره. 5-فصل فريق عمل المدققين الشرعيين الذين يقومون بمهام التدقيق الشرعي الخارجي عن الفريق الذي يقدم الاستشارات الشرعية.
الرخصة التجارية	الحصول على ترخيص من وزارة التجارة والصناعة لممارسة مهنة التدقيق الشرعي الخارجي.	الحصول على ترخيص من وزارة التجارة والصناعة لممارسة نشاط تقديم الاستشارات الشرعية.
أهم ما يتضمنه تقرير التدقيق الشرعي الخارجي	1-العقود والعمليات التي تم فحصها والاطلاع عليها. 2-الجهات المسؤولة عن إجراء العمليات التي تم فحصها، ومراحل إنجازها. 3-القواعد المرجعية لمعاملات البنك وسياساته التمويلية والاستثمارية.	1-تعاملات الأوراق المالية التي تم فحصها والاطلاع عليها، وذلك كله دون الإخلال بسرية هذه التعاملات. 2-الجهات المسؤولة في الشخص المرخص له عن إجراء التعاملات التي تم فحصها، ومراحل إنجازها. 3-القواعد المرجعية لتلك التعاملات.

	4-المخالفات- إن وجدت- لقرارات هيئة الرقابة الشرعية، سواء في العقود أو في تنفيذ العمليات، وكيفية معالجتها والمدة المقترحة لذلك. 5-عدد وتواريخ الزيارات الميدانية للبنك ونتائجها.	4-المخالفات الشرعية- إن وجدت- سواء في تعاملات الأوراق المالية أو تنفيذها، وكيفية معالجتها والمدة المقترحة لذلك. 5-عدد وتواريخ الزيارات الميدانية إلى الشخص المرخص له ونتائجها. 6-إجراءات التدقيق التي أدت للتوصل لنتائج أعماله الواردة في هذا التقرير. 7-ما يفيد اطلاعه على تقرير وحدة التدقيق الشرعي الداخلي.
تاريخ التأسيس	مضى على تأسيس المكتب ومباشرة مهامه خمس سنوات على الأقل.	لم تضع شرطاً يتعلق بتاريخ التأسيس
طريقة العمل	أن تكون لديه منهجية ودليل تدقيق شرعي.	لم تضع شرطاً يتعلق بإلزام المكتب بدليل تدقيق.

المبحث الثامن

أخلاقيات مهنة المراقب والمدقق الشرعي

أخلاقيات المهنية: هي مجموعة من المبادئ الأخلاقية وقواعد السلوك المهني والقيم، والآثار المترتبة على هذه المبادئ[1]، وتعتبر جزءاً من إطار حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات)، كونها مرتبطة بجميع أصحاب المصالح في (المؤسسة) مثل: المساهمين، مجلس الإدارة، الإدارة العليا والعاملين، الجهات الإشرافية[2]، وبخصوص العاملين في الرقابة والتدقيق الشرعية، فإن من أهم الأخلاقيات التي يجب على المراقب والمدقق الشرعي الالتزام بها، هي:

1- **الأمانة:**

يجب على المراقب والمدقق الشرعي أن يتحلى بصفة الأمانة ويجعلها حاكمة لجميع تصرفاته، لأنها تؤدي إلى تحقق ثقة الآخرين فيه، ومما يندرج في الأمانة:

أ- الالتزام بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية في ضوء القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، والامتناع عن أي سلوك أو تصرف يؤثر سلباً على سمعة (المؤسسات) عموماً و(المؤسسة) التي يعمل فيها خصوصا.

ب- أداء الواجبات المطلوبة منه باجتهاد ومسؤولية.

ج- عرض المعلومات على الجهات ذات الصلة بشفافية[3] متناهية.

د- الحرص على تحقيق أهداف (المؤسسة) مما يتعلق بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

2- **الموضوعية:**

أ- أن يكون عادلاً متجرداً محايداً غير منحاز لأي جهة أو طرف[4].

ب- أن يتجنب وضع نفسه في موقف تعارض مصلحته مع مصلحة من يقدم لهم الخدمة.

ج- لا يخضع واجباته وخدماته الوظيفية والمهنية لتأثر الآخرين.

د- لا يقبل أي عطايا أو هبات أو خدمات تقدم مما ينتقص من موضوعية وضعه المهني.

هـ- عرض وتقديم المعلومات إيجابية كانت أو سلبية بأمانة ودقة وشفافية.

و- ألا يكون في حال تهدد من استقلاليته، كأن يتملك في (المؤسسة) التي يدقق في أعمالها حصة مؤثرة أو تكون له مصالح مالية معينة متعلقة بالأنشطة محل التدقيق الشرعي.

---

[1] مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص887.

[2] د. عبد الباري مشعل: الإطار العام المتكامل لحوكمة الصناعة المالية الإسلامية، بحث قدم لمؤتمر الهيئة الشرعية الرابع عشر الذي أقامته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في 22-23مارس2015، ص52.

[3] يقصد بالشفافية في علم المراجعة: الإفصاح عن المعلومات المالية بصورة كافية، وبطريقة ملائمة وقابلة للفهم. مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص890، بتصرف.

[4] مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص 122، 901.

ز- عدم ربط أتعابه ومكافآته على تحقيقه نتيجة معينة في التدقيق الشرعي.

3- **الموثوقية:**

أ- أن يتجنب كشف المعلومات السرية التي يتاح له الاطلاع عليها أثناء قيامه بأداء مهماته الوظيفية والمهنية، إلا في الحالات التي يتطلب منه كشف المعلومات السرية لاعتبارات قانونية أو رقابية.

ب- أن يتجنب استخدام المعلومات التي يتاح له الاطلاع عليها أثناء عمله لأغراض شخصية أو لأغراض مخالفة للقانون.

4- **الكفاءة المهنية[1] وإتقان العمل:**

أ- أن يكون على مستوى رفيع في التأهيل العلمي والعملي وفقه المعاملات والاستمرار في تطوير قدراته الشرعية والمهنية المطلوبة.

ب- أن يكون ملماً بالخبرات المعنية ذات الصلة، مثل بعض التطبيقات المحاسبية والقانونية والأعراف التجارية، والاستمرار في تطوير قدراته في هذه الجوانب .

ج- أن يكون على إلمام تام بالقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وكذا المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

د- أن يكون على إلمام تام بالقرارات الصادرة عن الجهات الرقابية ذات الصلة.

هـ- أن يراجع الأنشطة التي تكون له الكفاءة العلمية والمهارة والخبرة للقيام بها.

و- أن يحرص على أن تكون نتائجه مبنية على أدلة إثبات كافية[2].

5- **السلوك المهني:**

وذلك بأن يلتزم بالأنظمة واللوائح والمعايير ذات الصلة، ولا يتصرف بأي تصرف من شأنه أن يحط من كرامة المهنة[3].

هذا آخر ما في هذا الجزء من هذا الكتاب المبارك، والله أسأل أن ينفع به، وأن يكتب أجره لكاتبه وقارئه.

---

[1] الكفاءة: هي المعرفة والمهارات الضرورية لإنجاز المهام التي تحدد وظيفة الفرد. مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص879.

[2] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة، مرجع سابق، ص 1208. مصرف السلام: دليل المراجعة الشرعية الداخلية، مملكة البحرين، ديسمبر 2009، ص4.

[3] مبادئ المراجعة، الطبعة الثالثة، ص906.

الجزء الثاني

أدوات وإجراءات التدقيق الشرعي

إعداد:

عبد الله طارق الشعيب[1]

[1] الأستاذ: عبدالله طارق الشعيب، متخصص في التدقيق الشرعي على البنوك الإسلامية، لديه خبره مهنية تتجاوز 15 عاما في مجال الرقابة والتدقيق الشرعي على البنوك، وشركات الاستثمار، وشركات التأمين التكافلي. مدقق شرعي معتمد من بنك الكويت المركزي وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI) . عضو مجلس إدارة(مؤسس) نقابة المدققين الشرعيين، وعضو مجلس إدارة(مؤسس) اتحاد العاملين في القطاع الخاص، يشغل حاليا منصب رئيس التدقيق الشرعي الداخلي– البنك الأهلي المتحد في دولة الكويت.

يتكون هذا الجزء من المباحث التالية:

المبحث الأول: أدوات التدقيق الشرعي:

1. خطط التدقيق الشرعي.
2. مراحل وأنواع التدقيق الشرعي.
3. نطاق عمل التدقيق الشرعي.
4. أنشطة التدقيق الشرعي.
5. أدلة الإثبات وإجراءات التوصل إليها.
6. أوراق عمل التدقيق الشرعي :الملف الدائم والملف الجاري.
7. التوثيق.
8. العينات.

المبحث الثاني: إجراءات التدقيق الشرعي:

1. إجراءات مرحلة الإعداد.
2. إجراءات مرحلة التنفيذ.
3. إجراءات مرحلة ما بعد التنفيذ: المتابعة والمناقشة والتقرير النهائي.
4. تقارير التدقيق الشرعي.

المبحث الثالث: الملاحظات الشرعية وأثرها في تقارير الهيئات الشرعية

1. أنواع الملاحظات الشرعية على مدى الالتزام بالأحكام الشرعية.
2. منهجية تقييم المخاطر الشرعية للملاحظات والمخالفات.
3. آليات معالجة الملاحظات الشرعية.
4. سياسة الإفصاح عن الملاحظات الشرعية في التقرير الختامي.

المبحث الأول

أدوات التدقيق الشرعي

1- خطط التدقيق الشرعي:

نظرا لحداثة مهنة التدقيق الشرعي الداخلي في (المؤسسات) فإن إدارات التدقيق الشرعي تختلف في أساليب بناء خطة التدقيق الشرعي السنوية، فبعض الإدارات تعتمد على الأساليب التقليدية في وضع الخطة السنوية للتدقيق الشرعي بإعداد برامج التدقيق على أنشطة ومراكز العمل المختلفة داخل (المؤسسة) اعتماداً على اجتهادات وتقديرات إدارة التدقيق الشرعي – في تلك المؤسسة – للأنشطة التي سيتم تغطيتها في نطاق التدقيق، ومدى قدرتها على عدد الزيارات السنوية، مثل أن تتم زيارة كل مركز عمل أو نشاط مرة أو مرتين سنويا، أو ترتيب زيارات لمراكز عمل معينة وإهمال الأخرى، دون الاستناد إلى منهجية معينة أو معايير مهنية تؤيد هذه الأساليب.

ويتخذ البعض الآخر من الإدارات أسلوبا مهنياً في بناء الخطة السنوية للتدقيق الشرعي وذلك باتباع معايير التدقيق الداخلي المعتمدة، بحيث يتم بناء الخطة على أساس تقييم المخاطر الشرعية التي يمكن أن تتعرض لها الأنشطة أو دوائر العمل في (المؤسسة) وتصنيف درجة الخطر الشرعي لكل نشاط أو مركز عمل حسب ذلك التقييم، ومن ثم يتم تحديد دورية (عدد مرات) زيارات التدقيق الشرعي لكل منها، استنادا لتقييم المخاطر الشرعية التي قد تتعرض لها تلك المراكز، أي أنه كلما زادت المخاطر الشرعية في مركز العمل؛ كلما زادت دورية زياراته والمدة الزمنية لتلك الزيارات وحجم العينات التي يتم فحصها، والعكس صحيح، فكلما قلت المخاطر الشرعية، كلما قلت الزيارات وما يتعلق بها من أنشطة تدقيق، فيتضح لنا أن منهجية التدقيق الشرعي المبني على المخاطر لا يقتصر تأثيره على دورية الزيارات فقط بل أيضا على إعداد برامج التدقيق، ومعدل حجم اختيار عينات التدقيق، وتصنيف الملاحظات الشرعية و جوانب أخرى سنوضحها فيما يأتي إن شاء الله تعالى.

لذلك فقد أشار معهد المدققين الداخليين الأمريكيين IIA في معايير وإرشادات التدقيق الداخلي 2010,2020 إلى ضرورة بناء خطة التدقيق وفق أسلوب المخاطر وأعتقد أن هذا المعيار ينطبق أيضا على نشاط التدقيق الشرعي الداخلي مع مراعاة ما له من خصوصية.

إعداد الخطة:

يُعد التخطيط السليم من أولى أولويات التنظيم الإداري بل هو الركن الأصيل فيه، لذلك فإن إدارة عملية التدقيق الشرعي لن تؤتي ثمارها بالشكل المطلوب ما لم تكن هناك خطة معدة وفق منهجية واضحة وأسس مهنية صحيحة تخدم الأهداف المنشودة لإدارة التدقيق الشرعي بشكل خاص ولهيئة الرقابة الشرعية وإدارة (المؤسسة) بشكل عام، و رأس هذه الأهداف هو تأكيد الالتزام بقرارات هيئة الرقابة الشرعية لـ (الموسسة).

مستويات التخطيط

من المهم التمييز بين مستويات التخطيط الثلاثة الرئيسية في نشاط التدقيق الشرعي الداخلي ويمكن تحديدها عموماً بثلاثة مستويات من التخطيط:

- الأول: على مستوى الخطة السنوية للتدقيق الشرعي Internal Shari'ah Audit Annual Plan
- الثاني: على مستوى خطة مهمة التدقيق الشرعي Engagement Plan [1]
- الثالث: على مستوى برنامج عمل المهمة Engagement Work Program [2]

الخطة السنوية للتدقيق الشرعي المبني على المخاطر

تهدف الخطة السنوية للتدقيق الشرعي المبني على المخاطر إلى التأكد من أن نشاط التدقيق الشرعي الداخلي يغطي بشكل كافٍ جميع النواحي التي تتصف بكونها الأكثر عرضة للمخاطر الشرعية، التي قد تؤثر في قدرة (المؤسسة) على تحقيق هدفها في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في ضوء قرارات هيئة الرقابة الشرعية، حسب تقييم المخاطر الشرعية في كامل (المؤسسة) من خلال تقييم الجهات التي تخضع للتدقيق الشرعي في تلك (المؤسسة).

ويتم إعداد الخطة السنوية للتدقيق الشرعي باتباع الخطوات الآتية:

1. تحديد أهداف إدارة التدقيق الشرعي الداخلي.
2. تحديد المنهجية المتبعة في بناء الخطة السنوية للتدقيق الشرعي.
3. تحديد مجال التدقيق الشرعي Shari'ah Audit Universe .
4. تحديد الجدول الزمني لزيارات التدقيق الشرعي (تقويم التدقيق)Audit Calendar.
5. تحديد الموارد اللازمة لتنفيذ خطط التدقيق الشرعي.

تحديد أهداف إدارة التدقيق الشرعي الداخلي:

- حددت تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي أن أهداف إدارة التدقيق الشرعي الداخلي هي:

أ- التأكد من التزام إدارة البنك بتطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفقاً لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية للبنك (نشاط توكيدي).

ب- التأكد من ملاءمة نظام الرقابة الشرعية الداخلية وكفايته وفاعليته في تحقيق هدف الرقابة الشرعية الداخلية وهو ضمان الالتزام بالشريعة الإسلامية في جميع معاملات البنك، وكشف أي انحرافات بصورة فورية وإبلاغ ذلك للإدارة، لاتخاذ الإجراءات المطلوبة لتصحيح الواقع محل الملاحظة أو المخالفة، وضمان عدم تكراره مرة أخرى (نشاط توكيدي + استشاري) ويمكن أن نضيف إليها أيضاً الأهداف التالية:

---

[1] سيتم شرحها في الجزء الخاص بمراحل وأنواع التدقيق الشرعي.

[2] سيتم شرحها في الجزء الخاص بمراحل وأنواع التدقيق الشرعي.

ج- إضافة قيمة لـ(المؤسسة) (نشاط توكيدي + استشاري).

د- تحسين عمليات (المؤسسة) (نشاط استشاري).

هـ- مساعدة (المؤسسة) على تحقيق هدفها في الالتزام بالشريعة (نشاط استشاري).

يتضح من خلال الأهداف المذكورة آنفا أن نشاط التدقيق الشرعي الداخلي يُعد نشاطاً مكملاً لباقي أنشطة (المؤسسة) وداعما لها، وليس متضاداً معها، حيث إنه يهدف في النهاية لمساعدة (المؤسسة) في تحقيق هدفها المتمثل في الالتزام بقرارات هيئة الرقابة الشرعية.

كما لا تختلف مهنة التدقيق الشرعي عن مهنة التدقيق الداخلي في أن لها نشاطاً توكيدياً ونشاطاً استشارياً، فالتأكد من الالتزام بأحكام الشريعة من خلال فحص وتدقيق الأنشطة وإصدار التقارير اللازمة يُعد من قبيل النشاط (التوكيدي)، والتوصيات الواردة في تقارير التدقيق الشرعي والتي تتعلق بتصحيح المخالفات أو تطوير إجراءات العمل تُعد من قبيل النشاط (الاستشاري).

وتتمة لما أشرنا إليه فيما سبق فإن عنصر تحديد الأهداف يعتبر من أهم الأركان التي تُبنى عليها الخطة السنوية للتدقيق الشرعي الداخلي ويكون ما يليه من عناصر تبعا له من حيث الترتيب والارتباط.

تحديد المنهجية التي صممت الخطة على أساسها:

لكي تكون الخطة متسقة وتظهر بشكل مهني ومقنع لجهات الاعتماد لا بد أن تتبع منهجية واضحة في بنائها بشكل عام كتبني منهجية التدقيق المبني على المخاطر الشرعية من خلال حصر جميع مراكز العمل الخاضعة للتدقيق الشرعي، وتحديد عناصر المخاطر الشرعية التي يتم تصنيف مراكز العمل بموجبها مثل: (حجم العمليات، تعقيد العمليات، الأثر المالي، كفاءة الموظفين) التي يتم بناءً عليها دراسة المخاطر الشرعية القائمة أو المتوقعة لكل مركز أو دائرة عمل ومن ثم تقييم وتحديد درجة مخاطرها الشرعية (مرتفعة – متوسطة – منخفضة) وما يترتب عليه من تحديد دورية (عدد) الزيارات خلال العام، وكذلك الأمر بالنسبة لإعداد برنامج التدقيق، ولآلية سحب عينات التدقيق والتي تكون نتيجة لتقييم المخاطر الشرعية لكل منتج ونشاط محل التدقيق الشرعي وفق معادلة (احتمالية الحدوث X التأثير الشرعي = درجة الخطر الشرعي) قياس المخاطر الشرعية القائمة أو المتوقعة وهو ما سيتم تناوله بشيء من التفصيل في القسم الثالث في هذا الكتاب.

تحديد مجال التدقيق الشرعي –Shari'ah Audit Universe:

يُقصد بـ (مجال أو فضاء التدقيق Audit Universe) في علم التدقيق الداخلي: مجموع مهام التدقيق المحتملة والتي يمكن تنفيذها في مؤسسة ما[1]. ويتطلب تحديد مجال التدقيق الشرعي في الخطة السنوية التدقيق على أمرين: **الأول** الهيكل التنظيمي لـ(المؤسسة) حيث يتم حصر الإدارات والوحدات الخاضعة للتدقيق الشرعي، و**الثاني** مراجعة كافة وحدات الأعمال والأنشطة والعمليات التشغيلية في (المؤسسة)، ويمكن لمسؤول التدقيق الشرعي

([1]) ينظر/ الجزء الثاني من منهج شهادة المدقق الداخلي المعتمدCIA – لشركة PRC.

الاستعانة في تحديدها بالاطلاع على خطط وتقارير التدقيق الشرعي السابقة بالإضافة إلى استشارة رئيس التدقيق الشرعي.

وحتى يتم تحديد المجال بدقة أكبر فيفضل أن يضاف إلى ما سبق:

أ- الاطلاع على أدلة السياسات، الإجراءات والممارسات للإدارات ووحدات العمل محل التدقيق.

ب- الاطلاع على خطط العمل المعدة من قبل كل إدارة للفترات المستقبلية.

ت- الاطلاع على البنية التحتية لأنظمة المعلومات خصوصا المتعلقة بتنفيذ المعاملات الشرعية وحساب أرباح تلك المعاملات.

وبناء على ما سبق، فإن تحديد مجال التدقيق الشرعي في الخطة السنوية يبنى على أمرين:

أولا: حصر الجهات الخاضعة للتدقيق الشرعي.

ثانيا: حصر الأنشطة والأعمال والعمليات الخاضعة للتدقيق الشرعي.

ويتم إعداد جدول زيارات التدقيق الشرعي أو (تقويم التدقيق الشرعي) بناء على الأمر المذكور في(أولاً) أعلاه، أما مهمات التدقيق الشرعي فيتم تحديد مجالاتها حسب المشار إليه في (ثانيا)، ويمكن للمدقق الشرعي اقتراح وإضافة بعض النقاط لمجال التدقيق بعد موافقة رئيس التدقيق الشرعي.

عوامل تحديد الجدول الزمني لزيارات التدقيق- مهمات التدقيق الشرعي:

لايخفى على العاملين في مجال التدقيق الشرعي الداخلي أهمية الزيارات الميدانية الدورية التي يقوم بها المدقق الشرعي للإدارات التي تخضع للتدقيق داخل المؤسسة، حيث تعطي تلك الزيارات للمدقق صورة واضحة عن التغييرات التي تطرأ على تلك الإدارات سواء كانت تلك التغييرات متعلقة بأنشطتها أو هيكلها الإداري أو خطة عملها كما أنه يلتقي بالمسؤولين والمختصين في تلك الإدارة ويناقشهم في الجزئيات التي يرغب في تدقيقها حسب برنامج العمل ومجال التدقيق المحدد، مما يعطي للمدقق الشرعي مؤشرات على كيفية سير العمل في هذه الإدارات ومدى كفاءة القائمين عليها، وقد يساعد هذا في تطوير برنامج العمل وإعداده وفق آخر المستجدات لدى كل إدارة.

ولكي تتم الاستفادة من هذه الزيارات بالشكل الأمثل وتوزيع الوقت المتاح لنشاط التدقيق الشرعي خلال العام على إدارات المؤسسة بكفاءة وجودة فإنه لا بد من وضع جدول زمني – في الخطة السنوية للتدقيق الشرعي الداخلي – يحدد ذلك الجدول أوقات ودورية الزيارات لكل إدارة أو وحدة عمل في المؤسسة، وعليه فإنه يتم تحديد الجدول الزمني لتنفيذ مهمات التدقيق الشرعي في الخطة السنوية بناء على أمرين رئيسين، أولهما: الهيكل التنظيمي لـ(المؤسسة) وأما الثاني فهو: الأنشطة والأعمال والممارسات التي تقوم بها (المؤسسة)، والذي يهمنا في هذه المرحلة هو الأمر الأول وذلك بحصر الإدارات/ ووحدات العمل حسب آخر هيكل تنظيمي معتمد وتحديد درجة مخاطر تلك الجهات حسب تقييم المخاطر الشرعية لكل منها، ويترتب على ذلك تحديد عدد زيارات التدقيق الشرعي خلال العام لكل إدارة حسب تقييم المخاطر الشرعية.

ونستطيع أن نحدد مستوى الخطر الشرعي لكل إدارة، وفقًا لتقييم بعض العناصر فيها، والتي من أهمها:

- الحجم، أي حجم العمليات **Volume**

- تعقيد العمليات **Operations Complicated**
- الأثر المالي **Financial Effect**
- كفاءة الموظفين **Staff Efficiency**

1 . الحجم Volume:

إن زيادة حجم عمليات مركز العمل أو أنشطة (المؤسسة) تصاحبها زيادة في المخاطر الشرعية التي يمكن أن يتعرض لها ذلك المركز أو ذاك النشاط، وبالتالي فإن مراكز العمل التي تنفذ عدداً كبيراً من المعاملات ذات المبالغ المرتفعة- مثل: إدارات الخزينة في البنوك- يجب أن يزيد وزن مخاطرها الناحية الشرعية عن مراكز العمل صغيرة الحجم نسبيا.

2 . تعقيد العمليات Operations Complicated:

فزيادة تعقيد العمليات في مركز العمل، كتلك التي تتطلب وجود فنيات معينة لدى العاملين فيها من خلال تعاملهم مع الأنظمة المعقدة أو الدقيقة في تنفيذ العمليات ستؤدي لزيادة المخاطر الشرعية، خصوصا التي صممت لتنفيذ إجراءات العمليات كصفقات السلع الدولية والعملات الأجنبية والتي غالبا ما تكون الجهة المسؤولة عنها في البنوك وحدة العمليات في إدارة الخزينة **Treasury Operation**، فهي أكثر تعقيدا من الجهات الأخرى، كإدارة الفروع مثلا. لذلك يجب أن يزيد وزن مخاطرها الناحية الشرعية عن غيرها من الإدارات.

3 . الأثر المالي Financial Effect:

تتميز المعاملات المالية بأن المخاطر الملازمة لها **Inherent Risk** مرتفعة، لذلك فإن الإدارات أو وحدات العمل التي تقوم بتنفيذ معاملات ذات قيمة مالية مرتفعة يزيد وزن مخاطرها الشرعية مقارنة بغيرها، حيث إنه لو كانت المعاملات المنفذة في تلك الجهات مخالفة لقرارات هيئة الرقابة الشرعية ونتج عن تلك المخالفات تجنيب أرباح المعاملات فإن الخسائر التي قد تلحق بـ(المؤسسة) ستكون كبيرة نتيجة لذلك.

4 . كفاءة الموظفين Staff Efficiency:

بما أن العنصر البشري من أهم عناصر الإنتاج، لذا فإن مراكز العمل التي يعمل فيها موظفون أكفاء خصوصا من ناحية إدراك المتطلبات الشرعية في المعاملات و الأنشطة التي يقومون بها والجوانب الفنية المتعلقة بها تتصف بأنها مراكز ذات مخاطر شرعية أقل من غيرها، لذلك يقل وزن مخاطرها، والعكس صحيح، إذ إن عدم تأهيل فريق العمل بالجوانب الشرعية ذات الصلة، يؤثر سلباً على تقييم تلك الجهة، فيزيد هذا من احتمالية الخطأ، وعليه فتزيد درجة الخطر الشرعي.

وبالاستناد للعناصر المذكورة أعلاه، يتم تقييم المخاطر الشرعية لكل إدارة من الإدارات الخاضعة للتدقيق الشرعي، ويمكن أن نطلق عليه تقييم (الأهمية) وبناء على ذلك؛ فإن الإدارات التي يكون وزن مخاطرها الشرعية مرتفعا تكون ذات أهمية أعلى من حيث عدد الزيارات السنوية للتدقيق الشرعي، مثلا: يمكن أن تتم الزيارات الدورية للإدارات ذات المخاطر الشرعية المرتفعة؛ بواقع مرة كل أربعة شهور، والمتوسطة مرة كل ستة شهور، والمنخفضة مرة كل اثني عشر شهراً.

يبين الجدول أدناه تصنيف (الأهمية) للإدارات حسب تقييم المخاطر الشرعية فيها

مخاطر الادارة	التعريف	دورية الزيارات
مرتفعة (H)	الإدارات التي قد تنتج عنها خسائر مالية كبيرة في حال عدم الالتزام بقرارات هيئة الرقابة الشرعية، أو عدم فاعلية الضوابط الرقابية الموجودة في تلك الإدارات أو ضعف تأثيرها في الحد من المخاطر الشرعية مثل إدارة عمليات الخزينة.	كل ٤ شهور
متوسطة (M)	الإدارات التي من الممكن أن تؤدي إلى خسائر مالية/ أضرار بسمعة (المؤسسة) في حال عدم الالتزام بقرارات هيئة الرقابة الشرعية، وعند عدم التقيد بالضوابط المنصوص عليها في أدلة الإجراءات مثل إدارة التسويق والإعلان.	كل ٦ شهور
منخفضة (L)	الإدارات التي لا تؤثر بشكل مباشر في تحقيق البنك لأهدافه المنشودة في حال عدم الالتزام بقرارات هيئة الرقابة الشرعية أو الضوابط المنصوص عليها في أدلة الإجراءات مثل إدارة الخدمات الإدارية والصيانة.	كل ١٢ شهر
ملحوظة	تؤثر نتائج تقارير التدقيق الشرعي السابقة في إعادة تقييم مستوى مخاطر الإدارات (عالية، متوسطة، منخفضة) وفقاً لتصنيف وعدد المخالفات الواردة فيها ومدى تجاوب الإدارات في تصويب تلك المخالفات.	

تحديد الموارد اللازمة لتنفيذ خطط التدقيق الشرعي

بعد ترتيب واختيار مهام التدقيق التي سينفذها فريق التدقيق الشرعي الداخلي حسب الجدول الزمني للزيارات (تقويم التدقيق الشرعي)، يقوم رئيس التدقيق الشرعي الداخلي بتحديد الموارد اللازمة لإنجاز أولويات الخطة المعتمدة. حيث تنص المعايير المهنية على أنه يجب على الرئيس التنفيذي للتدقيق الداخلي أن يتأكد من أن موارد التدقيق الشرعي، هي :

1. مهارات العاملين في التدقيق الشرعي وساعات العمل المطلوبة.
2. أدوات وتكنولوجيات التدقيق الشرعي.
3. المدة الزمنية المتاحة للعمل أو ما يسمى بـ **Time budget**.
4. التمويل اللازم.

بعد ذلك، يقوم الرئيس التنفيذي للتدقيق الشرعي الداخلي بمقارنة الموارد المتاحة مع المؤهلات المطلوبة والتوقيت المحدد لتنفيذ مهام خطة التدقيق الشرعي. ويعمل رئيس التدقيق الشرعي الداخلي على سد أي ثغرات يتم تحديدها، ويمكن استخدام نتائج هذه المقارنة كأساس لتحديد أي تأثير لمحدودية الموارد .

ولسد الثغرات المتعلقة بكادر التدقيق الشرعي ومؤهلاته وكفاءاته، يمكن لرئيس التدقيق الشرعي الداخلي أن يتواصل مع لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة.

بعد الانتهاء من إعداد الخطة السنوية للتدقيق الشرعي يتم رفعها للجنة التدقيق للنظر والاعتماد ومن ثم لهيئة الرقابة الشرعية للاعتماد النهائي.

1) مراحل الإعداد لعملية التدقيق الشرعي:

كما أسلفت آنفا في بند إعداد الخطة أن عملية التدقيق الشرعي من حيث الإعداد تمر بثلاثة مستويات من التخطيط، **أولها**: إعداد الخطة السنوية للتدقيق الشرعي وقد تم شرحها فيما مضى، **وثانيها**: مرحلة إعداد خطة مهمة تدقيق شرعي، وأما **الثالث** فهو: مرحلة إعداد برنامج عمل المهمة فسيتم إيضاحهما في هذا القسم إذ يعتبران من ضمن مراحل الإعداد للتدقيق الشرعي وسيتم التطرق لهما فيما يأتي.

1-2 التخطيط لمهمة تدقيق شرعي

يقوم المدقق الشرعي الداخلي بتطوير خطة عمل خاصة بكل مهمة من مهام التدقيق الشرعي التي سينفذها، وترتكز هذه الخطة على تقييم تفصيلي للمخاطر الشرعية في المجال الذي ستغطيه المهمة، كما تقوم بتحديد أهداف المهمة.

يتضمن التخطيط لمهمة التدقيق الشرعي القيام بالخطوات الرئيسية التالية :

- تحديد أهداف مهمة التدقيق.
- تحديد إجراءات عمل المهمة.
- تحديد نطاق المهمة. (Audit scope)
- وضع برنامج عمل لمهمة التدقيق (Engagement Work Program).
- تخصيص الموارد اللازمة للمهمة. (تحديد المدققين الشرعيين)

يجب على المدقق الشرعي عند التخطيط لمهمة تدقيق شرعي أن يراعي العناصر الخمسة المذكورة أعلاه، فيبدأ بتحديد الأهداف المرجوة من المهمة، ثم يحدد الإجراءات التي سيتبعها عند تنفيذ المهمة.

وتجدر الإشارة أنه لا بد أن تكون إجراءات تنفيذ مهام التدقيق الشرعي مضمنة في دليل التدقيق الشرعي المعتمد، لتكون المرجع الرئيسي للمدققين الشرعيين في صياغة الإجراءات، ولا مانع من إضافة إجراءات خاصة حسب طبيعة كل مهمة، كذلك الأمر بالنسبة لتحديد نطاق المهمة (مجال التدقيق) فيجب مراعاة الأولويات حسب تقييم المخاطر الشرعية للجهة التي ستخضع لعملية التدقيق، وذلك بالاستناد لتقييم المخاطر الشرعية للعمليات والأنشطة التي تقوم بها تلك الجهة، بالإضافة إلى الاطلاع على تقارير التدقيق الشرعي السابقة ولا مانع من الاستئناس بتقارير المدقق الداخلي في (المؤسسة)، لأنها تعين المدقق الشرعي في تحديد المجال المناسب لمهمة التدقيق الشرعي، ويجب إعداد برنامج عمل للمهمة أيضا ويتضمن هذا البرنامج إجراءات **لجمع** و**تحليل** و**تقييم** و**توثيق** المعلومات أثناء إنجاز المهمة، ولن يكون التخطيط لمهمة ما كاملا دون القيام بتحديد المدققين الشرعيين الذين سينفذون تلك المهمة، ولتكون خطة المهمة نافذة فلا بد من اعتمادها من رئيس التدقيق الشرعي الداخلي.

الإعداد لبرنامج عمل مهمة التدقيق الشرعي

يعرف برنامج عمل مهمة التدقيق الشرعي بأنه: مستند يبين الإجراءات التي سيتّم اتبّاعها أثناء تنفيذ مهمة التدقيق الشرعي بهدف إنجاز خطة المهمة.

عند إعداد برنامج عمل مهمة التدقيق الشرعي يجب أن يوضع في الاعتبار ما يلي :

أ. تحديد (الخطوات التي سيتم اتباعها) لتنفيذ مهمة التدقيق الشرعي، من خلال:

- تحديد الشخص المسؤول الذي سيتم التواصل معه أثناء تنفيذ المهمة، (مدير الإدارة أو نائبه مثلاً).
- تحديد زمن التواصل للإخطار بعملية التدقيق، مثلا (قبل أسبوع من بداية المهمة).
- تحديد متطلبات التدقيق الشرعي التي ستكون محل الفحص والمراجعة.
- تحديد آلية التواصل مع الجهة الخاضعة للتدقيق، (من خلال إخطار كتابي أو بريد إلكتروني مثلاً).
- تحديد الإجراءات المتبعة في جمع وتحليل وتقييم وتوثيق بيانات العمليات والأنشطة محل التدقيق.
- مراحل توثيق الملاحظة/ المخالفة الشرعية ومناقشتها مع الجهة المدقق عليها.
- إعداد التقرير الأولي للتدقيق الشرعي ومراحل مناقشته واعتماده مع الأطراف ذات الصلة (الجهة المدقق عليها/ رئيس التدقيق الشرعي الداخل).

ب. تحديد معايير التقييم وإجراءات الفحص التي سيتم اتباعها أثناء تنفيذ مهمة التدقيق الشرعي:

أولاً: معايير التقييم

- يجب تحديد المعايير[1] التي يستند إليها المدقق الشرعي في تقييم البيانات وإبداء الرأي ك:
  - ✓ قرارات هيئة الرقابة الشرعية.
  - ✓ استمارة التدقيق الشرعي المعتمدة (**Check list**).
  - ✓ السياسات والإجراءات المعتمدة للجهة محل التدقيق.

ثانياً: إجراءات الفحص

- وهي الخطوات الإجرائية التي يتبعها المدقق الشرعي أثناء تنفيذ المهمة، مثل:
  - ✓ تحديد أوراق العمل المستخدمة في مهمة التدقيق مثل استمارة التدقيق الشرعي المعتمدة في فحص المنتجات/ الأنشطة محل التدقيق، نماذج المراسلات ونموذج التقرير الأولي.
  - ✓ الالتزام بآلية معينة في اختيار عينات التدقيق سواء كانت بالاختيار العشوائي أو حسب تقييم المخاطر الشرعية (يفضل أن يتم الالتزام بالآلية المعتمدة في الخطة السنوية للتدقيق الشرعي).
  - ✓ مراجعة البيانات والمعلومات المتعلقة بمجال التدقيق المحدد والتأكد من تطابقها مع قرارات هيئة الرقابة الشرعية، والسياسات والإجراءات المعتمدة في الإدارة محل الفحص من خلال استخدام استمارة التدقيق الشرعي.
  - ✓ جمع الأدلة اللازمة لدعم رأي المدقق الشرعي في الملاحظات/المخالفات الشرعية.
  - ✓ توثيق الملاحظات في المستند الخاص بالملاحظات ومناقشتها مع الموظف المختص للحصول على رده.
  - ✓ عرض التقرير الأولي للملاحظات الشرعية ومناقشته مع رئيس التدقيق الشرعي الداخلي.
  - ✓ إبلاغ التقرير الأولي للجهة المعنية بعد – اعتماده من رئيس التدقيق الشرعي– لتلقي ردها.
  - ✓ إعداد التقرير النهائي لمهمة التدقيق الشرعي تمهيدا لرفعه لهيئة الرقابة الشرعية.

2) نطاق عمل التدقيق الشرعي[2]

يُقصد بنطاق التدقيق الشرعي: الإطار الذي يحدد مسؤولية إدارة التدقيق الشرعي الداخلي، الذي يعكس الهدف الرئيسي لها وهو:

"التحقق بأن (المؤسسة) قامت بواجبها تجاه الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في ضوء قرارات هيئة الرقابة الشرعية الصادرة فيما تنفذه من أنشطة وتعاملات"

ويشتمل نطاق التدقيق الشرعي الداخلي على وظيفتين أساسيتين:

أ. فحص وتقويم نظام الرقابة الشرعية الداخلية في (المؤسسة) بمقوماته الذي يشمل (العاملين، المرجعية، الفصل بين المهام، السياسات والإجراءات، وظائف الرقابة الشرعية، الأنظمة الآلية الخاصة بالمعاملات)

---

[1] إن تحديد المعايير التي يستند إليها المدقق الشرعي في إبداء رأيه في ملاحظة ما يدعم جانب (الموضوعية) لدى المدقق الشرعي فلا يترك له مجالا لإبداء رأي غير دقيق أثناء تنفيذه لمهامه.

[2] ينظر/ برنامج المدقق والمراقب الشرعي المعتمد لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الوحدة السابعة (بتصرف).

وذلك من حيث مدى قدرتها على توفير تأكيد معقول فيما يتعلق بتحقيق هدف الرقابة الشرعية الداخلية المتمثل بـ "ضمان الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع تعاملات (المؤسسة) وكشف أي انحراف فورا، وإبلاغ ذلك للإدارة لاتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة، وضمان عدم تكراره مستقبلا".

ب. تدقيق جميع الدوائر والأقسام المشمولة في الهيكل التنظيمي لـ(المؤسسة) التي تخضع لطبيعة أنشطتها للفحص الدوري، من خلال المراجعة التفصيلية للعمليات المنفذة من حيث المنتجات والإجراءات والعقود والنماذج والمستندات ذات الصلة وفي ضوء قرارات هيئة الرقابة الشرعية.

3) صفات أنشطة التدقيق الشرعي:

حسب تعريف معهد المدققين الداخليين الأمريكيين(IIA)[1] لمفهوم التدقيق الداخلي فإن من صفات نشاط (التدقيق الداخلي) أنه نشاط يؤدي مهام توكيدية ومهام استشارية[2]، وينطبق ذلك أيضا على نشاط (التدقيق الشرعي الداخلي)، ولذا فإن الأنشطة الرئيسية للتدقيق الشرعي الداخلي بالنظر لطبيعة أعمالها تحمل صفتين رئيسيتين هما:

- **الأول نشاط توكيدي:**

لأنه عملية فحص موضوعي للأدلة بغرض تقديم تقييم مستقل لنظام الرقابة الشرعية في (المؤسسة)، ولأنه يقوم على جمع وتقييم وتبليغ المعلومات المتعلقة بأداء قسم أو وظيفة معينة أو على مستوى (المؤسسة) ككل، من الناحية الشرعية.

- **الثاني نشاط استشاري:**

ونقصد بالنشاط الاستشاري للتدقيق الشرعي الداخلي هنا: التوصيات والمقترحات التي يقدمها التدقيق الشرعي المتوافقة مع قرارات هيئة الرقابة الشرعية، سواء التوصيات المتعلقة بتصويب الأخطاء والمخالفات الشرعية، أو تلك التي تتعلق بتطوير إجراءات العمل والأنظمة ذات الصلة، في ضوء قرارات هيئة الرقابة الشرعية.

4) أدلة الإثبات وإجراءات التوصل إليها:

أدلة الإثبات: هي كافة الوثائق الناتجة عن الإجراءات التي قام بها المدقق الشرعي الداخلي خلال تنفيذ مهمة التدقيق التي تشكل أساسا لتوثيق الملاحظة الشرعية، وتعتبر أدلة الإثبات من المعطيات و المستندات المهمة التي يستند عليها المدقق الشرعي في إثبات وتوثيق الملاحظة و المخالفة الشرعية وبناء على ذلك فيجب عليه أن يبني آراءه وفق أدلة إثبات تتمتع بالكفاءة والمصداقية، وتمثل أدلة الإثبات دعما لملاحظات/ مخالفات التدقيق الشرعي.

---

(1) ينظر/ الموقع الرسمي لمعهد المدققين الداخليين الأمريكيين. The Institute of Internal Auditors .

(2) ينظر/ كتاب الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي وفقا للمعايير الدولية-الطبعة الأولى- للدكتور زاهر الرمحي، الفصل الأول (بتصرف).

إجراءات التوصل لأدلة الإثبات

على المدقق الشرعي أن يتبع الإجراءات المهنية في التوصل لأدلة إثبات الملاحظة الشرعية التي يرصدها، بالاحتفاظ بنسخ من المستندات(العينات) التي تدل على المخالفة، والاستناد إلى نصوص من قرارات أو محاضر هيئة الرقابة الشرعية أو أدلة السياسات والإجراءات المعتمدة في (المؤسسة) ومقارنة تلك النصوص بالواقع العملي للنشاط محل التدقيق، كما تعد الإيضاحات الواردة من إدارة (المؤسسة) أثناء عملية التدقيق الشرعي من إجراءات التوصل لأدلة الإثبات، غير أنها لا تعد كافية للاعتماد عليها، وفي بعض الأنشطة يمكن أن تكون المكالمات المسجلة من أدلة الإثبات كما في حالات التدقيق على مركز الاتصال(خدمة العملاء).

5) أوراق عمل التدقيق الشرعي:

أوراق العمل: هي المستندات التي تصف الإجراءات المتبعة من قبل فريق التدقيق الشرعي والمعلومات التي تم جمعها والملاحظات والاستنتاجات التي تم التوصل إليها أثناء عملية التدقيق، وبما أن أوراق العمل أساس في تبليغات مهمة التدقيق الشرعي، فحسب المعايير المهنية لابد أن تتصف بأنها:

- **صحيحة، موضوعية، واضحة، موجزة، بناءة، كاملة وحسنة التوقيت.**[1] [2]

وتعد أوراق العمل في مجموعها أساسا لتكوين رأي المدقق الشرعي.

أرشيف أوراق العمل بحسب طبيعة المستندات[3]

6-1 الملف الدائم:

يحتوى الملف الدائم على البيانات والمعلومات التي تعتبر مرجعا للمدقق الشرعي بشكل مستمر ولا تقتصر فائدتها على فترة محددة ولكنها تفيد في عمليات التدقيق للسنوات التالية، ومن أمثلتها:

- قرارات هيئة الرقابة الشرعية.
- دليل التدقيق الشرعي الداخلي.
- دليل المنتجات (الدورة المستندية للمنتجات).
- الهيكل التنظيمي لـ(المؤسسة).
- أدلة السياسات والإجراءات واللوائح (يمكن الاكتفاء بالنسخ الإلكترونية).
- لوائح عمل هيئة الرقابة الشرعية والعضو التنفيذي للهيئة.
- نماذج استمارات التدقيق الشرعي.
- نماذج مذكرات المراسلات والإخطارات.
- مصفوفة المخاطر الشرعية.

---

(1) ينظر/ جلسة رقم ١٠ صـ ٤-، النسخة الإلكترونية من منهج شهادة المدقق الداخلي المعتمد- CIA - إعداد شركة PRC.

(2) لمزيد من الشرح انظر البند بعنوان: "صفات يجب توافرها في تقارير التدقيق الشرعي الداخلي" صـ 74.

(3) ينظر/ برنامج المدقق والمراقب الشرعي المعتمد لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الوحدة السابعة.

2-6 الملف الجاري

وهو الملف المخصص لكل إدارة من الإدارات المشمولة في نطاق التدقيق ويحتوي على أوراق عمل التدقيق الشرعي والمستندات المتعلقة بها لكل سنة بحيث يتم تحديثه مع كل عملية تدقيق، ومن أمثلة مستندات هذا الملف:

- برنامج عمل مهمة التدقيق للإدارة
- مراسلات التدقيق مع الإدارة محل التدقيق.
- كشوفات إيضاحية تشمل وصف وأرقام العينات المدققة.
- استمارات التدقيق الشرعي للعينات المختارة.
- تقارير التدقيق الشرعي الأولية.
- أدلة وقرائن الإثبات.
- تقرير المتابعة للملاحظات الشرعية السابقة.

6) التوثيق:

يجب على المدققين الشرعيين توثيق نتائج التدقيق التي تم التوصل إليها خلال قيامهم بتنفيذ المهام، ويمكن أن نستفيد من المعايير المهنية الصادرة عن معهد المدققين الداخليين الأمريكيين IIA في ضرورة التوثيق ضمن الأوراق التي يقوم المدقق الداخلي بإعدادها، وفيما يلي أبرز ما ورد من المعايير:

- معيار التدقيق الداخلي الدولي رقم 2300:

يجب أن يقوم المدققون الداخليون بتحديد وتحليل وتقييم وتوثيق المعلومات الكافية، لتحقيق أهداف المهمة.

- معيار التدقيق الداخلي الدولي رقم 2310:

يجب على المدققين الداخليين تحديد معلومات كافية وموثوق بها وذات صلة ومفيدة، لتحقيق أهداف المهمة

- معيار التدقيق الداخلي الدولي رقم 2330:

يجب على المدققين الداخليين توثيق معلومات كافية وموثوقة وذات صلة ومفيدة، لدعم استنتاجات ونتائج المهمة.

مما سبق يتضح لنا أهمية تطبيق المدققين الشرعيين الداخليين للمعايير المهنية الدولية التي تنطبق على أعمالهم وذلك بتوثيق أوراق العمل التي تمثل نتائج أعمالهم.

وعلى الرغم من أن إعداد أوراق العمل يعتبر مهماً ويستغرق وقتا ليس بالقليل، إلا أن التوثيق لهذه الأوراق له أهمية كبيرة أيضاً للأساب التالية:

1. أنها تشكل دعماً لملاحظات التدقيق الشرعي.
2. تشكل أوراق العمل أساساً لتوثيق مدى تحقيق أهداف المهمة التي كُلف بها فريق التدقيق الشرعي.
3. أنها توفر أساساً لتقييم جودة نشاط التدقيق الشرعي الداخلي وفقا لبرنامج تحسين الجودة.
4. تشكل أساساً لتقييم الكفاءة المهنية للمدققين الشرعيين الداخليين.

5. أنها تعتبر مرجعية لعمليات التدقيق اللاحقة.

ولتحديد معنى التوثيق بشكل أدق، نستطيع أن نقول إن للتوثيق شكلين، أولهما: توثيق أوراق العمل الذي تطرقنا له عند حديثنا آنفا عن الملف الدائم والملف الجاري، وأما الثاني فهو: توثيق أدلة الإثبات والمستندات المتعلقة بها من خلال ترتيبها بطريقة تجعلها موازية لبرنامج التدقيق الشرعي وفهرسة وترقيم أوراقها بأرقام أو رموز يستدل بها للرجوع للمستند المطلوب بسهولة.

7) العينـات:

يعتبر موضوع العينات من موضوعات علم الإحصاء وقد تم الاستفادة من هذا العلم بشكل كبير في علم التدقيق الداخلي، ويمكن أن نتناول باختصار بعض الأسس الخاصة بالعينات ثم ننظر إمكانية الاستفادة منها في علم التدقيق الشرعي.

تعريف العينة:

العينة: مجموعة مختارة من مجموعة كبيرة من العمليات تسمى: المجتمع، تشكل أساساً للاختبارات التي يقوم بها المدقق، ويستخدم فيها نتيجة فحص العينة للحكم على المجتمع ككل، على أساس أن العينة تمتلك جميع خصائص المجتمع فيمكن تعميم أو سحب حكم العينة إلى المجتمع.

تعريف المعاينة:

هي عملية اختبار العينة، ويجب اختيار أسلوب المعاينة بحيث تكون العينة المختارة ممثلة للمجتمع أصدق تمثيل، أي تنعكس خصائص المجتمع في العينة بأفضل ما يمكن.[1]

وعليه فإن بعض الطرق للمعاينة تكون كما يلي:

أ. المعاينة الحكمية: وتعتمد على خبرة المدقق وتقديره الشخصي في تحديد وانتقاء العينة كاختيار العينات حسب تواريخ محددة أو التي تم تنفيذها في فترة كان النشاط فيه غير مستقر حسب تقدير المدقق الشرعي.

ب. المعاينة الإحصائية: وهي اختيار العينة ومكوناتها على أساس إحصائي.

ج. المعاينة وفق منهجية المخاطر الشرعية: وهي اختيار حجم العينة بناء على معادلة تقييم المخاطر الشرعية للنشاط محل التدقيق من خلال جدول تحدد فيه نسب العينات بالنسبة إلى حجم المجتمع.

ولا شك في أن الطريقة الأخيرة هي المناسبة في حال التدقيق الشرعي المبني على المخاطر، حيث إن اختيار العينات يتم بمنهجية متناسبة مع المنهجية التي بنيت عليها خطة التدقيق وكذلك برنامج التدقيق الشرعي.

مثال: من خلال مهمة التدقيق الشرعي على منتج مرابحة سلع ومعادن دولية لدى إدارة الخزينة، وحسب تقييم المخاطر الشرعية التي قام بها المدقق الشرعي من خلال نموذج التقييم المعتمد، كانت نتيجة التقييم –مخاطر شرعية

(1) ينظر/ برنامج المدقق والمراقب الشرعي المعتمد لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الوحدة السابعة.

عالية- وكان عدد مجتمع العينات (المعاملات) في الفترة الخاضعة للتدقيق 1000 عينة، وبرجوع المدقق الشرعي إلى جدول اختيار العينات فقد وجد المعادلة الآتية:

إذا كان عدد العمليات المنفذة يُقدر بـ : 500 إلى 1000 وكانت المخاطر الشرعية عالية= فيتم فحص 15% من مجتمع العينات لهذا المنتج وهو ما يساوي في هذه الحالة 150 عينة. وهكذا..

← **مقترح**: أن يتم تصميم جدول لاختيار العينات حسب تقييم المخاطر الشرعية لكل نشاط وفق المثال أعلاه.

خطأ المعاينة[1]:

إن أي عملية معاينة معرضة لما يسمى بخطر المعاينة وهو وجود درجة من الاحتمال بأن المعاينة تؤدي إلى نتائج خطأ عن المجتمع ويقل هذا الخطر مع ازدياد حجم العينة المختارة أثناء عملية التدقيق.

(1) ينظر/ برنامج المدقق والمراقب الشرعي المعتمد لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الوحدة السابعة.

المبحث الثاني: إجراءات التدقيق الشرعي

بيَّنا في المبحث الأول الأدوات التي يجب توافرها للمدقق الشرعي حتى يتمكن من أداء مهامه بشكل مهني يحقق الأهداف المنشودة لجهاز الرقابة الشرعية بشكل عام وإدارة التدقيق الشرعي بشكل خاص، وبعد اكتمال حزمة أدوات التدقيق الشرعي يستطيع المدقق الشرعي البدء بمهامه الإجرائية على أرض الواقع بكل يسر وسهولة، وهو ما سنفصله في هذا المبحث بمشيئة الله.

ذكرت تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي أنه "تتولى إدارة التدقيق الشرعي الداخلي مراجعة أعمال البنك وجميع أنشطته المصرفية والاستثمارية الداخلية والخارجية في إطار قرارات هيئة الرقابة الشرعية، وذلك من خلال المهام التالية:

- التحقق من أي نشاط أو منتج أو خدمة أو عقد جاري العمل به في البنك أنه مجاز من هيئة الرقابة الشرعية.
- مراجعة النماذج والعقود والاتفاقيات، وإجراءات تنفيذ العمليات، للتأكد من مطابقتها واتفاقها مع القرارات الصادرة بشأنها.
- التأكد من أن فروع البنك وادارته الداخلية والخارجية وشركاتها التابعة تلتزم بالقرارات الشرعية طبقاً للنماذج والعقود والاتفاقيات وإجراءات العمل المجازة من هيئة الرقابة الشرعية.
- مراجعة أدلة التعليمات وإجراءات العمل الصادرة من إدارات البنك في ضوء قرارات هيئة الرقابة الشرعية.
- التأكد من سلامة نظام الرقابة الشرعية الداخلية وفاعليته وتقييمه، والتأكد من التزام البنك بسياسته الشرعية.
- تنفيذ زيارات رقابية ميدانية بصفة دورية لإدارات البنك وفروعه داخلياً وخارجياً (إن وجد).
- إعداد دليل التدقيق الشرعي وتحديثه دوريا.

كما نصت التعلميات أن دليل التدقيق الشرعي يجب أن يتضمن: "إجراءات التدقيق الشرعي الداخلي"

ولا بد لأي عمل حتى يكون منضبطا أن تكون له إجراءات واضحة لمراحل الإعداد والتنفيذ والمتابعة.

1) إجراءات مرحلة الإعداد:

حسب ما تم بيانه في المبحث الأول البند **2.2** "فإن إعداد برنامج مهمة تدقيق شرعي يجب أن يكون وفق إجراءات معينة يتم تنفيذها أثناء عملية التدقيق الشرعي، وقد تم ذكرها بشكل مجمل، وسنقوم بتفصيلها في هذا البند بإذن الله تعالى.

ملاحظة هامـة	تعتبر الإجراءات التالية هامة جداً عند إعداد برنامج التدقيق الشرعي وهي: - إجراء استقصاء تمهيدي عن نشاط الإدارة محل التدقيق. - مراجعة تقارير التدقيق الشرعي السابقة المتعلقة بالنشاط محل التدقيق. - مراجعة قرارات هيئة الرقابة الشرعية ذات الصلة.

عند مراعاة الملاحظة أعلاه تتضح لمسؤول التدقيق الشرعي ملامح برنامج العمل المناسب للمهمة من خلال:

أ- تحديد الأهداف المطلوب تحقيقها في مهمة التدقيق.

ب- تحديد الإطار الزمني لتنفيذ المهمة بمراحلها ابتداءً من التواصل مع الجهة محل التدقيق وانتهاءً بكتابة التقرير الأولي.

ج- تحديد الموارد المطلوبة لتنفيذ المهمة- عدد المدققين الشرعيين.

د- تحديد نطاق العمل مثل: الأنشطة والعمليات التي تمت خلال الفترة من ١ يناير إلى ٣١ ديسمبر.

هـ- تحديد الإجراءات العملية التي سيتم اتباعها خلال مرحلة التنفيذ.

2) إجراءات مرحلة التنفيذ:

يقوم المدقق الشرعي بإعداد أوراق العمل اللازمة لمهمة التدقيق قبل فترة كافية، فيقوم بإعداد وتجهيز المستندات الآتية:

- إعداد مذكرة الإخطار بالتدقيق الشرعي للإدارة المشمولة بالتدقيق.
- إعداد كتاب الإخطار بمتطلبات التدقيق للإدارة المشمولة بالتدقيق.
- تحضير نموذج- تقرير تدقيق شرعي أولي- للإدارة محل التدقيق.
- تحضير النماذج اللازمة من استمارات التدقيق بحسب النطاق المحدد للمهمة.

البدء في التنفيذ..

1. يقوم المدقق الشرعي بالاتصال بالمنسق لدى الإدارة محل التدقيق وتزويده ببرنامج عمل المراجعة.
2. عقد اجتماع أولي مع مدير الإدارة المعنية أو الموظف المسؤول لاستشفاف أي مستجدات متعلقة بالعمل.
3. التأكد من تدارك مخالفات التدقيق الشرعي السابقة وفحص ما يدل على ذلك من خلال المستندات والأنظمة الآلية.
4. يبدأ المدقق الشرعي بالعمل وفقاً لنطاق التدقيق المحدد في برنامج عمل مهمة التدقيق الشرعي.
5. يقوم المدقق الشرعي بطلب كشوف بالمستندات والمعلومات التي يحتاجها في التدقيق، بمذكرة يتم إرسالها للإدارة المعنية.
6. يتم اختيار عينات محددة من المعاملات حسب الكشوف وفق آلية (اختيار العينات المتبعة).

7. يقوم المدقق الشرعي بمراجعة مستندات المعاملات بالتفصيل للتأكد من صحة تنفيذها حسب المنتج المصرح به والقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.
8. يتأكد المدقق الشرعي من خلو وثائق المعاملات من أي مخالفات أو تجاوزات للقرارات الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية كما يتأكد من صحة تنفيذ الدورة المستندية لتلك العمليات.
9. يتم قياس مدى تطابق إجراءات المعاملات والعمليات المنفذة مع القرارات الشرعية من خلال استخدام استمارات التدقيق الشرعي (Checklist) المعدة حسب المنتج و النشاط المدقق عليه.
10. كما يقوم المدقق الشرعي بمراجعة نسخ العقود و الاتفاقيات لتحديد مدى تطابقها مع النسخ المعتمد من هيئة الرقابة الشرعية.
11. بعد الانتهاء من عملية المراجعة يقوم المدقق الشرعي بإعداد جميع أوراق العمل وتدوين ملاحظاته –إن وجد– ورفع التقرير الأولي لنتائج التدقيق لرئيس إدارة التدقيق الشرعي للنظر وإبداء الرأي.

3) إجراءات مرحلة ما بعد التنفيذ:

المتابعة والمناقشة والتقرير النهائي.

1. يقوم رئيس إدارة التدقيق الشرعي بمراجعة التقرير الأولي والتحقق من دقة الملاحظات الواردة فيه، ويطلب عقد اجتماع مع مدير الإدارة المعنية، لمناقشة تلك الملاحظات.
2. في حال ثبوت مخالفات شرعية أو إجرائية، يقوم المدقق الشرعي بإعداد النسخة النهائية من التقرير الأولي، واعتماده من رئيس التدقيق الشرعي قبل أن يرسله للإدارة المعنية ويجب أن يحتوي التقرير على الآتي:[1]
   أ. إثبات المخالفات عن طريق سرد الحقائق بموضوعية.
   ب. طلب الإفادة عن سبب المخالفة وتوضيح رأي الإدارة في هذه المخالفة.
   ج. الطلب من الإدارة وضع خطة عمل لتصويب المخالفة (تتضمن تحديد الشخص المسؤول عن التصحيح والتاريخ المتوقع).
3. بعد تلقي الردود من الإدارة المعنية، يخطر رئيس إدارة التدقيق الشرعي الرئيس التنفيذي لـ(المؤسسة) بتلك المخالفة ليكون على اطلاع، وقد يسهم ذلك في سرعة تصويب المخالفة.
4. إذا تم تصويب المخالفات خلال مرحلة تقرير التدقيق الأولي، يتم الإبقاء عليها فقط في تقرير التدقيق الأولي ولا ترفع في تقرير التدقيق الشرعي النهائي وفق تقدير رئيس ادارة التدقيق الشرعي لمدى كفاية

---

[1] في حال عدم استجابة مدير الإدارة والرد على الاستفسارات والاثباتات المتعلقة بالمخالفة خلال ثلاثة أيام، فيتم رفع المخالفة للمدير العام، فإن لم يستجب، فيتم رفعها للرئيس التنفيذي للمؤسسة.

***ملحوظة:** يجب أن يتضمن دليل التدقيق الشرعي الداخلي خطوات واضحة لحالات عدم الاستجابة ودرجات التصعيد للمستويات الإدارية العليا عند الضرورة، وهذه تسمى سياسة التصعيد.

التصويب للمخالفة وذلك بعد المناقشة مع العضو التنفيذي لهيئة الرقابة الشرعية، مالم يترتب على تلك المخالفة أثر مالي، وإلا فيجب رفعها لهيئة الرقابة الشرعية للنظر وإبداء الرأي في المعالجة المطلوبة.

5. يتم حصر المخالفات الشرعية /الإجرائية التي لم يتم تصويبها أو التي قد يكون لها تأثير مالي على (المؤسسة) في تقرير التدقيق الشرعي النهائي بعد كل عملية تدقيق.
6. يتم إخطار هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق والالتزام بحالة المخالفات الشرعية السابقة ومدى تجاوب الإدارات المعنية وذلك ضمن تقارير التدقيق الشرعي الدورية.

❖ **يوضح الرسم التالي المراحل الرئيسية لسير عملية التدقيق الشرعي الداخلي:**

مرحلة الإعداد	① ←	إعداد الخطة السنوية للتدقيق الشرعي.
	② ←	اعتماد الخطة، ويتم ذلك من خلال: 1- هيئة الرقابة الشرعية. 2- لجنة التدقيق.
	③ ←	التحضير لعملية التدقيق الشرعي من خلال المراحل الآتية: 1- تحديد مجال التدقيق. 2- إعداد نموذج إخطار بالتدقيق الشرعي. 3- إعداد نموذج متطلبات التدقيق الشرعي. 4- إعداد أوراق العمل اللازمة.
مرحلة التنفيذ	④ ←	البدء بتنفيذ عمليات التدقيق الشرعي من خلال: 1- الاجتماع الأولي مع الإدارة محل التدقيق. 2- طلب المستندات. 3- فحص المستندات باستخدام استمارات التدقيق.
	⑤ ←	رصد الملاحظات وتوجيهها للإدارة المعنية للنظر والرد: في حال وجود مخالفة وتم رد الإدارة بتصويب تلك المخالفة فينظر: 1- إن لم يكن للمخالفة تأثير مالي، فيتم إغلاقها وتدوين ذلك في التقرير الداخلي الخاص بالإدارة، وذلك بعد مناقشتها مع العضو التنفيذي لهيئة الرقابة الشرعية 2- أما في حال لم يتم تصويب المخالفة أو ترتب عليها أثر مالي فيتم رصدها في تقرير التدقيق الشرعي المرفوع للهيئة الشرعية.

	⑥ ←	إعداد التقارير الأولية الخاصة بكل إدارة، ومناقشتها مع العضو التنفيذي لهيئة الرقابة الشرعية.	
	⑦ ←	يتم تجميع نتائج التدقيق على الإدارات في التقرير الدوري النهائي الذي يرفع لهيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق.	
مرحلة الاعتماد	⑧ ←	رفع تقرير التدقيق الشرعي لهيئة الرقابة الشرعية ويضم العناصر التالية: – نطاق التدقيق الشرعي. – مجال التدقيق الشرعي التدقيق. – الملاحظات/ المخالفات الشرعية. – ردود الإدارات المعنية. – توصيات المدقق الشرعي.	
	⑨ ←	اعتماد التقرير من هيئة الرقابة الشرعية. عرض التقرير –بعد اعتماده من الهيئة– على لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة للعلم والاطلاع.	

4) تقارير التدقيق الشرعي الداخلي:

4-1 الاجتماع الختامي:

قبل أن نبدأ بالحديث عن أنواع تقارير التدقيق الشرعي الداخلي وعناصر الجودة في كل نوع منها، أود أن أنبه على مسألة مهمة تسبق الإعداد النهائي لتقرير التدقيق الشرعي الداخلي ألا وهي الاجتماع الختامي مع الإدارة ذات الصلة والتي رُصدت لديها ملاحظات/ مخالفات شرعية، حيث إن لهذا الاجتماع أهمية كبيرة لسببين أساسيين، هما: إحاطتهم بالإجراءات التصحيحية لتلك المخالفات وتلقي التأكيد منهم على التاريخ المتوقع للتصحيح، وأيضاً لتوثيق استمرار العلاقة بين إدارة التدقيق الشرعي والإدارة التي تم التدقيق عليها، حيث إنه من الجيد أن تبقى العلاقة جيدة بين التدقيق الشرعي الداخلي وبين بقية الإدارات في (المؤسسة)، التي تنعكس إيجابياً على مجالات عدة لاحقاً، مثل التدريب الشرعي وإتمام مهمات التدقيق الشرعي اللاحقة، وعادة ما يحضر الاجتماع أفراد من إدارة التدقيق الشرعي بمنصب أعلى من المدقق الذي قام بالعمل الميداني ويفضل أن يحضر هذه الاجتماعات أيضا المشرف على عملية التدقيق أو رئيس التدقيق الشرعي الداخلي فيمكن لمساهماتهم في هذا الاجتماع أن تكون نافعة باعتبار أنهم كانوا يراقبون سير العمل أثناء تنفيذ مهمة التدقيق الشرعي.

4-1-1 أهداف الاجتماع الختامي:

- مناقشة الملاحظات والتوصيات المتعلقة بالمهام قبل إصدار التقرير النهائي.
- التأكد من صحة ودقة الأدلة و المعلومات المستخدمة من قبل المدققين الشرعيين.
- حسم النقاط محل الخلاف بين الإدارتين.

- دراسة تصرفات واستجابات الإدارة حول ملاحظات وتوصيات المدقق الشرعي.

4-2 تقارير التدقيق الشرعي الداخلي

تكتسب التقارير الصادرة عن إدارة التدقيق الشرعي الداخلي أهمية كبيرة، كونها تمثل المؤشر الرئيسي لقياس مدى التزام البنك بقرارات هيئة الرقابة الشرعية ، من خلال ما تشتمل عليه من نتائج تم التوصل إليها بعد تنفيذ مهام التدقيق الشرعي الداخلي وقيام المدققين الشرعيين بتقييم أنظمة الرقابة الشرعية الداخلية وتحديد نقاط الضعف في الإجراءات والأنظمة الرقابية وتقديم التوصيات الملائمة التي من شأنها معالجة نقاط الضعف تلك.

إن الهدف الرئيسي لنشاط التدقيق الشرعي الداخلي هو إضافة قيمة لـ(المؤسسة) ومساعدتها في تحقيق أهدافها في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في ضوء قرارات هيئة الرقابة الشرعية وذلك من خلال التقارير الصادرة وما تتضمنه من ملاحظات وتوصيات تؤدي إلى إضافة قيمة لـ(المؤسسة) في هذا الشأن.

4-2-1 المعايير المهنية التي تناولت تقارير المدققين الداخليين:

أشرنا في بعض المواضع من هذه المادة إلى أهمية الاستفادة من المعايير المهنية الصادرة عن معهد المدققين الداخليين الأمريكيين IIA في آليات العمل التي يشترك فيها التدقيق الشرعي مع التدقيق الداخلي، لما لهذه المعايير من مهنية عالية وقبول دولي بين رواد هذه المهنة وكذلك في المؤسسات المهنية، لذلك أحببت أن أورد بعض المعايير التي يمكن أن نستفيد منها في هذا الشأن:

❖ **معيار التدقيق الداخلي رقم (2400) إيصال النتائج** – Communicating Results:

حيث يشير إلى ضرورة قيام المدققين الداخليين بإيصال نتائج المهام التي تم تنفيذها، ويتم ذلك من خلال رفع تقارير للإدارة بنتائج المهام التي كُلف المدققين بتنفيذها.

❖ **معيار التدقيق الداخلي رقم (2410) معايير الإيصال**– Criteria For Communicating

يشير المعيار إلى أهمية المعلومات التي يجب أن يتضمنها تقرير المدقق الداخلي والتي من أبرزها:

- أهداف المهمة.
- نطاق المهمة.
- النتائج.
- التوصيات.
- رأي المدقق الداخلي.

❖ **معيار التدقيق الداخلي رقم (2420) صفات نتائج التقرير – Quality Of Communications**

أشار المعيار إلى أن النتائج يجب أن تتصف بالدقة والموضوعية والوضوح، وأن تكون مختصرة، وبنّاءة وكاملة ويتم تقديمها في الوقت المناسب.

4-2-2 صفات يجب توافرها في تقارير التدقيق الشرعي الداخلي[1]:

وفقا لما سبق ذكره في المعيار أعلاه، رقم (2420) فإن إعداد تقرير تدقيق شرعي بشكل مهني يؤدي إلى تحقيق قيمة يتطلب توفر سبع صفات، هي:

1- الدقة:

يجب أن تكون تقارير التدقيق الشرعي صحيحة وخالية من الأخطاء، كما يجب أن تعرض الحقائق بأمانة بحيث تكون مستندة إلى معايير دقيقة كقرارات هيئة الرقابة الشرعية، سياسات وإجراءات (المؤسسة) المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية وننوه هنا الى توخي الدقة قدر الإمكان بحيث تصدر تقارير التدقيق الشرعي بأقصى درجات الدقة وخالية من الأخطاء، نظرا لما يترتب عليها من آثار، ولا سيما أنه بعض القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية تصدر بناءً على تقرير التدقيق الشرعي، فإذا كانت التقارير غير دقيقة فإن القرارات التي بنيت عليها ستكون أيضا غير دقيقة، وقد تضع إدارة التدقيق الشرعي في موضع حرج.

2- الموضوعية:

يقصد بالموضوعية أن تكون التقارير خالية من التحيز وتكون ملاحظات التقارير ناتجة عن تقييم متوازن للحقائق والوقائع ذات العلاقة.

وتتطلب الموضوعية من المدققين الشرعيين صياغة الملاحظة بوضعها الحقيقي دون استخدام عبارات المبالغة والتهويل لإظهارها بأكبر من حجمها الحقيقي لاعتبارات معيّنة لدى المدقق الشرعي، كما ينبغي تجنب التعميم في النتائج، إلا إذا كانت الوقائع تشير إلى التعميم وذلك بالاستناد إلى نسبة الأخطاء من خلال العينة التي تم تناولها أثناء عملية التدقيق.

كما تتطلب الموضوعية في التقرير عدم استخدام المدقق عبارات تتضمن التجريح للآخرين أو تسيئ لهم.

وعلى رئيس نشاط التدقيق الشرعي الداخلي أو من يفوضه أن يتحقق من موضوعية التقرير عند دراسته.

3- الوضوح:

بمعنى أن تكون محتويات التقرير واضحة لمن يقرأها، بحيث تكون منطقية وسهلة الفهم، وتتضمن كافة المعلومات اللازمة ذات الصلة بالموضوع، التي توصل المعنى المطلوب للمطلع على التقرير.

4- الاختصار:

وهذا يوجب على المدقق الشرعي استخدام مهاراته في صياغة الملاحظات بالتركيز على صلب الموضوع وتجنب الاسهاب غير المبرر، وبعبارة أخرى إيصال النتائج بأقل عدد من الكلمات، دون أن يؤدي الاختصار إلى عدم تحقيق التقرير للهدف المرجو منه.

5- الإيجابية:

(1) ينظر/ كتاب الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي وفقا للمعايير الدولية-الطبعة الأولى- للدكتور زاهر الرمحي، ص338، بتصرف.

بأن يتضمن التقرير توصيات من فريق التدقيق الشرعي تساعد (المؤسسة) في تحسين عملياتها و تحقيق هدفها في الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

6- الاكتمال:

بأن يتضمن التقرير كافة المعلومات الضرورية لإيصال النتائج، بحيث يعرض التقرير بأجزائه كاملة، مع بيان الملاحظات بأركانها الكاملة [1].

7- صدور التقرير في الوقت المناسب:

عنصر الوقت هو أحد العناصر المهمة في تقرير التدقيق الشرعي الداخلي، حيث يتوجب على إدارة التدقيق الشرعي الداخلي إصدار التقرير فور الانتهاء من تنفيذ عمليات التدقيق، وخصوصا إذا تضمن التقرير مخالفات شرعية تحتاج لإجراءات تصويبية عاجلة.

4-2-3 الأجزاء الرئيسية لتقرير التدقيق الشرعي الداخلي:

كما سبق بيانه في معيار التدقيق الدولي رقم (2410) والإرشادات التطبيقية الخاصة به، فإن تقرير التدقيق الداخلي (وكذلك الشرعي) يتضمن خمسة أجزاء رئيسية هي:

الجزء الأول: معلومات عن النشاط أو مركز العمل الخاضع للتدقيق الشرعي:

يشمل هذا الجزء نبذة مختصرة عن مركز العمل، أو الأنشطة التي تم تدقيقها حيث يساعد ذلك المطلع على التقرير في قراءة وتقييم محتويات التقرير ومن الأمثلة على هذه المعلومات:

- خلفية تاريخية عن مركز العمل/ النشاط.
- طبيعة عمل المركز/ النشاط محل التدقيق.
- أي تغييرات جوهرية في مركز العمل أو طبيعة النشاط لها تأثير على آلية سير/تنفيذ العمليات.
- آخر عملية تدقيق شرعي تمت على هذا المركز/ النشاط.

الجزء الثاني: معلومات عن مهمة التدقيق الشرعي التي تم تنفيذها:

يتضمن هذا الجزء معلومات خاصة بمهمة التدقيق الشرعي من حيث طبيعة المهمة ومدى ارتباطها بمسار خطة التدقيق أو تم إضافتها للخطة لسبب معين، كما يتضمن نطاق المهمة، والأنشطة والعمليات التي تم تدقيقها، والفترة الزمنية التي خضعت لعمليات التدقيق كمعاملات المرابحة والإجارة التي تمت خلال الفترة من ١-٣-٢٠١٩ إلى ٣١-١٢-٢٠١٩مثلا.

---

[1] سيتم شرح أركان الملاحظة في المبحث الثالث.

الجزء الثالث: الملخص التنفيذي للتقرير:

في مقدمة التقرير يعرض المدقق موجزاً له، قبل البدء بالسرد المفصل للملاحظات يلخص فيه النتائج والتوصيات وخطة العمل في نص قصير، وتكمن فكرة الملخص التنفيذي في تلخيص كل الملاحظات التي تضمنها التقرير، وتقديم رأي شامل عن المخاطر التي تفرضها هذه الملاحظات على الجهة الخاضعة للتدقيق.

ويهدف هذا الملخص إلى تقديم رؤية شاملة عن مهمة التدقيق والمخاطر التي تحملها على أعمال (المؤسسة). ويجب ألا يقتصر هذا القسم على إبراز أوجه عدم التطابق فقط، بل يجب أن يشمل كذلك النقاط الإيجابية كنوع من الثناء المماثل على العملية الخاضعة للتدقيق الشرعي. كما يجب ذكر أي قيود أو أوجه عدم اتفاق مع الجهة الخاضعة للتدقيق بشأن النطاق أثناء التدقيق بوضوح. ويمكن أن ينتهي هذا الملخص باستنتاج/رأي عام.

الجزء الرابع: النتائج التي تم التوصل إليها:

يعتبر هذا الجزء هيكل تقرير التدقيق الشرعي الداخلي، إذ إنه يحتوي على:

- الملاحظات التفصيلية للمخالفات الشرعية أو الإجرائية التي تم اكتشافها أثناء تنفيذ عملية التدقيق الشرعي، بأركانها حسب المعايير المهنية والإرشادات التطبيقية لمعهد المدققين الداخليينIIA.[1]
- استنتاجات وتوصيات فريق التدقيق الشرعي.
- رأي الجهة الخاضعة للتدقيق الشرعي أو ما يسمى بـ (المطالعات)، ويجب على المدققين الشرعيين توثيق هذه الردود.
- توصيات فريق التدقيق الشرعي والأساس الذي تم بناء هذه التوصيات عليه.
- يتم عرض الملاحظات ضمن هذا الجزء مصنفة حسب درجة المخاطر الشرعية.

الجزء الخامس: رأي المدقق الشرعي الداخلي:

يتعلق هذا الجزء بتقييم أداء الإدارة محل التدقيق من جهة مدى قوة نظام الرقابة الشرعية لديها ومدى التزامها من النواحي الشرعية، ومدى الكفاءة في فهم الإجراءات الشرعية لدى فريق العمل، وغالبا ما يكون التقييم العام وفق ثلاث مستويات: مرضٍ بالكامل، مرض مع بعض الملاحظات، أو غير مرض.

4-2-3 أنواع تقارير التدقيق الشرعي الداخلي:

[1] سيتم شرحها في المبحث الثالث ملاحظات التدقيق الشرعي.

النوع الأول: التقارير الدورية (ربع السنوية):

وتغطي هذه التقارير نتائج مهمات التدقيق الشرعي التي تمت خلال الفترات الدورية – كل ثلاثة أشهر– حسب الخطة السنوية للتدقيق الشرعي الداخلي، وهي بمثابة ملخص بمهمات التدقيق الشرعي ونتائجها التي يتم تنفيذها بشكل ربع سنوي على إدارات (المؤسسة)، حسب مواعيد التدقيق الشرعي السنوي المحددة في Audit Calendar وغالبا ما تقتصر هذه التقارير على أنشطة التدقيق، وما يتعلق بها من ملاحظات ومتابعات لملاحظات التقارير السابقة.

النوع الثاني: التقرير الختامي –السنوي– للتدقيق الشرعي الداخلي:

هو تقرير شامل يلخص لهيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق؛ أعمال إدارة التدقيق الشرعي الداخلي التي تمت خلال العام كاملا، سواء تلك المتعلقة بأنشطة التدقيق ونتائج المتابعة التي تمت خلال العام، كما يشار فيه إلى الأنشطة الأخرى التي ساهمت فيها إدارة التدقيق الشرعي الداخلي مثل: ملخص الأعمال الإدارية وما يتعلق بها من الإجابة على استفسارات الموظفين والعملاء عن صحة تنفيذ العمليات والعقود من الناحية الشرعية والدورات التدريبية وورش العمل المقدمة من فريق التدقيق الشرعي لموظفي (المؤسسة)، مع بيان البرامج التدريبية– الشهادات المهنية– التي أتمها فريق التدقيق الشرعي حسب الخطة التدريبية السنوية.

وتذكر في آخره (فقرة الرأي) الخاصة بإبداء رأي التدقيق الشرعي الداخلي في مدى التزام البنك بقرارات هيئة الرقابة الشرعية بالنسبة لأعمال البنك المنفذة خلال فترة التدقيق، مع بيان موجز لمتابعة تصويب المخالفات الشرعية السابقة وفقا لقرارات هيئة الرقابة الشرعية.

مسؤولية الإبلاغ والجهات التي يوجه لها التقرير:

تقع مسؤولية المراجعة النهائية لتقارير التدقيق الشرعي الداخلي قبل رفعها لهيئة الرقابة الشرعية على عاتق رئيس إدارة التدقيق الشرعي الداخلي، علما بأنه وحسب تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة من بنك الكويت المركزي؛ فإن تقارير التدقيق الشرعي يتم رفعها لهيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق. ومن الناحية الإدارية فيجب أن ترسل نسخة من التقارير بالإضافة لقرارات الهيئة المتعلقة بهذه التقارير للرئيس التنفيذي لـ(المؤسسة) للعلم واتخاذ اللازم.

المبحث الثالث

الملاحظات الشرعية وأثرها في تقارير الهيئات الشرعية

بعد الحديث فيما سبق عن تقارير التدقيق الشرعي وصفاتها و أجزاءها، نفرد في هذا المبحث تفصيلا يتعلق بالملاحظات الشرعية من حيث مضمونها وأجزاءها الرئيسية أو أركانها وأنواعها و طرق صياغتها وعرضها وذلك لأهمية هذا الموضوع حيث يعتبر أهم أجزاء تقرير التدقيق الشرعي وعليه مدار الأحكام والقرارات التي تصدر من هيئة الرقابة الشرعية بعد اطلاعها على تقارير التدقيق الشرعي الداخلي.

حتى تكون الملاحظة مكتملة الأركان من الناحية المهنية يجب أن تشتمل على خمسة أركان رئيسة[1] هي:

1. **الحالة Case**: والمقصود بها بيان وجه القصور أو التجاوز أو الملاحظة بطريقة واضحة وأسلوب مختصر قدر الإمكان.

2. **المعيار Criteria**: وهو الأساس الذي تم الاستناد عليه في إبداء الملاحظة، كقرار هيئة الرقابة الشرعية مثلا، أو دليل الإجراءات المعتمد للجهة الخاضعة للتدقيق الشرعي.

3. **السبب Cause**: ويتضمن سبب حدوث الملاحظة، ويتم تحديد السبب بشكل مباشر من قبل فريق التدقيق الشرعي إذا كان واضحا، وفي بعض الأحيان يتم تحديد السبب من خلال المناقشات مع الموظفين المعنيين وردود الإدارة.

4. **النتيجة Consequence**: وهي الآثار الشرعية التي أدت إليها الملاحظة و تأثيرها على الحكم الشرعي للمعاملة/ النشاط محل الملاحظة ويمكن أيضا الإشارة إلى الآثار الأخرى التي تتعرض لها (المؤسسة) نتيجة لهذه الملاحظة كالخسائر المالية مثل تجنيب الأرباح أو تأثر السمعة.

5. **التوصية أو الإجراء التصحيحي Corrective Action** وهو الجزء المتعلق بتقديم التوصية الملائمة لمعالجة الملاحظة أو المخالفة الشرعية وهو الإجراء التصحيحي المقترح- المقدم لهيئة الرقابة الشرعية- أو الذي تم اتخاذه أثناء اكتشاف الملاحظة من قبل فريق التدقيق الشرعي، امتثالا لقرار سابق للهيئة.

---

(1)ينظر/

1- كتاب الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي وفقا للمعايير الدولية-الطبعة الأولى- للدكتور زاهر الرمحي، ص347،بتصرف.

2- موقع Ia-Internal Auditor على شبكة المعلومات تحت عنوان: Writing an Impactful Audit report بند: remember the Five C's.

1) أنواع الملاحظات الشرعية على مدى الالتزام بالأحكام الشرعية:

من خلال التجربة العملية، فإن تقارير التدقيق الشرعي في المؤسسات الإسلامية غالبا ما تتنوع فيها المصطلحات بين ملاحظة شرعية أو مخالفة شرعية وفي بعض المؤسسات يتم تقسيم المخالفات إلى شرعية وإجرائية وذلك بحسب الأثر الناتج عن تلك المخالفة، وللتقريب بين المفاهيم وتوحيد المصطلحات.

فيمكن أن نعرف الملاحظة: بأنها الإفادة الواردة من المدقق الشرعي حول إجراء لمعاملة أو نشاط معين. وقد يورد المدقق الشرعي تلك الملاحظة لاستشفاف رأي الهيئة فيها، إذا لم يكن لديه مستند من قرارات الهيئة يؤيد إبداء الرأي في تلك الملاحظة.

أما المخالفة فهي: توصيف المدقق الشرعي لتلك الملاحظة فإما أن تكون مخالفة **شرعية** إذا كانت تخالف أحكام الشريعة الإسلامية في ضوء قرارات الهيئة (كالإخلال بأركان عقد من العقود الشرعية) أو مخالفة إجرائية وهي ما لا تتعلق بحكم شرعي مباشر للنشاط أو المعاملة ولكنها تتعلق بمخالفة قرار هيئة الرقابة الشرعي في بعض الإجراءات والتوصيات (كإخلال (المؤسسة) بخطة التدريب الشرعي للموظفين).

ويمكن أن نستنتج مما ورد أعلاه أن الملاحظة قد تحتوي على مخالفة شرعية أو إجرائية أو حتى استفسار موجه من المدقق الشرعي لهيئة الرقابة الشرعية بشأن الحكم الشرعي في المسألة المعروضة إذا شك المدقق بشرعيتها وليس فيها رأي سابق للهيئة. وبعبارة أخرى من باب العموم والخصوص: فكل مخالفة ملاحظة وليست كل ملاحظة مخالفة.

1-1 طرق تنسيق وعرض الملاحظات[1] :

حسب الاطلاع على بعض التجارب العملية فإن عرض الملاحظات الشرعية يتم بواحدة من طريقتين، هما:

الأولى: صياغة الملاحظة بأركانها الخمسة ضمن فقرة واحدة متكاملة.

الثانية: صياغة الملاحظة ضمن عناوين فرعية لكل ركن من أركانها، بحيث يوضع عنوان لكل ركن، ثم يوضع الوصف الخاص به مقابله، ويكون عادة على شكل جدول.

أمثلة عملية على صياغة الملاحظات بالطريقتين:

مثال رقم (١) الصياغة ضمن فقرة واحدة:

لوحظ وجود مخالفة شرعية في إجراءات المرابحة للآمر بالشراء وذلك بتوقيع عقد بيع المرابحة مع العميل قبل تملك البنك للسلعة من الشركة الموردة للبضاعة، وهذا مخالف لقرار هيئة الرقابة الشرعية رقم ٢٠١٥/١٧ بشأن ضوابط بيع المرابحة، والسبب في ذلك هو: عدم وجود نظام آلي يضبط الدورة المستندية لعملية المرابحة بالإضافة إلى عدم وجود فصل في المهام، إذ إن من يقوم باعتماد نموذج طلب الشراء من المورد هو نفس الموظف الذي يقوم باعتماد عقد البيع مع العملاء، وأثر ذلك هو بطلان عقد بيع المرابحة، وتجنيب أرباح جميع العقود التي تمت بنفس الآلية.

(1) ينظر/كتاب الاتجاهات الحديثة في التدقيق الداخلي وفقا للمعايير الدولية-الطبعة الأولى- للدكتور زاهر الرمحي، ص 348، بتصرف.

وعليه؛ نوصي باعتماد نظام آلي لتنفيذ إجراءات بيع المرابحة، وتعديل دليل إجراءات إدارة المبيعات بإضافة ضوابط خاصة بفصل المهام بين الوظائف المتعارضة للموظفين، كما نوصي برفع الملاحظة لهيئة الرقابة الشرعية لإبداء الرأي الشرعي.

مثال رقم (٢) الصياغة ضمن عناوين فرعية:

1	الملاحظة (مخالفة شرعية)	مخالفة الإجراءات المعتمدة لبيع المرابحة للآمر بالشراء وذلك من خلال توقيع عقد بيع المرابحة مع العميل قبل تملك البنك للسلعة من الشركة الموردة للبضاعة.
2	المعيار	قرار هيئة الرقابة الشرعية رقم ٢٠١٥/١٧ بشأن إجراءات بيع المرابحة.
3	السبب	عدم وجود نظام آلي يضبط الدورة المستندية لعملية المرابحة، بالإضافة إلى عدم وجود فصل في المهام إذ إن من يقوم باعتماد نموذج طلب الشراء من المورد هو نفس الموظف الذي يقوم باعتماد عقد البيع مع العملاء.
4	الأثر/النتيجة	بطلان عقد بيع المرابحة، وتجنيب أرباح جميع العقود التي تمت بنفس الآلية.
5	التوصية	اعتماد نظام آلي لتنفيذ إجراءات بيع المرابحة وتعديل دليل إجراءات إدارة المبيعات، بإضافة ضابط فيها يتعلق بفصل المهام بين الموظفين، كما نوصي برفع الملاحظة لهيئة الرقابة الشرعية لإبداء الرأي الشرعي.

ملحوظة	يجب إضافة رأي (رد) الإدارة ذات الصلة على الملاحظة، وذلك في فقرة منفصلة بعد إيراد الملاحظة بالنسبة للمثال رقم (١) أو مقابل عنوان فرعي يضاف بعد النقطة رقم ٤ (الأثر) وقبل التوصية في الجدول أعلاه

2) منهجية تقييم المخاطر الشرعية للملاحظات والمخالفات

مفهوم المخاطر الشرعية في (المؤسسة):

يعتبر مفهوم "المخاطر الشرعية" واحدا من المفاهيم المستحدثة والمرتبطة ببيئة الرقابة والتدقيق الشرعي التي ظهرت مؤخراً بعد التطور الذي تشهده حوكمة الرقابة الشرعية في (المؤسسات) وتوسع رقعتها وأعمالها في الآونة الأخيرة.

تعريف المخاطر الشرعية:

احتمال وقوع حدث مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية ينتج عنه خسائر مالية و/ أو إضرار بالسمعة أو أي آثار سلبية تؤدي الى عدم تحقيق (المؤسسة) الإسلامية لهدفها في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن تعريفها بأنها: الآثار المترتبة على قيام العاملين في (المؤسسات) بارتكاب مخالفات شرعية تجعل من تلك المعاملات، العقود أو الأنشطة مخالفة لقواعد الشريعة الإسلامية، وتؤدي لاحقا إلى تجنيب أرباح تلك المعاملات التي وقعت فيها تلك المخالفات علاوة على الآثار الأخرى كمخاطر السمعة والمخاطر القانونية.

آلية تقييم المخاطر الشرعية للمخالفات المرصودة:

يتم تقييم المخاطر الشرعية للمخالفة المرصودة وفقا لمؤشرات المخاطر ثلاثية التقييم (عالية – متوسطة – منخفضة) وذلك بالنظر إلى مؤشرين هما **مؤشر الحجم** و يتم الاسترشاد به لتحديد عدد مرات تكرار حدوث المخالفة الشرعية أو الخطر الشرعي، و **مؤشر الوزن** ويتم الاسترشاد به لتحديد الأثر الناتج عن تلك المخالفة عند حدوثها، وكل مؤشر منها يندرج تحته معايير موزعة على ثلاثة مستويات من المخاطر عالية =5 درجات، متوسطة =3 درجات و منخفضة = 1 واحدة.

مثال: رصد المدقق الشرعي مخالفة شرعية متعلقة ببيع المؤسسة للبضاعة على العميل قبل شراءها من التاجر و لاحظ المدقق الشرعي أن هذه المخالفة تكررت 100 مرة خلال العام وذلك بسبب خلل في النظام الآلي للمؤسسة، فكيف يقيم المدقق درجة مخاطر هذه المخالفة؟

الإجابة: ينظر المدقق في جدول (مؤشر الحجم) –أدناه– ليحدد البند الذي تندرج تحته هذه المخالفة وبالتالي سيختار المعيار الذي نصه: "تكررت أكثر من خمس مرات خلال العام" فيحدد **درجة الحجم (التكرار) بـ5 درجات –** لأن المخالفة تكررت 100 مرة كما أشرنا آنفا – فيتم تصنيفها على أنها درجة تكرار عالية، ثم ينظر في جدول (مؤشر الوزن) ليحدد المعيار الذي تندرج تحته هذه المخالفة وبالتالي سيختار المعيار الذي نصه: " مخالفة الإجراءات المعتمدة مع التأثير على النواحي الشرعية للمعاملات" فيحدد **درجة الوزن (التأثير) بـ 5 درجات** والتي تم تصنيفها على أنها درجة تأثير عالية، فيكون تحديد درجة الخطر الشرعي للمخالفة كالآتي: (عالية التكرار) **5** درجات X (عالية التأثير) **5** درجات = مجموع درجة الخطر الشرعي **25 درجة. النتيجة: (ملاحظة ذات مخاطر شرعية عالية)**

المؤشر الأول: مؤشر قياس الحجم، كما هو مبين في الجدول أدناه:

الدرجة	معايير تقييم عدد مرات التكرار/ توقع الحدوث
5 عالي	تكررت أكثر من خمس مرات خلال العام.
3 متوسط	تكررت مرتين إلى خمس مرات خلال العام.
1 منخفض	حدثت مرة واحدة خلال العام أو لم تحدث من قبل.

المؤشر الثاني: مؤشر قياس الوزن، ويعني مدى تأثير المخالفة المحتملة حال حدوثها، كما هو موضح أدناه:

الدرجة	الأثر المترتب على المخالفة المرصودة
5 عالي	معايير التقييم: 1. تجنيب إيرادات ربوية حققتهاها المؤسسة نتيجة لمخالفة شرعية. 2. مخالفة الإجراءات المعتمدة مع التأثير على النواحي الشرعية للمعاملات. 3. سقوط حق المؤسسة في أرباح عدد كبير من المعاملات نتيجة لتعاقدات أو إجراءات مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية. 4. الإضرار الجسيم بسمعة المؤسسة نتيجة لدخولها في أنشطة مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية. 5. مخالفة سياسة تحصيل الموافقات الشرعية على المنتجات والعمولات الجديدة قبل التعامل بها (وكانت المنتجات والعمولات مخالفة للشريعة). 6. مخالفة المؤسسة لسياسة عرض العقود الجديدة أوالمعدلة على هيئة الرقابة الشرعية (وكان في العقود أو التعديل مخالفة شرعية). 7. الاستمرار دون تصويب مخالفة "متوسطة المخاطر" لأكثر من ٦ شهور.
3 متوسط	معايير التقييم: 1. تأثير محدود على أرباح بعض المعاملات نتيجة خطأ شرعي في تنفيذها. 2. مخالفة الإجراءات المعتمدة دون التأثير على النواحي الشرعية للمعاملات. 3. التأثير المحدود على سمعة المؤسسة نتيجة لدخولها في أنشطة مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية من غير تأثير مالي. 4. مخالفة المؤسسة لسياسة عرض العقود الجديدة أوالمعدلة على هيئة الرقابة الشرعية (ولم يكن في العقود أو التعديل مخالفة شرعية). 5. مخالفة سياسة تحصيل الموافقات الشرعية على المنتجات والعمولات الجديدة قبل التعامل بها (من غير مخالفة للشريعة).

	6. مخالفة سياسة عرض النشرات الإعلانية على التدقيق الشرعي الداخلي مع وجود مخالفة شرعية في تلك النشرات. 7. الاستمرار دون تصويب مخالفة "منخفضة المخاطر" لأكثر من ٦ شهور.
1 منخفض	معايير التقييم: 1. مخالفة قرارات هيئة الرقابة الشرعية من غير التأثير المالي أو على سمعة المؤسسة. 2. مخالفة الإلتزام بالتوصيات التحسينية لهيئة الرقابة الشرعية دون أثر شرعي 3. مخالفة سياسة عرض النشرات الإعلانية على التدقيق الشرعي الداخلي دون وجود مخالفة شرعية في تلك النشرات. 4. تحقق مخالفات إجرائية للمعاملات من الممكن تصويبها دون التأثير على شرعيتها.

غرض استخدام مؤشرات التقييم لدرجة مخاطر المخالفات الشرعية المرصودة

بعد عرض مؤشر الحجم و مؤشر الوزن ومعايير التقييم الاسترشادية التابعة لكل مؤشر منهما كما في الجداول أعلاه، ننوه على أن الغرض من هذين المؤشرين هو تأكيد موضوعية المدقق الشرعي عند تقييمه للمخاطر الشرعية للمخالفة التي تم رصدها أثناء عملية التدقيق، وذلك من خلال اعتماد معايير منضبطة لتقييم درجة المخالفات الشرعية حسب عدد مرات تكرارها و مدى التأثير الناتج عنها كما في المعادلة المذكورة أسفل جدول مؤشر الوزن، ولا بد من تضمين هذين المؤشرين في دليل التدقيق الشرعي بعد عتمادهما من هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق حتى تكون هذه الآلية معتمدة ونافذة.

3) آليات معالجة الملاحظات الشرعية:

إن معالجة الملاحظات الشرعية بطبيعة الحال تكون وفق توصيات التدقيق الشرعي الداخلي و هيئة الرقابة الشرعية وبالتالي فإنه لا بد أن تكون هناك آلية واضحة أو نظام لمتابعة الإجراءات المتخذة بخصوص الملاحظات التي تم إبلاغها للإدارة ذات الصلة، وتقع مسؤولية وضع هذا النظام على عاتق رئيس التدقيق الشرعي الداخلي كما يجب أن يتم النص على آلية المعالجة في دليل التدقيق الشرعي الداخلي، وحيث إن لكل ملاحظة شرعية آلية خاصة للمعالجة حسب طبيعة تلك الملاحظة تخضع لتقدير فريق التدقيق الشرعي، فإن الذي يهمنا في هذا المقام هو أن نذكر الخطوات التي يجب على إدارة التدقيق الشرعي الداخلي اتباعها في أي معالجة وآلية المتابعة المطلوبة.

1-2 خطوات معالجة الملاحظة والمخالفة الشرعية:

تختلف خطوات معالجة الملاحظة والمخالفة الشرعية حسب المستند الذي استند إليه المدقق الشرعي الداخلي في تقييم الملاحظة فإن كانت:

أ. نتيجة لمخالفة قرار صريح وواضح من قرارات هيئة الرقابة الشرعية فيتم تزويد الإدارة المعنية بالإجراءات اللازمة لعملية المعالجة للبدء بتنفيذها مباشرة.

ب. نتيجة تقييم المدقق الشرعي بأنها مخالفة لمبادئ الشريعة الإسلامية حسب توجه هيئة الرقابة الشرعية، أو تم قياس هذه الملاحظة على قرار الهيئة غير الصريح والمباشر في التأكيد على أنها ملاحظة، فيجب عندئذ اعتماد الملاحظة أولا من هيئة الرقابة الشرعية، واعتماد أو إصدار توصيات بالإجراءات اللازمة للتصويب، وبعد ذلك يتم توجيه الإدارة المعنية بتنفيذ إجراءات التصويب.

لذلك فإن إدراج الملاحظة الشرعية في جدول المتابعات يتطلب:

- ✓ أن تكون الملاحظة مستندة لقرار هيئة الرقابة الشرعية.
- ✓ أن يتم التأكد من فهم الإدارة المعنية للإجراءات التصويبية لتلك الملاحظة بشكل واضح.
- ✓ أن يتم تحديد الموعد المتوقع للانتهاء من التصويب Deadline.
- ✓ أن يتم تحديث دليل إجراءات الإدارة المعنية وفق ذلك التصويب.

2-2 آلية تتبع تصويب الملاحظات/المخالفات الشرعية – جدول المتابعة:

إن وجود آلية لتتبع تصويب الملاحظات الشرعية من الأهمية بمكان حيث إن هذه الآلية تعين فريق التدقيق الشرعي في تقييم مخاطر الإدارة مستقبلا كما ذكرنا سابقا، عند تقييم المخاطر الشرعية للإدارات في الخطة السنوية للتدقيق الشرعي الداخلي، كما أنها تعين هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق في الوقوف على مدى التزام إدارات (المؤسسة) بالقرارات واتخاذ الإجراء اللازم في حال عدم سير إجراءات التصويب بالشكل المناسب.

في حال ثبوت المخالفة شرعية أثناء عملية التدقيق، فيتم النظر إلى وزن المخالفة حسب (مصفوفة المخاطر الشرعية) فإن كان تصنيف المخاطر الشرعية للمخالفة:

عالياً: فيتم مخاطبة الإدارة المعنية بالتصويب الفوري للمخالفة مع إخطار الإدارة التنفيذية.

متوسطاً: فيتم مخاطبة الإدارة المعنية بتصويب المخالفة خلال مدة معينة(عشرون يوم عمل مثلا) مع إخطار الإدارة التنفيذية.

منخفضاً: فيتم مخاطبة الإدارة المعنية بتصويب المخالفة خلال مدة معينة (أربعون يوم عمل مثلا) مع إخطار الإدارة التنفيذية.

ويتم متابعة تصويب المخالفات الشرعية من خلال جدول المتابعة، كما يجب تخصيص موظف معين مسؤول عن التواصل مع الإدارات المعنية كالمساعد الإداري في إدارة التدقيق الشرعي الداخلي وذلك حسب الخطة الزمنية للمتابعات مثلا (يتم التواصل بشكل أسبوعي أو شهري) وبناء على ذلك يتم تحديث جدول المتابعة وفق الحالة القائمة.

ويتضمن نموذج جدول المتابعة البنود الآتية:

- ✓ القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية في المخالفة وطريقة التصحيح.
- ✓ حالة الإجراء المتخذ من قبل الإدارة.
- ✓ تحديد الموظف المسؤول.
- ✓ التاريخ المتوقع للإنجاز.
- ✓ تعليق المدقق الشرعي.

يتم عرض نتائج متابعة تصويب المخالفات على الهيئة الشرعية ولجنة التدقيق في تقارير التدقيق الشرعي الداخلي.

4) سياسة الإفصاح عن الملاحظات الشرعية في التقرير الختامي:

الرأي الكلي العام Overall Opinion

هو استنتاج أو وصف للنتائج التي يقدمها رئيس التدقيق الشرعي الداخلي في فقرة الرأي في التقرير الختامي للتدقيق الشرعي الداخلي المرفوع لهيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق وهو الحكم المهني لرئيس التدقيق الشرعي الداخلي المبني على نتائج عدد من مهام التدقيق الفردية والنشاطات الأخرى لفترة زمنية محددة.

التأكد المعقول (غلبة الظن):

التوصل لتأكيد مطلق بنسبة ١٠٠٪ لا يمثل هدفاً لعملية التدقيق الشرعي، لأن عملية التدقيق لا يمكن أن تغطي جميع العمليات التي قامت بها (المؤسسة)، فإن الهدف هو توفير تأكيد معقول على خلو معاملات وأنشطة (المؤسسة) المنفذة خلال العام من أي مخالفة شرعية جوهرية.

ويتعلق مفهوم التأكد المعقول بجمع أدلة الإثبات الضرورية والتي تمكن المدقق الشرعي من الوصول إلى قناعة بأنه لا يوجد أي مخالفة شرعية جوهرية.

ويرجع السبب في قبول التأكد المعقول في عملية التدقيق الشرعي إلى وجود حدود وقيود تؤثر في مقدرة المدقق في اكتشاف كل المخالفات أو الأخطاء الجوهرية المؤثرة على شرعية المعاملات، ونذكر بعض هذه القيود:

1. استخدام الاختبارات (العينات) وليس التدقيق بنسبة ١٠٠٪.
2. افتراض إمكانية وجود قصور في نظام الرقابة الشرعية يمكن الموظفين من الالتفاف حول النظام.
3. محدودية الفترة الزمنية المتاحة للتدقيق مقابل حجم الأنشطة والأعمال التي تقوم بها (المؤسسة).

ولا تعد محدودية العاملين في التدقيق الشرعي سببا مقبولا من أسباب قبول التأكد المعقول (مع أن نقص عدد فريق التدقيق الشرعي يجيز تقليص مجال أو نطاق التدقيق في الخطة السنوية)، إذ إنه يجب على رئيس التدقيق الشرعي الداخلي أن يبين ذلك في خطة التدقيق الشرعي السنوي من خلال دراسة مقدمة لهيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق، لأن مسؤولية الإبلاغ عن نقص الكادر البشري تقع على عاتقه، أما مسؤولية توفير الكادر المناسب من المدققين الشرعيين من خلال اعتماد الميزانية المناسبة فمسؤولية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

5) مخاطر التدقيق الشرعي:

تتعرض المؤسسات بشكل عام لأنواع متعددة من المخاطر، ويمكننا أن نبسط مفهوم المخاطر الذي نقصده في هذا السياق بأنه الحدث الذي يؤثر أو يحد من قدرة (المؤسسة) على القيام بمهامها أو تحقيق أهدافها، وتختص (المؤسسات) ببعض أنواع المخاطر، مثل مخاطر عدم الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية الذي تختص إدارة التدقيق الشرعي الداخلي في تقييمه في (المؤسسة) بشكل مباشر بالتعاون مع إدارة المخاطر، ومع هذا فنشاط التدقيق الشرعي الداخلي يتضمن أحيانا بعض المخاطر، وحيث إن التدقيق الشرعي الداخلي يعتبر خط الدفاع الثالث في المؤسسة فإن أي خلل قد يواجه هذا الخط فإن عواقبه لا شك ستكون وخيمة على المؤسسة، ومع ذلك فإن هذا الموضوع قلما يتم تداوله أو التركيز عليه في مباحث التدقيق الشرعي، ولعلنا نشير لهذه المخاطر بشيء من الإيجاز، وسنحددها حسب التقسيم المهني للمخاطر التي تندرج مخاطر التدقيق الشرعي تحتها، وذلك من خلال المشاهدات العملية لبعض الممارسات على أرض الواقع.

الاعتبارات التي تم تقسيم مخاطر التدقيق الشرعي بناء عليها:

من خلال النظر في أي نشاط مهني بشكل عام نرى أنه يتكون- من حيث الإجمال- من عنصرين أساسيين: **الأول**: إجراءات ذلك النشاط، **والثاني**: العنصر البشري(العاملون) الذين يقومون بتنفيذ تلك الإجراءات، إذ لكل نشاط مخاطر تتعلق بالإجراءات، وأخرى تتعلق بالعنصر البشري أو الموظفين الذين يعملون في هذا النشاط، وكذلك هو الأمر بالنسبة لنشاط التدقيق الشرعي الداخلي.

وبناء على هذا الاعتبار نستطيع القول بأن مخاطر التدقيق الشرعي الداخلي تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: مخاطر(تشغيلية) متعلقة بالإجراءات Shari'ah Operational Risk.

القسم الثاني: مخاطر العنصر البشري-المدققين الشرعيين- Staff Related Risk

أولاً: مخاطر التدقيق الشرعي المتعلقة بالإجراءات:

وهي من هذا الوجه تنقسم إلى

أ. **المخاطر التشغيلية**، مثل الفشل في تنفيذ الخطة السنوية للتدقيق الشرعي كليا أو جزئيا، وكذلك التنفيذ غير الصحيح لإجراءات التدقيق الشرعي، وأثر هذه الأخطاء على نتائج عملية التدقيق، وبالتالي على دقة تقارير التدقيق الشرعي، وقرارات هيئة الرقابة الشرعية التي نتجت عن تلك التقارير.

ب. **مخاطر عدم التوثيق**، وهي المخاطر الناشئة عن عدم توفر التوثيق اللازم (التعزيز) لأنشطة التدقيق الشرعي الداخلي كالسياسات والإجراءات –دليل التدقيق الشرعي– وأوراق العمل وتقارير التدقيق الشرعي الداخلي.

المخاطر التشغيلية للتدقيق الشرعي الداخلي Shari'ah Operational Risk

هي المخاطر الناتجة عن عدم كفاءة أو فشل العمليات المتعلقة بسلامة إجراءات التدقيق الشرعي من الناحية الفنية ومدى تحقيقها لهدف التدقيق الشرعي الداخلي. إن تنفيذ مهام التدقيق الشرعي بشكل عشوائي وبدون وجود إجراءات **واضحة ومهنية ومعتمدة** قد ينتج عنه عدة مخاطر منها: عدم اتساق عمليات التدقيق الشرعي وفق منهجية واضحة كما يمكن أن تؤدي إلى إعطاء حكم **غير دقيق** عن نتائج المراجعة وبالتالي تفاقم وازدياد مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وقد يؤدي أيضا إلى مخاطر السمعة.

ونقصد هنا بالحكم غير الدقيق: (الخطأ في تقييم الملاحظة) مثل تسجيل مخالفة شرعية لمعاملة صحيحة والعكس. وحيث إن مسألة التقييم أو إبداء رأي شرعي غير دقيق يتعلق بشكل مباشر بالمدققين الشرعيين فسيتم تفصيله في مخاطر العنصر البشري عند الحديث عن (فريق التدقيق الشرعي) في القسم الثاني.

ماذا نقصد بالإجراءات الواضحة والمهنية والمعتمدة؟

حتى تكون الإجراءات واضحة فيجب أن يتحقق فيها:

1. أن تكون **موثقة**(سيتم شرحه في مخاطر التوثيق) ومتسلسلة تسلسلاً منطقياً بشكل خطوات إجرائية.
2. أن تكون **شاملة** لجميع مراحل عملية التدقيق الشرعي الداخلي منذ البدء بإعداد خطة مهمة التدقيق وحتى كتابة التقرير.
3. أن تكون **مهنية** بمعنى ألا تخالف المعايير المهنية في مهنة التدقيق الشرعي الداخلي ولا مانع من الاستفادة من المعايير الدولية للتدقيق الداخلي فيما تشترك به مع التدقيق الشرعي، وهذا الأمر يعزز ويزيد من كفاءة التدقيق الشرعي على المستويين المهني كمنهج؛ والعملي كتطبيق.
4. أن تكون **معتمدة** من هيئة الرقابة الشرعية وتصدر من مجلس الإدارة لتصبح **نافذة** من الناحية الإدارية والقانونية من خلال دليل التدقيق الشرعي الداخلي.

مخاطر عدم توثيق أنشطة التدقيق الشرعي الداخلي

مهما كانت الإجراءات سليمة، فإنها لن تؤتي ثمارها بالشكل المطلوب، إلا من خلال توثيقها في دليل التدقيق الشرعي الداخلي، واعتماده من هيئة الرقابة الشرعية، وإصداره من مجلس الإدارة، وقد نصت تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة من بنك الكويت المركزي[1] على هذا، كما أن التوثيق ولن يكون وحده كافياً، ما لم يوجد نظام أرشفة لحفظ المستندات.

ما المستندات الضرورية للتوثيق والأرشفة؟[2]

من خلال التجربة العملية فإن الحد الأدنى المطلوب توثيقه وأرشفته من مستندات التدقيق الشرعي يجب ألا يقل عن:

- دليل التدقيق الشرعي الداخلي.
- خطط التدقيق الشرعي الداخلي.
- تقارير التدقيق الشرعي الداخلي (الأولية/النهائية).
- برامج عمل التدقيق الشرعي الداخلي.
- أوراق عمل مهمات التدقيق وبالتحديد كشوف بيانات العينات.
- برامج تقييم المخاطر الشرعية.
- استمارات التدقيق الشرعي.

ملحوظة	يجب أن تكون جميع المستندات الموثقة موقعة من أصحاب العلاقة، سواء المدقق الشرعي ورئيس التدقيق الشرعي الداخلي، للتأكيد على اعتماد تلك المستندات، وتجنب مخاطر التزوير.

فـائدة:

لا تكمن ضرورة توثيق إجراءات ومستندات التدقيق الشرعي الداخلي في علاقتها بمخاطر التدقيق الشرعي فقط، ولكنها أيضا متعلقة ببرنامج تأكيد وتحسين الجودة الذي يتم من خلاله تقييم أداء جهاز التدقيق الشرعي الداخلي، وقد حدد المعيار 1300 الصادر من معهد التدقيق الداخلي IIA –برنامج تحسين الجودة– كأحد معايير الصفات، وهو مصمم بهدف التحقق من فاعلية نشاط التدقيق الداخلي. (وينطبق هذا على التدقيق الشرعي الداخلي)، وأحد عناصر التقييم التي يُعنى بها البرنامج هي: –إجراءات وأوراق عمل التدقيق الداخلي– كما أن أحد أهدافه– كفاية وملائمة ميثاق نشاط التدقيق الداخلي، وخططه وسياساته وإجراءاته وممارساته، ودرجة التقيد بها، وبالتالي فإنه لا يمكن تنفيذ برنامج تأكيد وتحسين الجودة دون أن تكون المستندات موثقة.

---

[1] انظر تعليمات بنك الكويت المركزي بخصوص حوكمة الرقابة الشرعية الفصل الرابع المحور الأول خامسا "إعداد دليل التدقيق الشرعي".

[2] يجب أن تكون الأرشفة بنوعيها الورقي والإلكتروني زيادة في الحفظ.

ثانياً: المخاطر المتعلقة بالعنصر البشري Staff Related Risk

تنتج مخاطر العنصر البشري أو ما يسمى بمخاطر (العاملين) إذا كان المدققون الشرعيون أو رئيس التدقيق الشرعي الداخلي يفتقرون إلى المعرفة أو المهارات أو الكفاءة اللازمة لممارسة مهنة التدقيق الشرعي بشكل عام أو الخبرات في التدقيق الشرعي داخل (المؤسسة) التي يعملون فيها بشكل خاص، حسب طبيعة نشاط تلك (المؤسسة)، حيث يمكن لذلك أن يؤثر سلبا على تحقيق هدف الرقابة الشرعية الداخلية، المتمثل في ضمان الالتزام بالشريعة الإسلامية في جميع معاملات (المؤسسة)، ومن أمثلة هذا النوع من المخاطر:

1. عدم الكشف عن مخالفات أو تجاوزات شرعية قامت بها الإدارة، وذلك لعدم الإلمام في مهارات التدقيق الشرعي، على بعض المعاملات، كصفقات المرابحة الدولية في إدارة الخزينة مثلا.
2. التقييم غير الصحيح من الناحية الشرعية للإجراءات والمعاملات مما يترتب عليه رصد مخالفة شرعية غير صحيحة، في بعض المعاملات أو الأنشطة، مما قد يؤدي إلى التشويش على هيئة الرقابة الشرعية فتتخذ قرارا غير ملائم نتيجة لذلك، كتجنيب أرباح معاملات أو أنشطة صحيحة، أدى التقييم الخاطئ إلى اعتبارها غير صحيحة!

ما هي الآثار الناتجة عن مخاطر التدقيق الشرعي الداخلي:

❖ **الخسائر المالية:**

قد تؤدي مخاطر التدقيق الشرعي إلى زيادة خسائر (المؤسسة) من الناحية المالية، مثل تجنيب أرباح معاملات تم تنفيذها بشكل مخالف لقرارات هيئة الرقابة الشرعية لسنوات طويلة دون أن يتم اكتشافها من قبل المدققين الشرعيين، هذا في حال كان القصور في اكتشاف تلك المخالفة الشرعية من جانب فريق التدقيق الشرعي. أما إن كانت من جانب (المؤسسة) من خلال إخفائها وتواطئ بعض الموظفين مع الإدارة التنفيذية على إخفاء وتزييف الحقائق أمام فريق التدقيق الشرعي، فعندئذ تتحمل الإدارة التنفيذية مسؤولية ذلك (في جميع الأحوال فإن مسؤولية عدم التقيد بقرارات هيئة الرقابة الشرعية تقع على عاتق الإدارة التنفيذية لـ(المؤسسة).

وكذلك يعد من قبيل الخسائر المالية – الجزاءات المفروضة من قبل الجهات الرقابية كالبنك المركزي- في حال تم اكتشاف مخالفة لقرارات هيئة الرقابة الشرعية من قبل مفتشي البنك المركزي لم يكتشفها فريق التدقيق الشرعي مسبقا وبالتالي لم يتم تصويبها.

❖ **مخاطر السمعة:**

وذلك في حال شيوع أخبار عدم التزام (المؤسسة) بأحكام الشريعة الإسلامية نتيجة لتزايد المخالفات الشرعية التي كان بالإمكان اكتشافها من قبل التدقيق الشرعي ولكن لم تكتشف بسبب الإهمال والتقصير أو عدم كفاءة فريق التدقيق الشرعي، مما قد يؤدي لخسارة الثقة في (المؤسسة).

مثال: كما لو شاعت أخبار في وسائل التواصل الاجتماعي والصحف بقيام المؤسسة بمخالفات شرعية متعددة مما أدى إلى ردة فعل من قبل بعض العملاء و سحب عدد من العملاء الكبار في المؤسسة لودائعهم وخسارة المؤسسة لهذه الشريحة من العملاء بسبب تشوّه سمعتها.

وسائل الحد من مخاطر التدقيق الشرعي الداخلي:

تكمن عملية إدارة مخاطر التدقيق الشرعي الداخلي في الإجراءات التي تتخذها الإدارة؛ للحد من الآثار السلبية الناتجة عن تلك المخاطر للمحافظة عليها إلى أدنى حد ممكن.

وبعد عرض مخاطر التدقيق الشرعي والآثار الناتجة عن تلك المخاطر، فمن الأهمية بمكان أن نذكر بعض الوسائل التي تحد من تلك المخاطر بشكل نقاط وهي كما يلي:

- إعداد دليل إدارة التدقيق الشرعي وفق الأساليب المهنية، وتضمينة الأدلة التفصيلية لسياسات وإجراءات الإدارة.
- مراجعة الدليل وتحديثه سنويا حسب آخر التطورات والمعايير المهنية في التدقيق الداخلي بشكل عام، والتدقيق الشرعي بشكل خاص.
- اعتماد برنامج تحسين الجودة لإدارة التدقيق الشرعي، وإجراء تقييمين داخلي وخارجي لأداء الإدارة وذلك بشكل دوري، كل ثلاث سنوات مثلاً.
- الحرص على التطوير المستمر لفريق التدقيق الشرعي، بوضع خطة تدريبية سنوية مناسبة، والحصول على الشهادات المهنية اللازمة في المجال.
- توفير الموارد البشرية الكفؤة بالعدد المناسب من المدققين الشرعيين، بما يتناسب مع حجم أصول وأعمال (المؤسسة) التي يعملون فيها.
- عدم التردد بالاستعانة بالخبرات المناسبة عند مواجهة بعض الصعوبات في التدقيق الشرعي، التي يتوقف إبداء الرأي فيها على تأكيد المتخصصين، مثل التدقيق الشرعي على تقنية المعلومات، أو بعض الأنظمة المحاسبية.

وفي الختام أسأل الله أن ينفع بهذا المحتوى لما فيه التقدم والازدهار لمهنة التدقيق الشرعي الداخلي، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان.

كتبه/ عبدالله طارق الشعيب

يوم السبت الموافق

١٨-٤-٢٠٢٠

الجزء الثالث

تطبيقات

التدقيق الشرعي على المنتجات المصرفية

إعداد:

الدكتور/ محمد فهد الشامري[1]

[1] د. محمد فهد الشامري: يحمل درجة الدكتوراه في الشريعة الإسلامية من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة بتقدير امتياز مع مرتبة الشرف الأولى، كما شهادة المراقب والمدقق الشرعي المعتمد من(AAOIFI) وشهادة المدقق الشرعي المعتمد (بنك الكويت المركزي) ، عمل كمراقب شرعي للعديد من الشركات الاستثمارية والعقارية لأكثر من 15 سنة، ويشغل حاليا منصب المدير التنفيذي لإدارة التدقيق الشرعي في بنك الكويت الدولي ، كما أنه عضو هيئة الرقابة الشرعية في شركة kib للتأمين التكافلي.

تمهيد:

بعد التفصيل الوارد في الجزء الأول من هذا الكتاب الذي وضع مفاهيم الرقابة والتدقيق الشرعي في (المؤسسات) في ضوء التعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية بدولة الكويت، والتفصيل الوارد في الجزء الثاني بشأن أدوات وإجراءات التدقيق الشرعي، يأتي هذا الجزء من الكتاب لبيان بعض الضوابط الشرعية التي يجب الالتزام بها في كل نشاط من أنشطة (المؤسسات)، مع اقتراح نموذج مقترح للتدقيق الشرعي على كل نشاط من هذه الأنشطة.

مع التأكيد على أن ما تضمنته الضوابط الشرعية وأسئلة التدقيق الشرعي التي تضمنها هذا الجزء لا تمثل وجهة نظر جهة معينة، وإنما وضعت كنموذج للاستفادة منها، والبناء عليها، كي يحاول المتدربون في شهادة المدقق الشرعي المعتمد من إعداد ضوابط شرعية ونماذج تدقيق شرعي لبعض منتجات (المؤسسات) على غرار ما سيرد في هذا الجزء.

يتكون هذا الجزء من التالي:

أولاً: تطبيقات التدقيق الشرعي على قطاع الخدمات المصرفية:

1. منتج الحساب الجاري.
2. منتج وديعة المضاربة.
3. منتج بطاقة الائتمان.
4. منتج خطاب الضمان.
5. منتج الاعتماد المستندي.

ثانياً: تطبيقات التدقيق الشرعي على منتجات قطاع التمويل:

1. منتج المرابحة للآمر بالشراء.
2. منتج التمويل المصرفي المجمع.
3. منتج عملية التورق المصرفي.
4. الموردون.
5. منتج الإجارة المنتهية بالتمليك.
6. منتج الاستصناع والاستصناع الموازي.
7. منتج السلم والسلم الموازي.
8. التمويل بالمشاركة المتناقصة.

ثالثاً: تطبيقات التدقيق الشرعي الميداني على قطاع الخزينة والاستثمار.

1. منتج المتاجرة في العملات.
2. منتج المرابحة العكسية
3. التدقيق على صناديق الاستثمار.
4. التدقيق على الاستثمار في أسهم الشركات المساهمة ذات الأنشطة المختلطة.
5. التدقيق الشرعي على المكاسب والأرصدة المحرمة.

رابعاً: التدقيق الشرعي على التأمين التكافلي.

خامساً: التدقيق الشرعي على حساب الزكاة.

أولاً: تطبيقات التدقيق الشرعي على قطاع الخدمات المصرفية

منتج الحساب الجاري

1- **التعريف:**

هو قرض حسن من العميل لـ (المؤسسة)، ترده (المؤسسة) عند طلب العميل، دون قيد أو شرط.

2- **الضوابط الشرعية لمنتج الحساب الجاري:**

أ. لايجوز منح أصحاب الحسابات الجارية هدايا عينية أو ميزات مالية إذا كان ذلك بسبب تلك الحسابات وحدها.

ب. لا يجوز لـ (المؤسسة) تأخير دفع أموال العميل في حال طلبها.

ج. يجوز فرض الرسوم على إصدار بطاقة السحب الآلي التي تصدرها (المؤسسة) للعميل.

3- **خطوات فتح الحساب الجاري:**

أ. يقدم العميل طلب لـ (المؤسسة) لفتح حساب جاري بأي نوع من الحسابات الجارية التي توفرها (المؤسسة) من خلال الفروع أو البيع المباشر.

ب. تبدأ (المؤسسة) بطلب الأوراق الرسمية والوثائق المطلوبة لفتح الحساب.

ج. إذا وافقت (المؤسسة) وتم فتح الحساب يحق للعميل إصدار بطاقة ودفتر شيكات على الحساب.

نموذج التدقيق الشرعي على منتج الحساب الجاري

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	نماذج فتح الحساب الجاري مقر من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	لاتقدم (المؤسسة) للعميل أي أرباح أو هدايا بسبب الحساب وحده.	( )
3	الرسوم المفروضة على السحب النقدي من الحساب الجاري من خلال أجهزة الصرف الآلي مبلغ مقطوع.	( )
4	لاتوجد أي مصروفات غير فعلية نظير خدمات الحساب.	( )

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج وديعة المضاربة

1- **التعريف:**

عقد بين طرفين يقدم فيه أحدهما للآخر مالاً ليعمل فيه بهدف تحقيق الربح، على أن يتمّ توزيع هذا الربح بينهما بنسب متفق عليها ابتداء. أما الخسارة فيتحمّلها صاحب المال وحده بشرط عدم تقصير الطرف الآخر أو تعديه، ويسمّى صاحب المال ربّ المال ويسمى الطرف الآخر العامل أو المضارب.

2- **أقسام المضاربة:**

- **المضاربة المطلقة:** هي التي يفوض فيها رب المال المضارب في أن يدير عمليات المضاربة، دون أن يقيده بقيد، فيكون للمضارب الحرية الكاملة في اختيار أنواع الاستثمار وفي أي مكان وزمان.
- **المضاربة المقيدة:** هي التي يقيد فيها رب المال المضارب بنوع استثمار أو مكانه أو زمانه، وغير ذلك من القيود المعتبرة لمصلحة رب المال.

3- **الضوابط الشرعية لعملية المضاربة في (المؤسسات):**

أ. أن تتم المضاربة وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

ب. أن يكون محل أنشطة المضاربة مشروعاً، ولا تدخل فيها أنشطةٌ محرمةٌ شرعاً.

ج. أن تكون صيغة عقد المضاربة مجازة من هيئة الرقابة الشرعية.

د. أن يكون رأس المال في المضاربة عينًا لا دينًا.

هـ. يُشترط في رأس المال أن يكون معلوماً عند التعاقد.

و. تسليم رأس المال إلى المضارب أي: يُمكِّن رب المال المضارب من التصرف في رأس مال المضاربة.

ز. يد المضارب على مال المضاربة يد أمانة، فلا يجوز تحميله مسؤولية رد المال إلى رب المال، إلا في حالة التعدي والتقصير.

ح. أن تكون نسب توزيع الأرباح معلومة للطرفين.

ط. يُشترط أن يُحدد توزيع الأرباح بين (المؤسسة) والعميل على أساس نسبة مشاعة من الربح لا على أساس مبلغ مقطوع أو نسبة من رأس المال.

ي. إذا اتفق الطرفان على تأقيت المضاربة، فلا يحق إنهاؤها قبل الوقت المتفق عليه إلا باتفاق الطرفين.

ك. تنتهي المضاربة باتفاق الطرفين أو بانتهاء أجل المضاربة المحدد أو بتلف أو هلاك مال المضاربة.

ل. أن تقوم (المؤسسة) باستثمار جميع موجودات الوديعة بنسبة ١٠٠٪.

4–خطوات عملية وديعة المضاربة (الوديعة الاستثمارية):

أ. دخول العميل مع (المؤسسة) بصفته رب المال و(المؤسسة) مضارباً من خلال إبرام عقد وديعة المضاربة (الوديعة الاستثمارية) المعتمد من هيئة الرقابة الشرعية.

ب. في حال كانت (المؤسسة) هو رب المال والعميل هو المضارب، يمكن لهما التعاقد من خلال مذكرة تفاهم تتضمن تفاهماً بين الطرفين على التمويل بالمضاربة، بعقود محددة الشروط والضوابط.

نموذج التدقيق الشرعي على منتج وديعة المضاربة

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	نماذج شروط وأحكام الوديعة مقرة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	رأس المال معلوم عند التعاقد.	( )
3	تم تحديد نسب أرباح معلومة بين الطرفين.	( )
4	إجراءات التنضيض الحقيقي أو الحكمي لرأس مال المضاربة مقرة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
5	تاريخ طلب العميل الاستثمار بالمضاربة لدى (المؤسسة) تال لإيداع المبالغ لدى (المؤسسة).	( )

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج بطاقة الائتمان

1- تعريف بطاقة الائتمان (Credit Card)

بطاقة تصدر عن مؤسّسات ماليّة متخصصة في إصدارها، تُمكن حاملها من الاقتراض النقدي بكفالة بنك مأذون له بإصدارها.

2- أنواع بطاقات الائتمان:

للبطاقات الائتمانية نوعان رئيسان هما:

- **بطاقات الائتمان المحدود:** التي تتميز بأن يلتزم العميل فيها بسداد التزاماته دفعة واحدة عند حلول أجلها، وتتميز هذه البطاقات بأنها لا تشتمل على تقسيط الدَّين، كما أنها تتوافق مع الشريعة الإسلامية إذا صدرت عن (المؤسسات).
- **بطاقات الائتمان المفتوح:** التي يكون حامل البطاقة فيها بالخيار عند حلول الدَّين، إما أن يسدده دفعة واحدة، وإما أن يسدده وفق الائتمان المدار. وهي أشهر أنواع البطاقات الائتمانية وأكثرها شيوعاً، وإليها ينصرف الاسم عند الإطلاق.

3- الضوابط الشرعية لبطاقة الائتمان:

أ. يجوز الزام العميل بدفع رسوم إصدار البطاقة وتجديدها.

ب. يجوز شراء الذهب والفضة والنقود بواسطتها.

ج. لا يجوز إلزام العميل بفوائد ربوية في حال تأخره عن سداد المبالغ المستحقة عليه.

د. يجب على (المؤسسة) أن يشترط على عميله حامل البطاقة عدم التعامل بها فيما حرّمته الشريعة الإسلامية؛ وأنه سيقوم بحسب البطاقة من العميل في حال مخالفته لهذا الضابط.

هـ. يجوز أخذ رسوم إذا رغب العميل بالسحب النقدي من أجهزة السحب من غير تحديد سقف للسحبة الواحدة.

و. يجب أن تكون الرسوم السنوية للبطاقة مقابل الخدمات التي يقدمها البنك مصدر البطاقة لا مقابل الحد الائتماني.

نموذج التدقيق الشرعي على البطاقة الائتمانية

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	نماذج طلب إصدار البطاقة معتمدة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	لم يتم تحميل حامل البطاقة أي مصروفات غير فعلية نظير استخدام البطاقة.	( )
3	رسوم السحب النقدي بالبطاقة مقرة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
4	الخدمات المقدمة من (المؤسسة) لحامل البطاقة مقرة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج خطاب الضمان

الأصل في خطاب الضمان أنه بين ثلاثة أطراف، وغالبا ما تصدره البنوك لأجل عملائها للدخول في المناقصات الحكومية، وأطرافه هم:

- الطرف الأول: العميل أو الآمر(المضمون).
- الطرف الثاني: (المؤسسة) (الضامن).
- الطرف الثالث: (المستفيد)

1- **التعريف:**

هو تعهد قطعي مقيد بزمن محدد غير قابل للرجوع، يصدر عن (المؤسسة) بناء على طلب عميلها تتعهد فيه (المؤسسة) بدفع مبلغ معين لأمر جهة أخرى مستفيدة من هذا العميل، لقاء قيام العميل بالدخول في مناقصة أو تنفيذ مشروع بأداء حسن ليكون استيفاء المستفيد من هذا التعهد(خطاب الضمان) إذا تأخر أو قصر العميل في تنفيذ ما التزم به للمستفيد، وترجع (المؤسسة) بعد ذلك على العميل بما دفعته عنه للمستفيد.ا.هـ[1]

2- **الضوابط الشرعية:**

أ. يجوز أخذ رسوم خطاب الضمان الذي يحتاج إلى دراسة وجهد؛ سواء أكان مغطى أم غير مغطى، بشرط ألا تتجاوز أجرة المثل، ولا مانع من أن تكون العمولة بنسبة من قيمة الخطاب على أن يتم تقديم نسخة من الدراسة للعميل ليستفيد منها.

ب. لا يجوز إصدار خطاب ضمان لمن يطلبه للحصول على نشاط ممنوع شرعاً.

3- **خطوات إصدار خطاب الضمان :**

أ. يتقدم العميل بطلب خطاب ضمان لـ (المؤسسة)، مع بيان المشروع أو المناقصة التي تتطلب إصدار خطاب الضمان لها.

ب. تقوم (المؤسسة) بعمل دراسة جدوى العملية ودراسة حالة العميل من الناحية الائتمانية

ج. تتأكد (المؤسسة) من ملاءة العميل.

(1)التعريف منقول من كتاب: خطاب الضمان للدكتور بكر أبو زيد(بتصرف).

نموذج التدقيق على منتج خطاب الضمان LG

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	طلب إصدار خطاب الضمان مجاز من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	تأكد أن رسوم خطاب الضمان مقرة من هيئة الرقابة الشرعية	( )
3	تأكد أن رسوم خطاب الضمان لا تتجاوز التكلفة الفعلية.	( )
4	صدر خطاب الضمان لنشاط غير مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية.	( )
5	إذا كان العميل شركة فإن الذي وقع نماذج إصدار خطاب الضمان مفوض بالتوقيع عن الشركة.	( )

بيانات المعاملة		
غرض الضمان		
رسوم إصدار الضمان		
رسوم أخرى		

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج الاعتماد المستندي

غالباً ما يكون الاعتماد المستندي بين أربعة أطراف ويكون في السلع التي يتم استيرادها من الخارج، ويتكون من أربعة أطراف، هي:

- الطرف الأول: العميل المشتري أو مقدم الطلب أو الآمر.
- الطرف الثاني: (المؤسسة) فاتح الاعتماد أو (المؤسسة) المصدرة.
- الطرف الثالث: المستفيد أو البائع.
- الطرف الرابع: (المؤسسة) المبلغ أو الوسيط.

1- التعريف:

هو تعهد مكتوب من (المؤسسة) فاتحة الاعتماد يسلم للبائع(المستفيد) بناءً على طلب المشتري مطابقاً لتعليماته، أو تصدره (المؤسسة) بالأصالة عن نفسها يهدف إلى القيام بالوفاء النقدي في حدود مبلغ محدد خلال فترة معينة شريطة تسليم مستندات السلعة مطابقة للتعليمات.

2- الضوابط الشرعية للاعتماد المستندي:

أ. لا يجوز لـ (المؤسسة) فتح الاعتماد المستندي إذا كانت السلعة محرمة شرعاً أو كانت صيغة العقد غير جائزة شرعاً.

ب. يجوز لـ (المؤسسة) أن يلزم العميل بقيمة التكاليف الفعلية على الاعتمادات المستندية.

ج. يجوز لـ (المؤسسة) أخذ أجرة على القيام بالخدمات المطلوبة سواء مبلغاً مقطوعاً أم نسبة من مبلغ الاعتماد.

د. لا يجوز لـ (المؤسسة) أخذ أجرة على التعديل على مدة الاعتماد بزيادة مدته إلا ما يمثل المصروفات الفعلية فقط، وتكون مبلغاً مقطوعاً لا نسبة مئوية.

هـ. إذا دخلت المرابحة في الاعتماد المستندي فيجب بأن لا يكون هناك بيع مسبق بين المشتري (الطرف الأول) والبائع (الطرف الثالث) على نفس السلعة سواء قبض المشتري السلعة من البائع أم لم يقبضها، أن تكون (المؤسسة) (الطرف الثاني) هو المشتري للبضاعة من البائع (الطرف الثالث) ثم يبيعها على المشتري (الطرف الأول) مرابحة.

3- خطوات الاعتماد المستندي:

المرحلة الاولى: مرحلة العقد الموثق بالاعتماد:

تكون بين العميل والبائع، ويكون عقد بيع يشترط فيه البائع عل المشتري دفع الثمن عن طريق اعتماد مستندي.

المرحلة الثانية: مرحلة تعيين نوع طلب الاعتماد (مغطى أو غير مغطى).

قد يكون الاعتماد المستندي مغطى أو غير مغطى، والاعتماد المغطى هو الذي يودع فيه العميل مبلغ الاعتماد لدى (المؤسسة)، وأما غير المغطى فيتم فيه تمويل العميل بعقد المرابحة للآمر بالشراء وفي هذه الحالة يُسمى اعتماد المرابحة.

المرحلة الثالثة: مرحلة طلب فتح الاعتماد:

يطلب المشتري (الطرف الأول) من (المؤسسة) (الطرف الثاني) فتح الاعتماد لإرساله للبائع (الطرف الثالث)، مع تزويد (المؤسسة) بجميع مواصفات السلعة والمورد.

المرحلة الرابعة: مرحلة إصدار الاعتماد:

إذا وافقت (المؤسسة) (الطرف الثاني) على طلب المشتري (الطرف الأول) فيصدر في هذه المرحلة خطاب الاعتماد المستندي ويرسله للبائع (الطرف الثالث) مباشرة أو من خلال (المؤسسة) الوسيطة (الطرف الرابع).

المرحلة الخامسة: مرحلة تنفيذ الاعتماد:

فيها يقدم البائع (الطرف الثالث) المستندات المشروطة في الاعتماد إلى (المؤسسة) (الطرف الثاني) و**تبدأ (المؤسسة) بخطوتين:**

أ. تقوم (المؤسسة) (الطرف الثاني) بفحص المستندات المستلمة ومطابقتها مع شروط الاعتماد؛ وفي حال مطابقتها يتم تنفيذ الاعتماد.

ب. تقوم (المؤسسة) (الطرف الثاني) بتسليم المستندات للمشتري (الطرف الأول) بعد تسلم قيمتها منه كاملة أو التعهد بذلك في تاريخ الاستحقاق لكي يتسلم المشتري السلعة الممثلة بتلك المستندات.

نموذج التدقيق الشرعي على منتج الاعتماد المستندي

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	

اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	طلب إصدار الاعتماد مجاز من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	تأكد أن رسوم الاعتماد مقرة من هيئة الرقابة الشرعية	( )
3	تأكد أن رسوم الاعتماد لا تتجاوز التكلفة الفعلية.	( )
4	صدر خطاب الاعتماد لنشاط غير مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية.	( )
5	إذا كان الاعتماد غير مغطى فيتم إضافة إجراءات التدقيق على المرابحة للآمر بالشراء.	( )
6	وصف عرض السعر الصادر عن المورد السلعة بجميع مواصفاتها المؤثرة في قيمتها.	( )
7	تم التأمين على السلعة بالطريقة التي قررتها هيئة الرقابة الشرعية.	( )
8	إذا كان الاعتماد غير مغطى فلا يتم تحميل العميل مخاطر السلعة إلا بعد بيعها عليه بالمرابحة.	( )
9	إذا كان العميل شركة فإن الذي وقع نماذج طلب الاعتماد وبقية العقود مفوض بالتوقيع عن الشركة	( )

بيانات المعاملة		
الغرض من الاعتماد المستندي		
تكلفة السلعة		
رسوم إصدار الاعتماد		
رسوم أخرى		

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

ثانياً:تطبيقات التدقيق الشرعي على منتجات قطاع التمويل

منتج المرابحة للآمر بالشراء

1- تعريف المرابحة للآمر بالشراء :

أن تقوم (المؤسسة) ببيع سلعة على عميلها بزيادة محددة على ثمنها أو تكلفتها. [1]

2- الضوابط الشرعية لبيع المرابحة للآمر بالشراء:

أ. تحقق ملك المورد للسلعة محل التمويل ملكاً تاماً.

ب. ألا يكون عميل (المؤسسة) قد اشترى السلعة محل التمويل من المورد، ولو باللفظ، أو دفع عربوناً للمورد.

ج. في حال إذا كان للعميل رصيد لدى المورد بسبب تثمين العميل أصل مملوك للعميل لدى المورد فيجب ألا يكون هذا الرصيد عربوناً من العميل وأن يعتبر المورد هذا الرصيد لصالح (المؤسسة).

د. يشترط في السلعة محل التمويل أن تكون موجودة، إما بالتعيين(رقم شاصي المركبة مثلا) أو بالوصف.

هـ. يشترط في السلعة محل التمويل أن تكون مما يجوز بيعه بالأجل.

و. لا يجوز شرعاً تمويل العميل إذا كان قد تسلم المركبة من المورد أو تم نقلها إلى مخازنه.

ز. يصدر المورد لـ (المؤسسة) عرض سعر للسلعة محل التمويل متضمناً جميع المواصفات المؤثرة في قيمة السلعة، ويعتبر عرض السعر إيجابا من الناحية الشرعية.

ح. يشترط في عرض السعر الصادر عن المورد ألا ينص على أن تاريخ التسليم سيكون في تاريخ لاحق.

ط. أن تكون السلعة محل التمويل مباحة من الناحية الشرعية.

ي. يجوز لـ (المؤسسة) إلزام العميل بدفع مبلغ لتأكيد جديته في الشراء(هامش الجدية) وفي حال نكول العميل عن الشراء يجوز لـ (المؤسسة) استقطاع الضرر الفعلي، كما يجوز أن يتم الاتفاق بين (المؤسسة) والعميل على أن يكون هامش الجدية جزءاً من ثمن السلعة عند إبرام عقد البيع بين (المؤسسة) والعميل.

ك. يشترط في المرابحة للآمر بالشراء أن يكون الثمن الأول والربح معلومين للمشتري(العميل) .

ل. أن تقوم (المؤسسة) بشراء السلعة من المورد شراء تاماً، وتحقق ملك (المؤسسة) للسلعة محل التمويل ملكاً تاماً قبل بيعها على العميل.

م. أن يكون بين شراء (المؤسسة) من المورد وبيع السلعة على العميل فترة ينتقل إليها ضمان السلعة لـ (المؤسسة).

ن. لا يجوز أن يكون البائع الأول في المرابحة هو نفسه العميل الآمر بالشراء أو وكيله.

س. تلتزم (المؤسسة) بعرض جميع رسومها التي سيتم تحميلها على العميل.

ع. يجوز لـ (المؤسسة) إلزام عميله بالضمانات التي تقدرها (المؤسسة) بشرط أن تتفق مع القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية بشأن الضمانات.

ف. في حال حاجة السلعة محل التمويل لتسجيل لدى الجهات الحكومية فيجب أن يكون تاريخ تسجيل السلعة باسم العميل تاليا لتاريخ بيع (المؤسسة) على العميل.

---

(1)المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ص234.

3- **خطوات المرابحة للآمر بالشراء:**

أ. قيام العميل بتحديد السلعة التي يرغب في شرائها وإخطار (المؤسسة) بها مع تحديد مواصفاتها المؤثرة في قيمتها.

ب. تقوم (المؤسسة) بمعاينة السلعة المطلوبة من المورد بأي شكل من أشكال المعاينة، ثم يقوم بعمل دراسة جدوى العملية، ودراسة حالة العميل من الناحية الائتمانية.

ج. يقوم العميل بتوقيع نموذج (وعد بالشراء) وفي حال إذا وعد العميل (المؤسسة) وعداً ملزماً فلا يجوز لـ(المؤسسة) أن تعد العميل بالبيع عليه، حتى لا تكون مواعدة ملزمة على محل واحد فيتحول الوعد إلى عقد.

د. يجوز لـ (المؤسسة)أن توكل العميل بدفع دفعة للمورد نيابة عنها، على أن يصدر المورد إيصالاً موجهاً لـ (المؤسسة) يفيد بأن المبلغ تم دفعه من (المؤسسة) أو أنه دفع من قبل العميل لصالح (المؤسسة) بشرط أن يثبت موظف المورد على الإيصال أن المبلغ دفع لصالح (المؤسسة)لا العميل.

هـ. تقوم (المؤسسة) بإبرام عقد شراء السلعة المطلوبة من المورد وتنتقل إليه انتقالاً حقيقياً أو حكمياً علما بأنه قد تتم عملية البيع أحيانا من خلال توقيع المورد بالموافقة على طلب الشراء الصادر عن (المؤسسة).

و. تقوم (المؤسسة) بعد تملك السلعة بإبرام عقد بيع المرابحة مع العميل.

3- نموذج التدقيق على منتج المرابحة للآمر بالشراء

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	العقد مجاز من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	ثمن السلعة المنصوص عليه في عرض السعر يتضمن كامل ثمن السلعة ولم يحسم منه هامش الجدية المدفوع من العميل.	( )
3	لم يقم العميل بدفع عربون لصالح المورد.	( )
4	إذا أجازت هيئة الرقابة الشرعية للعميل دفع هامش الجدية للمورد، فتم هذا الإجراء بإذن من (المؤسسة) الممولة.	( )
5	لم يقم العميل بدفع دفعة مقدمة للمورد	( )
6	(في حال) وجود دفعة مقدمة للمورد فإنها دفعت لصالح (المؤسسة).	( )
7	لايوجد تعاقد مسبق على السلعة بين (المؤسسة) والعميل.	( )

8	وصف السلعة وصفا نافيا للجهالة في عرض السعر المقدم للعميل.	( )
9	تم توقيع العقد من قبل العميل أو شخص مفوض بالتوقيع عنه.	( )
10	الضمانات التي أخذتها (المؤسسة) مع العميل تتفق مع القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية بشأن الضمانات.	( )
11	السلعة محل التمويل كانت موجودة وقت إصدار عرض السعر ولا تحتاج لتصنيع	( )
12	السلعة محل التمويل مباحة شرعاً.	( )
13	إذا كان بين المورد والعميل صلة قرابة من الدرجة الأولى أو الثانية فتم تطبيق الاشتراطات الشرعية في هذه الحالة.	( )

م	الترتيب الزمني		
	إجراءات التدقيق	التاريخ	الوقت
1	تاريخ عرض السعر.		
2	تاريخ شراء السلعة من المورد (طلب الشراء).		
3	تاريخ توقيع عقد المرابحة مع العميل.		
4	تاريخ تسليم العميل إذن تسليم السلعة.		

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج التمويل المصرفي المجمع

1- **التعريف:**

هو اشتراك مجموعة من المؤسسات المالية- إسلامية وتقليدية- في تمويل مشترك لعميل معين، بموجب صيغة من صيغ التمويل التي لا تخالف الشريعة الإسلامية.

2- صيغ منح التمويل المصرفي المجمع للعملاء:

يجب أن يتم تقديم التمويل إلى العملاء بصيغ التمويل المقبولة شرعاً، مثل:

أ. البيع مساومة أو مرابحة بالأجل أو بالتقسيط.

ب. الإجارة أو الإجارة المنتهية بالتمليك.

ج. السلم أو السلم الموازي.

د. الاستصناع أو الاستصناع الموازي.

هـ. المضاربة.

و. المشاركة الثابتة أو المتناقصة.

ز. المزارعة أو المساقاة أو المغارسة.

3- مراحل وخطوات عملية التمويل المصرفي المجمع:

أ. مرحلة المفاوضات الأولية أو ما قبل التفويض (تحديد العميل بدقة، وما يحتاجه من تمويل، وإعداد شروط التمويل، وعرضها على العميل).

ب. مرحلة الانتساب إلى تجمع البنوك.

ج. مرحلة تكوين فريق الإدارة.

د. تفويض البنوك الأخرى المشاركة في التمويل لـ (المؤسسة) مدير التمويل بإجراء التمويل.

هـ. مرحلة التوقيع على العقود بين البند المدير والعميل.

4- الضوابطُ الشرعية للتمويلِ المصرفي المُجَمَّعِ في البنوك الاسلامية:

أ. ألا يخالف التمويل أحكام الشريعة الإسلامية، ولا يتضمن كلياً أو جزئياً على التمويل الربوي فائدة ربوية، أو شبهة الربا.

ب. في حال إذا كان التمويل المجمع مشتركاً بين مؤسسات إسلامية وغير إسلامية فيجب على المؤسسات الإسلامية التأكد من خلو العمليات الخاصة بها من كل ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

ج. أن يكون التمويل المصرفي المجمع لأنشطةٍ استثماريةٍ مشروعةٍ، ولا تدخل فيها أنشطةٌ وخدمات محرمةٌ شرعاً.

د. عدم انفراد البنوك غير الإسلامية بإدارة عمليات التمويل المصرفي المجمع أو سيطرتها في اتخاذ القرارات ذات الطابع الشرعي في التمويل.

هـ. أن يتم تنظيم وتنفيذ ومتابعة التمويل المصرفي المجمع بإشراف هيئات الرقابة الشرعية للبنوك الإسلامية المشاركة في التمويل.

و. يجوز لـ(المؤسسة) القائدة أن تحصل على عمولة مقابل الأعمال التحضيرية التي تقوم بها.

ز. يجوز تخارج أحد البنوك في التمويل المصرفي المجمع قبل تصفية العمليات بالقيمة التي يتفق عليها إذا كانت النقود والديون تعتبر تابعة للأصول الأخرى.

ح. لا يجوز التخارج إن كانت النقود والديون كثيرة بحيث لا تعتبر تابعة للأصول إلا بمراعاة أحكام الصرف وأحكام بيع الديون.

ط. مدير عملية التمويل المصرفي المجمع يده يد أمانة، فلا يضمن رأس المال إلا بالتعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط، سواء أكان مضارباً أم مشاركاً أم وكيلاً.

ي. لا يجوز للمدير على أساس المضاربة أو المشاركة أن يكفل المدينين لصالح شركائه أو أرباب المال، ولا أن يضمن لصالحهم تقلبات أسعار صرف العملة لاسترداد مساهماتهم.

ك. يجوز الاتفاق على أن تكون عملية التمويل المصرفي المجمع مغلقة لا يسمح فيها بالتخارج حتى موعد التصفية.

نموذج التدقيق الشرعي على منتج التمويل المصرفي المجمع

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	
إجراءات التدقيق			
1	هيكلة التمويل المجمع مقرة من هيئة الرقابة الشرعية.		( )
2	لدى مدير التمويل هيئة رقابة شرعية تشرف على التمويل (المؤسسة)ي المجمع.		( )
3	نشاط العميل الذي سيتم تمويله لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية		( )
4	يوجد فصل تام بين حساب التمويل الممول بطرق تقليدية من مؤسسة تقليدية والتمويل بطريقة مقبولة شرعاً.		( )
ملاحظات التدقيق الشرعي:			
رأي الفرع / الإدارة:			
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:			
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:			

منتج عملية التورق المصرفي

1- **التعريفات:**

أ. **تعريف التورق:** قيام جهة بشراء سلعة بثمن مؤجل أو مقسط من طرف، وبيعها لطرف آخر بثمن معجل، بهدف الحصول على النقد.

ب. **تعريف التورق المصرفي المنظم:** قيام (المؤسسة) بالاتفاق مع العميل، على أن يشتري سلعة من خلال وسيط- غالباً- ثم يبيعها على عميله بالأجل بثمن أعلى من ثمنها نقداً، على أن يوكل المشتري (المؤسسة) لتبيع له هذه

السلعة بثمن نقدي أقل عادة من الثمن المؤجل الذى اشترى به السلعة، ليحصل المتورق بذلك على الثمن النقدي، وتبقى ذمة العميل مشغولة لـ (المؤسسة) بقيمة شرائها بالإضافة لمصروفاتها، وعادة ما تكون هذه السلع من المعادن المتداولة في البورصات العالمية.

2- الضوابط الشرعية لعملية التورق الدولي:

أ. تملك البائع للسلعة محل التورق قبل بيعها على العميل.

ب. بيان مواصفات السلعة للمشتري قبل البيع عليه.

ج. أن تكون السلعة معينة تعييناً يميزها عن الموجودات الأخرى للبائع الأول مع تحديد الصنف والكمية والجودة.

د. قيام (المؤسسة) بشراء السلعة مع تحقق القبض الحكمي لها قبل بيعها على العميل.

هـ. لتأكيد القبض الحكمي لـ (المؤسسة) يقوم الوسيط بتزويد (المؤسسة) بشهادة ملكية السلعة التي اشتراها قبل بيعها على العميل.

و. أن يكون بين شراء (المؤسسة) من المورد وبيع السلعة على العميل فترة زمنية ينتقل إليها ضمان السلعة لـ(المؤسسة).

ز. بعد شراء (المؤسسة) السلع وتحقق القبض الحقيقي أو الحكمي، تقوم ببيعها على العميل بثمن آجل.

ح. يشترط في السلعة محل التمويل أن تكون مما يجوز بيعه بالأجل.

ط. يقوم العميل بشراء السلعة من (المؤسسة) ويتحقق له قبضها قبضاً حكمياً وصدور شهادة ملكية العميل للسلعة التي اشتراها من (المؤسسة).

ي. يقوم العميل ببيع السلع التي اشتراها نقداً لغير البائع الذى أُشتريت منه بالأجل سواء أكان ذلك مباشرة أو بالواسطة تجنباً لبيع العِينة. ويمكن أن يكون هذا البيع مباشرة أو بموجب توكيل سواء أكان ذلك بأجر أو بدون أجر. وفي الحالة الأخيرة يلزم أن يكون الأجر هو أجر المثل، ولا يجوز أن يكون نسبة من ثمن المبلغ.

ك. يشترط في هذه الهيكلة أن لا يكون هناك ربط بين عقد شراء السلعة بالأجل، وعقد بيعها.

ل. لا يجوز لـ(المؤسسة) إيداع ثمن بيع السلعة لصالح العميل في حسابه، إلا بعد أن تقوم ببيع السلعة لصالح العميل، بموجب توكيل صادر عنه.

م. يجوز لـ (المؤسسة) إلزام عميله بالضمانات التي تقدرها (المؤسسة) بشرط أن تتفق مع القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية بشأن الضمانات.

3- خطوات وإجراءات عملية التورق الدولي :

أ. قيام (المؤسسة) بشراء سلعة (محل التورق). وقد يكون ذلك بناءً على وعد من العميل بالشراء .

ب. تقوم (المؤسسة) ببيع السلعة على العميل (المتورق) مساومة أو مرابحة بثمن أكثر من ثمن النقد، ويترتب على ذلك أن يكون العميل مدينا بثمن البيع الآجل لـ (المؤسسة).

ج. بعد تملك العميل للسلعة ودخولها في ضمانه يقوم العميل بتوكيل (المؤسسة) ببيع هذه السلعة نقداً.

د. تقوم (المؤسسة) بإيداع ثمن بيع السلعة على طرف مستقل في حساب العميل.

هـ. يلتزم العميل بكافة فروق الأسعار والمصروفات الإدارية التي تخص العملية.

نموذج التدقيق على منتج عملية التورق المصرفي المنظم

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	عقد التمويل بالتورق مقر من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	مواصفات السلعة معلومة لجميع الأطراف.	( )
3	تم بيع السلعة للعميل بعد شراء (المؤسسة) لها.	( )
4	جميع شهادات ملكية السلعة موجودة لدى (المؤسسة).	( )
5	إذا كان العميل شركة فإن الذي وقع عقد التورق مفوض بالتوقيع عن الشركة.	( )
6	قام العميل بتوكيل (المؤسسة) في بيع سلعته بعد شرائها من (المؤسسة) بنموذج التوكيل المقر من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
7	وقت تملك (المؤسسة) للسلعة يكفي لتحمله ضمان السلعة.	( )

الترتيب الزمني		التاريخ	الوقت
1	صدور عرض السعر عن الوكيل أو المورد مع بيان كافة المواصفات.		
2	شراء (المؤسسة) للبضاعة من الوكيل أو المورد.		
3	بيع (المؤسسة) للبضاعة على العميل.		
4	توكيل العميل لـ (المؤسسة) بالبيع.		
5	بيع (المؤسسة) السلعة لصالح العميل وكالة عنه لطرف رابع.		
6	تاريخ تسليم الثمن للعميل بعد بيع بضاعته على الطرف الرابع.		

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

الموردون

1- **التعريف:**

جهات تتعاقد معها (المؤسسة)، لتلبية متطلبات التمويل بالمرابحة وفق شروط وضوابط معينة.

2- **الضوابط الشرعية للتعامل مع الموردين:**

أ. يتم الاتفاق بين (المؤسسة) والمورد على تحديد سلع معينة يمكن بيعها على (المؤسسة) لتقوم ببيعها بعد ذلك على عملائها، وهذه السلع التي يتم الاتفاق عليها يجب أن تكون مما يمكن فرزه عن غيره.

ب. يجب أن يقوم المورد بفرز كل بضاعة يتم بيعها على (المؤسسة) باسم عميل (المؤسسة) بعد إتمام عملية البيع على (المؤسسة).

ج. يوجد لدى المورد إجراءات آلية لتنظيم نقل ملكية السلعة في كل مرحلة من مراحل نقل ملكية السلعة.

د. في الحالات التي يقوم فيها المورد بالبحث عن طرف رابع لشراء سلعة العميل يجب التأكد أن الطرف الرابع المشتري لا علاقة ملكية بينه وبين الطرف الأول.

هـ. يجب أن يتحقق التسلسل الزمني في عقد المرابحة، بحيث يبيع المورد السلعة لـ (المؤسسة) أولاً، وتتملك (المؤسسة) السلعة، ثم تبيعها على للعميل، ثم يقوم العميل ببيع السلعة لطرف رابع.

و. لا يجوز للمورد أن يودع قيمة مبلغ المرابحة في حساب الطرف الرابع لشرائها نيابة عنه تحرزاً عن العينة.

تقرير زيارة ميدانية للموردين

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	السلعة محل التمويل من السلع التي تم الاتفاق على بيعها في الاتفاقية الموقعة بين (المؤسسة) والمورد.	( )
2	لدى المورد مخازن مرخصة تتسع لعمليات فرز السلع.	( )
3	يمكن لجميع الأطراف ذات العلاقة معرفة مواصفات السلعة محل التمويل.	( )
4	ملك المورد السلعة قبل بيعها لـ (المؤسسة) ملكاً تاماً.	( )
5	قام المورد بفرز السلعة باسم العميل بعد إتمام عملية البيع على (المؤسسة).	( )
6	لاصلة ملكية بين المورد والطرف الرابع الذي اشترى السلعة من العميل.	( )
7	لم يدفع المورد للعميل ثمن السلعة بعد بيعه لها على الطرف الرابع.	( )
8	انتقلت ملكية السلعة للعميل وتم تمكينه بالتصرف فيها ببيع أو نقل.	( )
9	تطابق كمية السلع(المباعة) و المذكورة في عروض الأسعار وطلبات الشراء المعتمدة من المورد مع كمية السلع الموجودة في مخازن المورد– وذلك في حال التدقيق قبل تسليمها للعميل.	( )

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج الإجارة المنتهية بالتمليك

1- التعريف:

عقد إجارة يقترن بها وعد من المؤجر للمستأجر بتمليكه العين المؤجرة نهاية مدة الإجارة أو أثنائها، ويكون التمليك بالبيع أو الهبة.

2- تقسيم الإجارة المنتهية بالتمليك:

يجب في الإجارة المنتهية بالتمليك تحديد طريقة تمليك العين المستأجرة بوثيقة مستقلة عن عقد الإجارة، ويكون بإحدى الطرق التالية:

أ. وعد بالبيع بثمن رمزي، أو ثمن حقيقي أو بسعر السوق.

ب. وعد بهبة العين المستأجرة بعد انتهاء مدة الإجارة –غالبا لايسمح قانونا للبنوك بعقد الهبة.

3- الضوابط الشرعية للإجارة المنتهية بالتمليك:

أ. تلتزم (المؤسسة) بعرض جميع رسومها على العميل قبل إبرام العقد.

ب. يجب أن تكون السلع المؤجرة مباحة شرعاً وصالحة لاستعمالها.

ج. الوعد بالتمليك ملزم لمن صدر عنه، ويجب أن يقتصر الوعد الملزم على طرف واحد.

د. ألا يكون عميل (المؤسسة) قد اشترى السلعة محل التمويل من المورد أو أجرها منه، ولو باللفظ، أو دفع عربوناً للمورد.

هـ. في حال إذا كان للعميل رصيد لدى المورد بسبب تثمين العميل أصل مملوك للعميل لدى المورد فيجب ألا يكون هذا الرصيد عربوناً من العميل وأن يعتبر المورد هذا الرصيد لصالح (المؤسسة).

و. أن يزود العميل (المؤسسة) بعرض سعر الصادر عن المورد للسلعة محل التمويل، متضمناً جميع المواصفات المؤثرة في قيمة السلعة.

ز. أن تقوم (المؤسسة) بشراء السلعة من المورد شراء تاماً، وتحقق ملك (المؤسسة) للسلعة محل التمويل ملكاً تاماً قبل إجارتها على العميل.

ح. يجوز للعميل بيع أصل على (المؤسسة)، ثم يقوم العميل باستئجار الأصل من (المؤسسة) إجارة منتهية بالتمليك، بشرط انتقال ملكية الأصل لـ (المؤسسة) قبل عقد الإجارة وأن تتحمل (المؤسسة) مخاطر الأصل، مالم يهلك الأصل بتعد أو تفريط من العميل.

ط. بعد إبرام عقد الإجارة مع العميل يتحمل العميل جميع المخاطر التشغيلية للعين المؤجرة، أما المخاطر الأساسية للعين المؤجرة فتتحملها (المؤسسة) إلا إذا هلكت العين أو تلفت بسبب تعدي العميل أو تفريطه.

ي. لا يجوز تحميل المستأجر تبعة هلاك الأصل المؤجر في حال هلاكه دون تعد أو تقصير من المستأجر.

ك. يجوز لـ (المؤسسة) إلزام عميله بالضمانات التي تقدرها (المؤسسة) بشرط أن تتفق مع القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية بشأن الضمانات.

ل. لا يجوز التمليك بإبرام عقد البيع مضافاً إلى المستقبل، عند إبرام عقد الإجارة.

م. يجوز لـ(المؤسسة) إلزام العميل المستأجر بإجراء الصيانة الدورية للمركبة المستأجرة، ويجوز للشركة إلزام العميل المستأجر بتحمل تكلفة الصيانة الدورية.

ن. مخاطر العين في الفترة التي تلي شراء الشركة العين أو إجارتها من المورد وقبل إجارتها على العميل تتحملها (المؤسسة) وليس العميل.

4- **خطوات الإجارة المنتهية بالتمليك:**

أ. يقوم المستأجر (العميل) بتحديد العين التي يرغب باستئجارها وإخطار (المؤسسة) بها وبمواصفاتها.

ب. تقوم (المؤسسة) بالتحقق من مواصفات العين من مالكها وإخطار العميل بالموافقة أو عدمها.

ج. تقوم (المؤسسة) بتوقيع نموذج (وعد بالبيع).

د. تقوم (المؤسسة) بعد تملك العين بإبرام عقد إجارة مع العميل بأقساط وآجال إيجارية معلومة.

هـ. في حال انتهاء العميل من سداد جميع الأقساط الإيجارية المتفق عليها ينتهي عقد الإجارة، ويتم إبرام عقد تملك العين (بيع – هبة) بين (المؤسسة) (البائع) والعميل (المشتري).

نموذج التدقيق على منتج الاجارة المنتهية بالتمليك (عقار)

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	عقد الإجارة مقر من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	غرض المستأجر في عقد الإجارة غير ممنوع شرعاً.	( )
3	في حال رغبة البائع بدفع مبلغ تحت الحساب فتأكد أن العميل دفعه للمورد وكالة عن (المؤسسة) المؤجرة.	( )
4	قدمت (المؤسسة) للعميل المستأجر وعداً بنقل ملكية الأصل المستأجر نهاية عقد الإجارة	( )
5	لم يقم العميل بشراء الأصل المؤجر أو تأجيره من المالك أو دفع له عربوناً.	( )
6	قامت (المؤسسة) بتمكين العميل من العين المؤجرة فعلياً.	( )
7	الصيانة الأساسية (غير الدورية) للعين المؤجرة يتحملها مالك العقار وليس المستأجر.	( )
8	إذا كان العميل شركة فإن الذي وقع عقد الإجارة مفوض بالتوقيع عن الشركة.	( )
ملاحظات التدقيق الشرعي:		
رأي الفرع / الإدارة:		
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:		
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:		

منتج الاستصناع والاستصناع الموازي

1- **التعريفات:**

- **الاستصناع:** هو عقد على بيع عين موصوفة في الذمة مطلوب صنعها.
- **الاستصناع الموازي:** هو أن تبرم (المؤسسة) مع عميلها عقداً تلتزم فيه بتصنيع عين موصوفة في الذمة (لم يتم تصنيعها) تكون فيه (المؤسسة) هي: (الصانع)، ثم تقوم بإبرام عقد آخر مع المورد لتصنيع العين الموصوفة في الذمة تكون (المؤسسة) فيه هي:(المستصنع)، ويتحقق ربحها باختلاف الثمن في العقدين.

2- **الضوابط الشرعية للإستصناع والاستصناع الموازي:**

أ. عند طلب العميل قيام (المؤسسة) بتمويله لشراء سلعة موصوفة في الذمة(غير موجودة) يقوم بتوفير عرض سعر من الجهة التي يمكنها تصنيع السلعة متضمناً: (المواصفات المطلوبة، الكمية المطلوبة، تكلفة التصنيع، موعد التسليم، مكان التسليم) ولا يشترط أن يكون عرض السعر موجها باسم (المؤسسة) الممولة.

ب. تتأكد (المؤسسة) من أن السلعة الموصوفة التي يرغب العميل بشرائها غير محرمة شرعاً.

ج. تتأكد (المؤسسة) أن عميلها لم يبرم عقد شراء للسلعة من المورد، ولم يدفع عربونا للمورد.

د. تقوم (المؤسسة) بإبرام عقد الاستصناع مع العميل، يحدد فيه جميع حقوق والتزامات كل طرف، مثل: (مبلغ التمويل الإجمالي، ميعاد التسليم طبقاً للمواصفات، مدة السداد، طريقة السداد).

هـ. عند إبرام عقد الاستصناع مع العميل يجوز لـ (المؤسسة) أن تلزم العميل بدفع عربون، ويكون جزءاً من قيمة السلعة، وعند رغبة العميل بإلغاء التعاقد فيجوز لـ (المؤسسة) حسم العربون المدفوع من قبله.

و. تقوم (المؤسسة) بإبرام عقد الاستصناع مع الجهة التي قدمت عرض السعر، على أن تحدد في العقد جميع حقوق والتزامات كل طرف مثل: (مبلغ التمويل الإجمالي، ميعاد التسليم طبقاً للمواصفات، مدة السداد، طريقة السداد)، علماً بأنه يجوز لـ (المؤسسة) في هذه الحالة إلزام المورد بغرامة تأخير عند تأخره في تسليم السلعة حسب المواعيد المتفق عليها.

ز. يشترط في منتج (الاستصناع الموازي) أن يكون العقد المبرم بين (المؤسسة) والعميل مستقلاً عن العقد المبرم بين (المؤسسة) والمورد، كما يشترط أن تكون بين تسليم السلعة في العقد الأول وتسليمها في العقد الثاني فترة يتحقق فيها ضمان (المؤسسة) للسلعة- ولو كانت قصيرة، كما تلتزم (المؤسسة) في هذه الفترة بجميع نفقات الصيانة والتأمين قبل التسليم إلى العميل).

ح. في حال تقديم المورد السلعة مخالفة للمواصفات المتفق عليها في عقد الاستصناع فيجوز لـ (المؤسسة) عدم استلام السلعة من المورد وإلغاء التعاقد معه وتحميل العميل جميع الأضرار الفعلية التي لحقت بها.

ط. يجوز لـ (المؤسسة) الاتفاق مع المورد تحديد مدة لضمان عيوب التصنيع أو الالتزام بالصيانة لمدة معينة يتفق عليها الطرفان أو يجري بها العرف.

ي. يجوز لـ (المؤسسة) في عقدها مع المورد تأجيل دفع ثمن التعاقد، أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة، أو تعجيل دفعة مقدمة وتسديد باقي الثمن على دفعات متوافقة مع مواعيد التسليم لأجزاء من المصنوع. كما يجوز لها ربط الأقساط بمراحل الإنجاز.

ك. إذا تمكنت (المؤسسة) من الاتفاق مع المورد على تصنيع السلعة بأقل من عرض السعر المقدم لعميلها، فلا يجب عليها تخفيض الثمن المحدد في العقد، ولا حق للعميل في الفرق المتحقق لـ (المؤسسة).

ل. يجوز للعميل أن يطلب من (المؤسسة) بعد إبرام عقد الاستصناع تعديل المواصفات المشروطة في المصنوع، أو الزيادة فيه، مع تحديد ما يترتب على ذلك بالنسبة للثمن وإعطاء مهلة في مدة تنفيذه، ويجوز النص في العقد على أن مقابل التعديلات أو الزيادات هو بنسبتها إلى الثمن حسبما تقتضيه الخبرة أو العرف، أو أي مؤشر معروف تنتفي به الجهالة المفضية إلى النزاع.

م. يجوز لـ (المؤسسة) توكيل جهة مستقلة عن المورد للتحقق من التقيد بالمواصفات المشروطة، والموافقة على تسليم الدفعات وفقاً لذلك، والتسليم، والتسلم.

3- خطوات الاستصناع:

أ. يقدم العميل عرض سعر من جهات متخصصة في الصناعة لإبرام عقد الاستصناع.

ب. تقوم (المؤسسة) بدراسة جدوى التمويل العقد قبل إبرام العقود.

ج. تبرم (المؤسسة) عقد الاستصناع مع العميل، ويكون الثمن مؤجلاً.

د. إذا وافقت (المؤسسة) يدفع العميل لـ (المؤسسة) عربوناً أو دفعة مقدمة، للبدء بعقد الاستصناع.

هـ. تقوم (المؤسسة) بإبرام عقد الاستصناع مع الصانع حسب المواصفات التي اتفق فيها مع العميل، ويكون الثمن حالاً أو على دفعات بحسب الاتفاق.

و. عند إتمام المشروع تطلب (المؤسسة) من الصانع تسليم العين المصنوعة للعميل.

نموذج التدقيق على منتج الاستصناع والاستصناع الموازي

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
.1	عقد الاستصناع مقر من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
.2	لايوجد ربط بين عقدي الاستصناع والاستصناع الموازي.	( )
.3	مواصفات المستصنع مطابقة للمواصفات المذكورة في عرض السعر.	( )
.4	تاريخ استلام (المؤسسة) للسلعة من الصانع سابق لتاريخ تسليمها للعميل.	( )
.5	لاتوجد بين الصانع والعميل علاقة ملكية بينهما مؤثرة بينهما.	( )
.6	غرض العميل في العين المصنوعة غير ممنوع شرعاً.	( )
.7	قام العميل بدفع مبلغ تحت الحساب للصانع وكالة عن (المؤسسة).	( )
.8	العين محل الصناعة غير موجودة وقت إبرام العقد بين (المؤسسة) والعميل.	( )
.9	إذا كان العميل شركة فإن الذي وقع عقد الاستصناع مفوض بالتوقيع عن الشركة.	( )

م	الترتيب الزمني		
	إجراءات التدقيق	التاريخ	الوقت
1	تاريخ عرض السعر سابق لإبرام العقد		
2	تاريخ توقيع عقد الاستصناع بين (المؤسسة) والعميل.		
3	تاريخ عقد الاستصناع الموازي مع المقاول.		
4	تاريخ استلام العقار من المقاول.		
5	تاريخ إعطاء إذن التسليم للعميل.		

بيانات المعاملة		
الغرض		
نوع السلعة		
تكلفة السلعة		
مقدار الربح		

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج السلم والسلم الموازي

1- **التعريف:**

- **تعريف السلم:** هو بيع سلعة مؤجلة بثمن عاجل.
- **تعريف السلم الموازي:** هو عقد سلم يبرم بين طرفين، يكون البائع في العقد الأول هو المشتري في العقد الثاني، وليس له علاقه بعقد السلم الأول من حيث التعاقد، وغالباً يعقده المسلم إليه (البائع الأول) لإيفاء العقد الأول من حيث المسلم فيه (السلعة).

2- **الضوابط الشرعية للسلم والسلم الموازي:**

أ. أن يكون رأس مال السلم معلوماً لـ (المؤسسة) والعميل.

ب. قبض رأس مال السلم كاملاً عند إبرام العقد، ويجوز عند بعض المذاهب الفقهية تأخير قبض الثمن يومين أو ثلاثة كحد أقصى.

ج. لا يجوز أن يكون رأس مال السلم ديناً.

د. لا يجوز أن تكون السلعة في عقد السلم معينة، بل تكون موصوفة وصفاً دقيقاً.

هـ. يشترط في المسلم فيه أن يكون مما ينضبط بالوصف ويثبت في الذمة.

و. أن يحدد وقت التسليم، ولا مانع أن يكون التسليم على مراحل.

ز. لا يجوز للعميل في التمويل بيع المسلم فيه قبل قبضه.

ح. يجوز لـ (المؤسسة) إلزام عميلها بالضمانات التي تقدرها (المؤسسة) بشرط أن تتفق مع القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية بشأن الضمانات.

ط. لا يجوز أن يكون المسلم فيه نقودا أو ذهبا أو فضة إذا كان رأس المال نقودا أو ذهبا أو فضة.

3- **خطوات السلم:**

أ. يقدم العميل لـ (المؤسسة) طلب إبرام عقد السلم.

ب. يحدد العميل وصف المسلم فيه (السلعة) وصفاً دقيقاً.

ج. تدرس (المؤسسة) جدوى العقد وأبعاده.

د. إذا تمت الموافقة من قبل (المؤسسة) يبرم العقد ويسلم المبلغ كاملاً وقت العقد أو بمدة لا تتجاوز ثلاثة أيام.

هـ. يحدد وقت تسليم السلعة.

نموذج التدقيق على منتج السلم والسلم الموازي

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
.1	عقد السلم مقر من هيئة الرقابة الشرعية	( )
.2	لايوجد ربط بين عقدي السلم والسلم الموازي.	( )
.3	مواصفات المسلم فيه مطابقة للمواصفات المذكورة في عرض السعر.	( )
.4	تاريخ استلام (المؤسسة) للسلعة من المسلم إليه سابق لتاريخ تسليمها للعميل.	( )
.5	لاتوجد بين الطرفين في التمويل بالسلم الموازي علاقة ملكية بينهما.	( )
.6	غرض العميل في العين الممولة بالسلم غير ممنوع شرعاً.	( )
.7	العين محل التمويل غير موجودة وقت إبرام العقد بين (المؤسسة) والعميل.	( )
.8	في التمويل بالسلم بين (المؤسسة) والعميل، دفع العميل كامل ثمن السلعة في عقد السلم في مجلس العقد.	( )
.9	في التمويل بالسلم بين (المؤسسة) والمورد، دفعت (المؤسسة)ل كامل ثمن السلعة في عقد السلم في مجلس العقد.	( )
.10	إذا كان العميل شركة فإن الذي وقع عقد السلم مفوض بالتوقيع عن الشركة.	( )

م	الترتيب الزمني		
	إجراءات التدقيق	التاريخ	الوقت
1	عرض السعر الصادر عن المورد.		
2	عقد السلم بين (المؤسسة) والعميل.		
3	عقد السلم بين (المؤسسة) والمورد		

4	تاريخ تسليم المسلم فيه إلى العميل.		

بيانات المعاملة		
الغرض		
نوع السلعة		
تكلفة السلعة		
مقدار الربح		

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج التمويل بالمشاركة المتناقصة

تدخل (المؤسسة) في مشاركة مع العميل بناء على طلبه بغرض تمويل إنشاء مشروع مدر للدخل أو تمويل رأس المال العامل أو تملك عين، وفي حال الأحوال يتم الاتفاق والتواعد على عدم استمرارية المشاركة، وإنما توضع خطة لخروج (المؤسسة) حتى يؤول محل المشاركة إلى ملكية العميل بالكامل في نهاية الفترة المحددة.

1- تعريف المشاركة المتناقصة:

شركة يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة شريكه في أصل أو مشروع أو نشاط تدريجياً إلى أن يتملك المشتري المشروع بكامله، وهذه العملية تتكون من شركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء بين الشريكين.

2- أنواع المشاركة المتناقصة:

- المشاركة المتناقصة بالبيع.
- المشاركة المتناقصة مع الإجارة والبيع.

3- الضوابط الشرعية للمشاركة المتناقصة:

أ. يجب أن تُطبق على المشاركة المتناقصة الأحكام العامة للشركات، وبخاصة أحكام شركة العنان.

ب. لا يجوز أن يتضمن عقد الشركة أي نص يعطي أياً من طرفي المشاركة الحق في استرداد حصته من رأس مال الشركة بقيمته الاسمية، مالم تكن شركة ملك.

ج. لا يجوز اشتراط تحمل أحد الشريكين وحده مصروفات التأمين أو الصيانة ولو بحجة أن محل الشركة سيؤول إليه.

د. يجب أن يقدم كل من الشريكين حصة في موجودات محل المشاركة، سواء أكانت مبالغ نقدية أو أعياناً، ويتم توزيع حصص الملكية لكل طرف لتوزيع الخسارة إن وقعت بحسب النسبة.

هـ. يجب تحديد النسب المستحقة لـ (المؤسسة) والعميل في أرباح أو عوائد المشاركة، ويجوز الاتفاق بصورة مختلفة عن حصص الملكية، ويجوز استبقاء نسب الأرباح ولو تغيرت حصص الملكية دون الإخلال بمبدأ تحميل الخسارة بنسبة حصص الملكية.

و. لا يجوز اشتراط مبلغ مقطوع من الأرباح لأحد الطرفين.

ز. يجوز إصدار أحد الشريكين وعداً ملزماً يحق بموجبه لشريكه تملك حصته تدريجياً من خلال عقد بيع بحسب قيمته السوقية، أو بالقيمة التي يتفق عليها عند الشراء. ولا يجوز اشتراط البيع بالقيمة الإسمية.

ح. لا مانع من تنظيم عملية تملك حصة (المؤسسة) من قبل شريكها بأي صورة يتحقق بها غرض الطرفين، مثل التعهد من شريك (المؤسسة) بتخصيص حصته من ربح المشاركة أو عائدها المستحق له ليتملك بها حصة نسبية من حصة (المؤسسة) في الشركة أو تقسيم موضوع الشركة إلى أسهم يقتني منها شريك

(المؤسسة) عدداً معيناً كل فترة إلى أن يتم شراء (المؤسسة) الأسهم بكاملها فتصبح له الملكية المنفردة لمحل الشركة.

ط. يجوز لأحد أطراف الشركة استئجار حصة شريكه بأجرة معلومة ولمدة محددة مهما كانت، ويظل كل من الشريكين مسؤولاً عن الصيانة الأساسية بحسب حصته.

ي. يجب أن يكون للمشروع حسابات منفصلة عن الشركاء، لضبط الإيرادات والمصروفات والأرباح والخسائر والتصفية المرحلية والتناقص التدريجي للملكية.

نموذج التدقيق على منتج المشاركة المتناقصة		
1.	النماذج والعقود مقرة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2.	عقود المشاركة والمناقصة والمقاولة والبيع والإجارة غير مرتبطة بعضها مع بعض.	( )
3.	لايوجد عقد بين العميل الشريك والمقاول أو المورد قبل عقد المشاركة من خلال توقيع عقد المقاولة أو الشراء أو دفع العربون.	( )
4.	ثمن البيع تم بعد المفاهمة الدورية عند كل عقد بيع.	( )
5.	لم يتعهد الشريك لشريكه بشراء حصة (المؤسسة) بقيمتها الإسمية أو النص على ذلك في عقود المشاركة، مالم تكن شركة ملك.	( )
6.	في حال الخسارة يتم تحميلها على الشركاء كل بحسب نسبته.	( )
7.	لم يضمن الشريك للآخر في غير حالات التعدي والتقصير.	( )
8.	للمشروع حسابات منفصلة عن الشركاء.	( )
ملاحظة: في حال الإجارة والمقاولة (الاستصناع الموازي) تتبع إجراءات الاستمارة الخاصة بها لتغطية هذه الجزئية.		

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

ثالثا: تطبيقات التدقيق الشرعي الميداني على قطاعي الخزينة والاستثمار

منتج المتاجرة في العملات

1- **التعريف:**

تعريف المتاجرة في العملات:

شراء العملات وبيعها بقصد الربح في ضوء أحكام الصرف.

2- **الضوابط الشرعية للمتاجرة في العملات:**

أ. أن يتم التقابض قبل تفرق العاقدين، سواء أكان القبض حقيقياً أم حكمياً.

ب. أن يتم التماثل في البدلين إذا كانا من جنس واحد، حتى وإن كان أحدهما عملة ورقية والآخر عملة معدنية؛ مثل الجنيه الورقي والجنيه المعدني للدولة نفسها.

ج. أن لا يشتمل العقد على خيار شرط أو أجل لتسليم أحد البدلين أو كليهما تجنباً للربا.

د. أن لا تكون عملية المتاجرة بالعملات بقصد الاحتكار، أو بما يترتب عليه ضرر على الأفراد أو المجتمعات.

هـ. ألا يكون التعامل في العملات في السوق الآجلة، حتى لا يتأجل قبض أحد البدلين أو كليهما، ولذا فإنه يحرم التعامل في سوق الصرف الآجل، سواء بالحوالات أو بعقود مؤجلة، ليس فيها قبض البدلين في الحال، كما يحرم الصرف الآجل أيضاً، ولو بقصد توقي هبوط ربح في عملة بعملة أخرى وهو ما يسمى التحوط.

و. يجوز لعميل (المؤسسة) أن يقوم بتوكيل (المؤسسة) بحسم مبلغ معين من حسابه، ومن ثم صرفه لعملة أخرى حسب رغبة العميل، وإذا رغب العميل بتحويل المبلغ لجهة أخرى، جاز لـ (المؤسسة) أن يتقاضى منه أجرة على التحويل.

ز. لا تجوز المواعدة الملزمة في بيع عملة بسعر صرف معين إذا كانت ملزمة للطرفين.

خطوات صرف العملات:

تتم عملية الصرف من خلال ثلاثة طرق:

أ. يقوم العميل ببيع عملة على (المؤسسة) مقابل عملة أخرى مطلوبة، ويتم التقابض بين البائع والمشتري حقيقة.

ب. أن يقوم المودع بتسليم إيصال الايداع الذي يحمل تاريخ اليوم الذي يتم فيه الايداع، ومن ثم تقوم (المؤسسة) بقيد القيمة المعادلة للعملة الأجنبية، وفق سعر يوم الإيداع بحساب العميل بالعملة المحلية، وهذه الطريقة جائزة وإن لم يكن فيها تقابض ظاهرياً، لأن الحق القائم في ذمة (المؤسسة) يسدد بما يؤدى في مقابلها من عملة بسعر ذلك اليوم؛ أي أن التبادل يتم بالسعر الحاضر.

ج. قيام (المؤسسة) بعمليات شراء عملات أجنبية من سوق أجنبية لبيعها في سوق أخرى أجنبية بهدف تحقيق الربح الناتج عن فرق السعر بين السوقين، وتتم العملية في وقت واحد ويتم تسجيل الحقوق المترتبة عن العملية وتثبيتها في سجلات (المؤسسة). (و تسمى هذه العملية في عرف الصيارفة بالمراجعة).

نموذج التدقيق على منتج المتاجرة في العملات

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	نماذج بيع وشراء العملات العملات الأجنبية معتمدة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	في حال تماثل جنس العملة تحقق شرطا التقابض والتماثل عند الصرف بين (المؤسسة) والعميل.	( )
3	في حال عدم تماثل جنس العملتين تحقق شرط التقابض عند الصرف بين (المؤسسة) والعميل.	( )
4	عملية المتاجرة بالعملات لم تتم في السوق الآجلة.	( )
5	رسوم بيع وشراء العملاء معتمدة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
6	لم تقم (المؤسسة) بالتصرف في عملة أجنبية ببيع ونحوه إلا بعد قبضها قبضا حقيقياً أو حكمياً.	( )

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

منتج المرابحة العكسية

1- **التعريف:**

عبارة عن عملية استثمار أموال العملاء من خلال إجراء عملية مرابحة تقوم بها (المؤسسة) نيابة عن العميل، يتم من خلال شراء سلع ومعادن لصالح العميل ومن ثم تقوم (المؤسسة) بشرائها من العميل بربح معلوم .

2- **الضوابط الشرعية لإجراء منتج المرابحة العكسية:**

أ. ألا تشتمل على مواعدة ملزمة للطرفين، ويجوز فيها الوعد من أحدهما للآخر.

ب. يجب أن يكون ثمن السلعة في بيع المرابحة وربحها محدداً للطرفين عند توقيع العقد.

ج. أن تتحقق ملكية السلعة للعميل قبل بيعها لـ (المؤسسة).

د. ألا يبيع العميل السلعة لـ (المؤسسة) قبل قبضها قبضا حكمياً ؛ لتفادي الصورية.

هـ. يجوز للعميل توكيل غيره للقيام بتسلم السلعة .

و. أن يتم التحقق من أن مشتري السلعة (المؤسسة) ليس هو بائعها أو جهة مملوكة له بأكثر من النصف تجنباً للعينة.

ز. ألا تبيع (المؤسسة) السلعة قبل شرائها وقبضها قبضا صحيحاً.

ح. ألا يبيع (المؤسسة) السلعة على العميل أو على وكيله أو على من اشترى منه كي لا تكون من قبيل العينة المحرمة.

3- **خطوات منتج المرابحة العكسية:**

أ. يودع العميل ماله (رصيده النقدي) لدى (المؤسسة).

ب. يوكل العميلُ (المؤسسة)في شراء سلعة لمصلحة العميل.

ج. تَعِد (المؤسسة)العميل بشراء سلعته بعد تملكه لها بثمن معلوم.

د. تقوم (المؤسسة)بشراء سلعة لصالح عميله برصيده النقدي، من جهة مستقلة.

هـ. بعد انتقال ملكية السلعة للعميل تقوم (المؤسسة) بشرائها من العميل، إما يقوم العميل ببيع السلعة على (المؤسسة) مباشرة أو يقوم العميل بتوكيل (المؤسسة) ببيع السلعة على نفسها.

و. تبلغ (المؤسسة) العميل بأنها اشترت السلعة لمصلحته، ومن ثم يقوم العميل ببيع السلعة على (المؤسسة) بالأجل بربح كان متفقاً عليه بينهما في مرحلة الوعد.

ز. بعد شراء (المؤسسة) السلعة من العميل، تقوم ببيعها على طرف رابع غير الذي اشترتها منه.

ح. تقوم (المؤسسة)بتسليم ثمن شراء السلعة من العميل للعميل عند حلول الأجل المتفق عليه بينهما.

نموذج التدقيق على منتج وديعة المرابحة العكسية

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	

نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1	التأكد من أن جميع النماذج والعقود المستخدمة مطابقة لقرارات هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2	تأكد أن مواصفات السلعة محل البيع والشراء كانت معلومة.	( )
3	إذا كان العميل شركة فإن الذي وقع عقد المرابحة مفوض بالتوقيع عن الشركة	( )

م	الترتيب الزمني	
	إجراءات التدقيق	التاريخ
1	وقت اتفاقية الوكالة مع حق التعاقد مع النفس قبل شراء السلعة لصالح العميل.	
2	وقت شراء (المؤسسة) السلعة لصالح العميل بعد توكيل العميل لـ (المؤسسة) بشراء ثم بيع سلع ومعادن.	
3	وقت شراء (المؤسسة) السلعة من العميل بعد شراء السلعة لصالح العميل.	
4	وقت بيع (المؤسسة) السلعة لطرف رابع بعد شراء البنك السلعة من العميل.	

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

التدقيق على صناديق الاستثمار

أولاً: من أهم أنشطة الصندوق محل التدقيق الشرعي:

أ. النظام الأساسي للصندوق والنشرة التعريفية.

ب. العقود المبرمة مع مدير الصندوق ووكلاء البيع وأمين الاستثمار ومراجع الحسابات والمستشارين .

ج. نماذج الاشتراك في الصندوق والتخارج والاسترداد.

د. سياسات الصندوق المتعلقة بالجوانب المحاسبية والتسويقية والإعلامية .

هـ. التنضيض الحكمي، التخارج، الاسترداد، الأسهم المتوافقة، الوكالة بأجر، المضاربة.

و. استثمارات الصندوق بما فيها الأسهم والصكوك وغيرها من الأصول.

ثانياً: نموذج لاستمارة التدقيق الشرعي الداخلي على الصناديق الاستثمارية:

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	

إجراءات التدقيق		
1-	التزم الصندوق بنماذج العقود المقرة من المرجعية الشرعية(وحدة التدقيق الشرعي الداخلي أو هيئة الرقابة الشرعية)[1] .	( )
2-	التزم الصندوق بنماذج الاشتراك والاسترداد والتخارج بالنماذج المقرة من من المرجعية الشرعية(وحدة التدقيق الشرعي الداخلي أو هيئة الرقابة الشرعية).	( )
3-	جميع أرصدة الصندوق لدى بنوك تلتزم في أعمالها بأحكام الشريعة الإسلامية.	( )
4-	أرصدة الصندوق لدى بنوك غير إسلامية في حسابات جارية فقط بعد موافقة المرجعية الشرعية(وحدة التدقيق الشرعي الداخلي أو هيئة الرقابة الشرعية).	( )
5-	جميع استثمارات الصندوق مطابقة للقرارات الصادرة عن المرجعية الشرعية(وحدة التدقيق الشرعي الداخلي أو هيئة الرقابة الشرعية).	( )
6-	تم توزيع أرباح الصندوق وفق السياسة المقرة من مطابقة للقرارات الصادرة عن المرجعية الشرعية(وحدة التدقيق الشرعي الداخلي أو هيئة الرقابة الشرعية).	( )
7-	الخسائر التي تعرض لها الصندوق لم تكن بتعد ولا تفريط من مدير الصندوق.	( )
8-	السياسة التسويقية والإعلامية للصندوق مطابقة للقرارات الصادرة عن المرجعية الشرعية(وحدة التدقيق الشرعي الداخلي أو هيئة الرقابة الشرعية).	( )
9-	قام مدير الصندوق بتطهير أرباحه المحرمة عن الفترات السابقة حسب قرار المرجعية الشرعية(وحدة التدقيق الشرعي الداخلي أو هيئة الرقابة الشرعية).	( )

[1] تم النص على أن المرجعية الشرعية في صناديق الاستثمار هي هيئة الرقابة الشرعية أو وحدة التدقيق الشرعي الداخلي، بناءً على أن هيئة أسواق المال في دولة الكويت جعلت تعيين هيئة رقابة شرعية في الصناديق الاستثمارية محل اختيار لمدير الصندوق، إذا كان لديه وحدة تدقيق شرعي داخلي.

-10	نفقات الصندوق الإدارية مطابقة لقرارات المرجعية الشرعية(وحدة التدقيق الشرعي الداخلي أو هيئة الرقابة الشرعية).	( )
-11	قام الصندوق بحساب زكاته حسب إجراءات حساب الزكاة المقرة من الجهات ذات الصلة.	( )
ملاحظات التدقيق الشرعي:		
رأي الفرع / الإدارة:		
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:		
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:		

التدقيق على الاستثمار في أسهم الشركات المساهمة ذات الأنشطة المختلطة

أولاً: تعريف الشركات المساهمة ذات الأنشطة المختلطة:

هي الشركات التي تكون مجالات استثمارتها مختلطة بين أنشطة مباحة ومحرمة، وتنقسم إلى أقسام ثلاثة، هي:

أ. شركات مختلطة تكون فيها الاستثمارات المحرمة هي الغالبة، وتتعامل باستثمارات مباحة بدرجة أقل.

ب. شركات مختلطة تكون فيها الاستثمارات المباحة هي الغالبة، وتتعامل باستثمارات محرمة بدرجة أقل.

ج. شركات مختلطة، تكون فيها الاستثمارات المباحة والمحرمة متساوية أو متقاربة.[1]

ثانياً: الضوابط الشرعية للاستثمار في أسهم الشركات المساهمة ذات الأنشطة المختلطة:

أ. يرى معيار الأوراق المالية (الأسهم والسندات) الذي أصدرته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أن المساهمة والتعامل (الاستثمار أو المتاجرة) في أسهم الشركات المختلطة لا يجوز إلا إذا تحققت الشروط التالية:

- ألا تنص الشركة في نظامها الأساسي أن من أهدافها التعامل بالربا، أو التعامل بالمحرمات كالخنزير ونحوه.
- ألا يبلغ إجمالي المبلغ المقترض بالربا، سواء أكان قرضاً طويل الأجل أم قرضا قصير الأجل ٣٠ % من القيمة السوقية لمجموع أسهم الشركة.
- ألا يبلغ إجمالي المبلغ المودع بالربا سواءً أكانت مدة الإيداع قصيرة أو متوسطة أو طويلة ٣٠ % من القيمة السوقية لمجموع أسهم الشركة.
- ألا يتجاوز مقدار الإيراد الناتج من عنصر محرم نسبة ٥ %من إجمالي إيرادات الشركة، سواء أكان هذا الإيراد ناتجاً عن ممارسة نشاط محرم أم عن تملك لمحرم، وإذا لم يتم الإفصاح عن بعض الإيرادات فيجتهد في معرفتها ويراعى جانب الاحتياط.

ب. نص المعيار على أنه يجب التخلص مما يخص السهم من الإيراد المحرم- سواء أكان ناتجاً من النشاط أو التملك المحرم، أم من الفوائد- على من كان مالكاً للأسهم سواء أكان مستثمرا أو متاجرا، حين نهاية الفترة المالية.

ج. محل التخلص هو ما يخص السهم من الإيراد المحرم، سواء أوزعت أرباح أم لم توزع، وسواء أربحت الشركة أم خسرت.

د. نص المعيار على أنه لا يجوز الالانتفاع بالعنصر المحرم– الواجب التخلص منه –بأي وجه من وجوه الانتفاع ولا التحايل على ذلك بأي طريق كان ولو بدفع الضرائب.[2]

نموذج لاستمارة التدقيق الشرعي الداخلي على الأسهم المختلطة

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
إجراءات التدقيق			
1	التزمت إدارة (المؤسسة) بنماذج وعقود الاستثمار المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية.		( )

(1)الاستثمار والمتاجرة في أسهم الشركات المختلطة، د. عبد الله العمراني، كنور إشبيليا، الطبعة الأولى، 2006، ص8.

(2)المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص568 وما بعدها، بتصرف.

2	التزمت إدارة (المؤسسة) بشروط الاستثمار في الأسهم المختلطة حسب ما قررته هيئة الرقابة الشرعية.	( )
3	التزمت إدارة (المؤسسة) بتطهير الإيرادات المحرمة حسب ضوابط هيئة الرقابة الشرعية.	( )
4	لـ (المؤسسة) إجراءات محددة للتخارج من الأسهم المختلطة في حال تخلف شرط من شروط جواز الاستثمار في الأسهم المختلطة.	( )
5	جميع الإيرادات واجبة التطهير التي قررت هيئة الرقابة الشرعية وجوب تطهيرها في فترات سابقة تم تطهيرها.	( )
6	لـ(المؤسسة) مؤشر معتمد من هيئة الرقابة الشرعية لتصنيف أسهم الشركات المختلطة.	( )

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

التدقيق الشرعي على المكاسب والأرصدة المحرمة

1- تعريف المكاسب المحرمة:

هو كل مالٍ تحصّل من طريقٍ ممنوعٍ شرعاً، سواء تحصل بسببٍ تعاقديٍ غير مشروع أو بسبب تصرف محرم كالسرقة والغصب وأخذ الرشوة وغيرها من التصرفات المحرمة.[1] وإذا كان لـ(المؤسسة) أرصدة محرمة شرعاً فإنه غالبا ما يكون على شكل إيرادات متحصلة من ممارسة نشاط أو استثمار مختلط، أو إيرادات تمت بطريق غير مشروعة عن طريق الخطأ، أو فعل غير مقصود.

(1) معيار التطهير المعتمد لدى الهيئة الشرعية في بيت الزكاة الكويتي.

نموذج التدقيق على المكاسب والأرصدة واجبة التطهير		
1-	لدى (المؤسسة) سياسة مكتوبة خاصة بتطهير الأموال غير المشروعة والإجراءات المتعلقة بها، معتمدة من هيئة الرقابة الشرعية ومجلس الإدارة.	( )
2-	تقوم الإدارة المالية بتزويد إدارة التدقيق الشرعي بكشف الإيرادات غير المشروعة على فترات محددة.	( )
3-	قامت (المؤسسة) بتكليف جهة داخلية لمتابعة صرف الأرصدة غير المشروعة.	( )
4-	تقوم الجهة الداخلية المكلفة بمتابعة صرف الأرصدة غير المشروعة برفع تقرير ربع سنوي لهيئة الرقابة الشرعية في (المؤسسة) بخصوص حجم الإيرادات وأوجه الصرف.	( )
5-	المشاريع التي تم دعمها بالأرصدة غير المشروعة لا تخالف قرارات هيئة الرقابة الشرعية.	( )
6-	في حال قيام (المؤسسة) بحسم مصروفاتها الفعلية من غرامات التأخير فإن المصروفات الفعلية معينة ومحددة التكاليف، ومعتمدة لدى هيئة الرقابة الشرعية.	( )
7-	قامت (المؤسسة) بتحديد مدى زمني للتخلص من الإيرادات غير المشروعة.	( )
8-	قامت (المؤسسة) بتحديد أسس المعالجة المحاسبية والإفصاحات المالية للإيرادات غير المشروعة من الأطراف ذات الصلة.	( )
9-	قامت (المؤسسة) بصرف الإيرادات غير المشروعة للفترة المالية السابقة كاملة.	( )
10-	لـ(المؤسسة) مواعيد نهائية محددة لصرف الإيرادات غير المشروعة، ويتم تصفية الحساب كل سنة مالية ولا تبقى لدى (المؤسسة) لفترات طويلة.	( )

رابعاً: التدقيق الشرعي على التأمين التكافلي

1- تعريف التأمين التكافلي:

هو اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك صندوق له حكم الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة، ويدير هذا الصندوق أو الحساب شركة مساهمة على سبيل المضاربة أو الوكالة، وفي حال وقوع الضرر على أحد المشتركين في الصندوق يقوم الصندوق بتعويض الضرر الذي لحق به وفقاً للوائح والوثائق[1].

2- أنواع التأمين الإسلامي:

(1)هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: معيار التأمين ، ص 685 بتصرف.

أ. التأمين على الأشياء: وهو يقوم على تعويض الضرر الفعلي، ويدخل فيه التأمين من الحريق، والسيارات، والطائرات، والمسؤولية، وخيانة الأمانة، وغيرها.

ب. التأمين على الأشخاص في حالتي العجز أو الوفاة.

ج. التأمين على الديون.

3- العقود التي تتضمنها التأمين التكافلي:

أ. **المضاربة:** تكون مؤسسة التأمين التكافلي مضارباً، والمشتركون في التكافل أرباب مال، وتدير (المؤسسة) بصفتها مضارباً مخاطر كل من أنشطة الاستثمار وأعمال التأمين نيابة عن المشتركين في التكافل، مقابل نسبة مئوية من أرباح الاستثمار و/ أو الفائض التكافلي، التي يتم ذكرها عادةً بشكل صريح في وثيقة التأمين التكافلي.

ب. **الوكالة:** تُشكّل مؤسسة التأمين التكافلي مع المشتركين في التكافل علاقة الوكيل بالموكل حيث تعمل مؤسسة التأمين التكافلي بصفتها وكيلاً نيابة عن المشتركين، وتتصرف في كل من أنشطة الاستثمار وأعمال التأمين التكافلي. ومقابل الخدمة التي تقدمها مؤسسة التأمين التكافلي بصفتها وكيلاً تتلقى رسوماً إدارية تسمى رسوم الوكالة.

ج. **الوكالة – المضاربة:** يتم اعتماد عقد الوكالة لأنشطة التأمين التكافلي، بينما يستخدم عقد المضاربة لأنشطة الاستثمار.

4- الضوابط الشرعية للتأمين التكافلي:

أ. التزام (المؤسسة) بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في كل أنشطتها واستثماراتها، وبخاصة عدم التأمين على الأنشطة الممنوعة شرعاً.

ب. يجب أن تكون لصندوق المشتركين ذمة مالية منفصلة عن المساهمين.

ج. يجب وضع إجراءات منفصلة لتكوين المخصصات والاحتياطيات لصناديق التكافل العائلي والتكافل العام، نظراً لاختلاف طبيعة تصنيف الموجودات والمطلوبات.

د. يجب على (المؤسسة) أن يكون لديها إجراءاتها الخاصة للتصرف بأرباح الاستثمار في حساب الاستثمار للمشتركين.

هـ. جميع ما يثبت في ميزانية (المؤسسة) مما يتعلق بالعمليات التأمينية، مثل حقوق (المؤسسة) على شركات التأمين الإسلامي أو إعادة التأمين أو على المشتركين، وكذا المبالغ المستثمرة لصالح المشتركين لا يملكه المساهمون.

و. جميع ما يثبت في مطلوبات (المؤسسة) مما يتعلق بالعمليات التأمينية، مثل: الحقوق المترتبة على (المؤسسة) لصالح شركات التأمين أو المشتركين التي لم يتم سدادها بعد، والمخصصات المتعلقة بالعمليات التأمينية، والاحتياطيات الخاصة بالعمليات التأمينية، لا تعتبر من المطلوبات على المساهمين.

ز. لا يجوز اقتطاع جزء من أموال حملة الوثائق أو أرباحها لصالح المساهمين.

ح. تلتزم الشركة بتعيين هيئة رقابة شرعية، ووجود إدارة رقابة شرعية داخلية.

ط. يجب صرف جميع المخصصات المتعلقة بالتأمين، والفوائض المتراكمة في وجوه الخير عند تصفية (المؤسسة).

ي. يجوز اشتراك غير المسلمين مع المسلمين في التأمين بأنواعه.

ك. يشترط في الخطر المؤمن منه أن يكون محتمل الوقوع لا متعلقا بمحض إرادة المشترك، وألا يكون متعلقاً بنشاط محرم.

نموذج التدقيق على وثيقة تأمين تكافلي

فترة التدقيق		تاريخ التدقيق	
اسم المدقق		التوقيع	
نطاق التدقيق/ الفرع		رقم المعاملة	

إجراءات التدقيق		
1-	وثيقة التأمين مجازة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
2-	لـ(المؤسسة) إجراءات واضحة في الفصل بين صندوق المشتركين في التكافل وصندوق حملة الأسهم .	( )
3-	جميع الأنشطة المؤمَّن عليها مباحة شرعا .	( )
4-	جميع التعويضات المدفوعة لا تغطي أنشطة محرمة .	( )
5-	يتم استثمار موجودات المشتركين والمساهمين في أنشطة مشروعة معتمدة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
6-	اتفاقيات إعادة التأمين معتمدة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
7-	يتم توزيع الفائض التأميني حسب المعايير المقرة من هيئة الرقابة الشرعية.	( )
8-	لم تعترف الشركة باستحقاقات صندوق المشتركين على شركات التأمين الإسلامي أو إعادة التأمين الإسلامي في جانب الموجودات للمساهمين.	( )
9-	لم تعترف الشركة بالاستحقاقات على صندوق المشتركين لصالح شركات التأمين الإسلامي أو إعادة التأمين الإسلامي في جانب المطلوبات للمساهمين.	( )

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

خامساً: التدقيق الشرعي على حساب الزكاة[1]

الأصل في (المؤسسة) أن تقوم بحساب زكاتها لمساهميها، كما أنها قد تقوم بحساب زكاة استثمارات عملائها، وفي بعض الدول تقوم بحساب الزكاة وأدائها للجهات الرقابية، وبما أن نشاط حساب الزكاة تلتزم فيه (المؤسسة) بالقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية بشأن حساب الزكاة، فإنه يجب أن يكون من الأنشطة محل التدقيق الشرعي، وفي هذا الجزء سيتم تقرير أهم الأعمال التي تقوم بها إدارة التدقيق الشرعي الداخلي للتدقيق على أعمال حساب الزكاة، وأهم أعمال هيئة الرقابة الشرعية التي تقوم بها بعد إتمام حساب الزكاة.

أولاً: إجراءات التدقيق الشرعي الداخلي على حساب الزكاة:

أ. تقوم إدارة التدقيق الشرعي الداخلي بالتدقيق الشرعي على الوعاء الزكوي ورصيد الزكاة، في ضوء المعايير الشرعية التي أصدرتها هيئة الرقابة الشرعية.

([1]) جميع المعلومات الواردة في هذا الجزء مختصرة من/ معيار ضبط حساب زكاة المؤسسات المالية الإسلامية وصرفها، الصادر عن بيت الزكاة، الطبعة الأولى،2020. بتصرف، ص12.

ب. تلتزم إدارة التدقيق الشرعي في تدقيقها على رصيد الزكاة بنماذج التدقيق الشرعي المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية.

ج. إذا لاحظت إدارة التدقيق الشرعي الداخلي ملاحظة أو مخالفة لقرارات هيئة الرقابة الشرعية، أو لما نص عليه دليل الإرشادات لحساب زكاة الشركات الصادر عن بيت الزكاة، تقوم بتنبيه الإدارة المالية [1] ، وفي حال عدم التعديل تثبت إدارة التدقيق الشرعي الداخلي رأيها في تقريرها.

د. بعد اعتماد إدارة التدقيق الشرعي الداخلي لرصيد الزكاة، تقوم بإعداد تقرير بشأن رأيها في مدى التزام الإدارة المالية بإجراءات حساب زكاة (المؤسسة).

هـ. يتم عرض رصيد الزكاة وتقرير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي على لجنة الزكاة، ومنها لهيئة الرقابة الشرعية، أو لهيئة الرقابة الشرعية مباشرة، بحسب ما تختاره (المؤسسة).

ثانياً: الإجراءات التي تقوم بها هيئة الرقابة الشرعية للتصديق على رصيد الزكاة:

أ. تقوم هيئة الرقابة الشرعية بالتصديق على الوعاء الزكوي ورصيد الزكاة المقترح من الإدارة المالية، على أن تثبت الهيئة قرارها في محضر اجتماعها.

ب. تلتزم هيئة الرقابة الشرعية بالنص في تقريرها السنوي أن (المؤسسة) قامت بحساب الزكاة في ضوء المعايير المقرة من هيئة الرقابة الشرعية.

ج. في إيضاحات القوائم المالية لـ(المؤسسة) تنص هيئة الرقابة الشرعية على ما يلي:

([1]) نص المعيار أن قياس الموجودات والمطلوبات الزكوية، وما يتبعه من إجراءات محاسبية، نشاط تختص به الإدارة المالية في المؤسسة، كونها جهة متخصصة في الأنشطة المحاسبية لدى المؤسسة، على أن تلتزم في إجراءات حساب الزكاة بدليل الإرشادات في ضوء ما تقرره هيئة الرقابة الشرعية. ينظر/ معيار ضبط حساب زكاة المؤسسات المالية الإسلامية وصرفها، بيت الزكاة،2020، ص 6.

- الطريقة المستخدمة في تحديد وعاء الزكاة والبنود التي تدخل في تحديد هذا الوعاء.
- رصيد الزكاة الواجبة على كل سهم من أسهم (المؤسسة).
- إذا كانت (المؤسسة) هي المنشأة الأم، وتقوم بأداء زكاة حصتها في الشركات التابعة لها، وفي حال عدم إخراج (المؤسسة) للزكاة فتفصح عن مقدار الزكاة الواجبة على كل سهم من أسهم الشركات التابعة لها.
- مقدار الزكاة الواجبة على حملة صكوك رأس المال الإضافي.
- رصيد الزكاة الواجب على حملة وحدات الصناديق الاستثمارية، والمحافظ الاستثمارية، بالطرق التي تراها (المؤسسة) مناسبة.
- أن من يملك سهم (المؤسسة) بنية المتاجرة بأن رصيد الزكاة المفصح عنه يخص المستثمر استثماراً طويل الأجل، أما المضاربة فيحسب زكاته بالقيمة السوقية.
- أن مقدار الزكاة الواجب روعي فيه الجزء المدفوع للدولة، إذا كانت الدولة تلزم بأداء جزء من الزكاة للجهات الرقابية، وأن رصيد الزكاة محل الإفصاح يمثل صافي رصيد الزكاة بعد حسم ما تم دفعه للدولة.
- أنه في حال أداء (المؤسسة) للزكاة نيابة عن المساهمين، فإن رصيد الزكاة المفصح عنه يخص من ملك السهم بنية الاستثمار طويل الأجل، أما المضارب فيحسب زكاته بالقيمة السوقية محسوما منه ما تم أخرجته (المؤسسة) عن كل سهم.

د. إذا كانت (المؤسسة) ستؤدي الزكاة نيابة عن المساهمين، فتقوم هيئة الرقابة بإصدار قرار بشأن مصارف الزكاة وضوابطها، كما تقوم بالتأكد من عدم الخلط بين مصارف الإيرادات واجبة التطهير ومصارف الزكاة، وتتأكد من صرف الزكاة في الفترة المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية.

هـ. إذا كانت (المؤسسة) ستؤدي الزكاة نيابة عن المساهمين، فتتأكد هيئة الرقابة الشرعية من أداء الزكاة قبل نهاية السنة المالية التالية.

نموذج التدقيق الشرعي الداخلي على حساب الزكاة

تسلسل	البيان	لا ينطبق	نعم	لا
.1	جميع الموجودات التي أدرجت في الوعاء الزكوي تعتبر موجودات زكوية من الناحية الشرعية.			
.2	جميع الموجودات التي أدرجت في الوعاء الزكوي مملوكة ملكاً تاماً لـ(المؤسسة).			
.3	معيار تقييم الموجودات الزكوية لا يخالف قرار هيئة الرقابة الشرعية بشأن تقييم الموجودات الزكوية.			
.4	جميع الموجودات المستبعدة من الوعاء الزكوي لا تعتبر موجوات زكوية من الناحية الشرعية.			

.5	لأغراض حساب الزكاة قامت الإدارة المالية بتقييم المخزون بقيمته السوقية لا بالتكلفة.			
.6	لم يدرج في الوعاء الزكوي الموجودات التي تم حساب زكاتها من قبل إدارة (المؤسسة).			
.7	تم إضافة رصيد الزكاة الذي يمثل الموجودات المذكورة في النقطة (5) لرصيد زكاة (المؤسسة).			
.8	لأغراض حساب الزكاة التزمت الإدارة المالية بمعايير تقييم الاستثمارات المتعثرة حسب المعايير الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.			
.9	معيار تقييم المطلوبات الزكوية لا يخالف قرار هيئة الرقابة الشرعية بشأن تقييم المطلوبات الزكوية.			
.10	قامت (المؤسسة) بحساب زكاة استثماراتها بحساب زكاتها بعد الاطلاع على القوائم المالية لكل استثمار.			
.11	الاستثمارات التي لم تتمكن (المؤسسة) من الاطلاع على قوائمها المالية تم إدراجها في الوعاء الزكوي بالطريقة التي قررتها هيئة الرقابة الشرعية.			
.12	لم تحسم من الوعاء الزكوي المطلوبات التي مولت أصلاً غير زكوي.			
.13	لم تحسم من الوعاء الزكوي فوائد التأخير المستحقة على (المؤسسة).			
.14	المخصصات التي حسمت من الوعاء الزكوي تتفق مع القرار الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية بشأن أثر المخصصات على الوعاء الزكوي.			
.15	المخصصات التي لا تقبل هيئة الرقابة الشرعية بحسمها من الوعاء الزكوي، تمت إضافة قيمتها للوعاء الزكوي.			
.16	تم حساب زكاة حقوق الأقلية حسب المعيار المقر من قبل هيئة الرقابة الشرعية.			
.17	تم حساب مقدار الزكاة في الوعاء بناءً على أن مقدار الزكاة الواجب 2.577 % لأن القوائم المالية تعتمد السنة الميلادية لا الهجرية.			
.18	التزمت الإدارة المالية بمبدأ السنوية في حساب رصيد الزكاة، حسب نسبة الزكاة المعتمدة في دليل الإرشادات لحساب زكاة الشركات.			
.19	قامت الإدارة المالية بحسم الجزء المدفوع للدولة من رصيد الزكاة.			
.20	طلبت (المؤسسة) من الجهات الرقابية التي تلزم بدفع جزء من رصيد الزكاة أداءه لبيت الزكاة.			
.21	الفريق الذي قام بحساب الزكاة حصل على تدريب كاف بشأن معايير حساب الزكاة.			

22.	العاملون في الإدارة المالية وإدارة التدقيق الشرعي الداخلي يمكنهم الاطلاع على إجراءات حساب الزكاة لدى (المؤسسة) بسهولة.			

ملاحظات التدقيق الشرعي:
رأي الفرع / الإدارة:
رأي مدير إدارة التدقيق الشرعي:
توقيع مدير إدارة التدقيق الشرعي:

الجزء الرابع

التدقيق الشرعي المبني على المخاطر

إعداد وتقديم

الدكتور عبدالله عطية[1]

[1] الدكتور عبدالله عطية:

- دكتوراه اقتصاد مصارف إسلامية: جامعة العلوم الإسلامية–الأردن.
- ماجستير إدارة البنوك والتمويل: معهد الدراسات المصرفية، الجامعة الأردنية، عمان – الأردن.
- خبير ومستشار مصارف اسلامية.
- محاضر غير متفرغ لبعض الجامعات الأردنية.
- محاضر معتمد لمؤتمرات ودورات تدريب مهنية.
- المشاركة في تأليف كتاب متخصص في المصارف الإسلامية.
- مدير دائرة الرقابة الداخلية ، البنك الإسلامي الأردني.

تمهيد:

يعتبر التدقيق الشرعي لبنة أساسية في منظومة (المؤسسات)، فهو الدرع الواقي ضد التهديدات الداخلية والخارجية، فمتانة هذا الدرع في (المؤسسات)، يُعزز من متانة هذه المؤسسات والاقتصاد الوطني والعالمي، وهذا يزيد من ثقة المستثمرين (المساهمين والمودعين)، والجهات الرقابية، وهذا بحد ذاته من المتطلبات الهامة التي تسعى إليها الجهات الرقابية المختلفة، لتعزيز الثقة لأصحاب العلاقة، وخاصة بعد الأزمات المالية العالمية، ويعتبر منهج التدقيق الشرعي المبني على المخاطر أحد الأساليب الهامة في تعزيز متانة (المؤسسات) ويعزز من ثقة أصحاب المصالح.

وعند إمعان النظر في مفهوم التدقيق الشرعي المبني على المخاطر نرى أنه مفهوم وليد حديث نسبياً يتكيف مع المتغيرات والمستجدات الحديثة، ويوفر الوقت والجهد ويقلل من تكاليف التدقيق الشرعي وخاصة من أساليب التدقيق الداخلي التقليدية.

وفي ظل الأزمات المالية المتعاقبة التي عصفت باقتصاد بعض الدول وزيادة حجم وتعقيدات العمليات المصرفية، فقد أصبح لزاماً على دوائر التدقيق الشرعي في (المؤسسات) ولبنة أساسية في اقتصاد كثير من الدول الإسلامية، العمل على بناء أدوات حديثة تساعد هذا النشاط على القيام بمهامه وتركيز الجهود نحو النشاطات ذات المخاطر الشرعية المرتفعة لتجنبها أو خفضها إلى الحدود المقبولة لإدارة (المؤسسة).

هذا وقد خطى البنك المركزي الكويتي خطوات سباقة لتعزيز الحوكمة في أعمال الرقابة الشرعية في (المؤسسات) في الكويت، وسعياً منه في ترسيخ أسس التدقيق الشرعي على أعمال (المؤسسات).

للدخول في الموضوع يمكن تعريف التدقيق الشرعي الداخلي "بأنه نشاط مستقل وموضوعي، يقدم تأكيدات وخدمات استشارية شرعية بهدف إضافة قيمة لـ(المؤسسة) خلال التحقق من اتباع (المؤسسة) للضوابط والفتاوى الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. يساعد هذا النشاط في تحقيق أهداف (المؤسسة) عن طريق اتباع أسلوب منهجي منظم ومنضبط لتقييم وتحسين فاعلية عمليات إدارة المخاطر الشرعية ونظام الرقابة الشرعية وحوكمة هياكل النشاطات الشرعية".

أولاً: تعريف التدقيق المبني على المخاطر

تعددت تعاريف منهج التدقيق الداخلي المبني على المخاطر، إلا أن هذه التعريف لا تختلف في جوهرها، ومن هذه التعاريف ما يلي:

1. معهد المدققين الداخليين البريطانيين: منهج يربط التدقيق الداخلي مع منهجية إدارة المخاطر. التدقيق المبني على المخاطر يسمح للتدقيق الداخلي بتقديم تأكيدات إلى مجلس الإدارة بأن عمليات إدارة المخاطر تُدار بشكل فعال نسبةً إلى المخاطر المقبولة[1].

---

(1) http://www.iia.org.uk/resources/risk-management/risk-based-internal-auditing, DD27 JAN 2013, 11PM.

2. معهد المحاسبين الأستراليين والنيوزلنديين[1]: منهج صُمم ليستخدم في نشاط التدقيق الداخلي للتركيز على طبيعة وتوقيت وتحديد موعد إجراءات التدقيق على المناطق التي لديها احتمال أكبر في حدوث أخطاء جوهرية بكفاءة وفاعلية.
3. وقد عرفها أحد المختصين[2]: هي الإجراءات المتبعة لدى إدارة التدقيق الداخلي لتوجيه جهود التدقيق نحو المناطق الأكثر خطورة في (المؤسسة)، سواءً على مستوى مراكز العمل من دوائر وفروع وشركات تابعة أو على مستوى الأنشطة ضمن مركز العمل الواحد.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن توضيح أهم البنود لهذا المنهج بالنقاط التالية:

1. خطة يرسمها مدير التدقيق الداخلي و/أو الشرعي على أساس المخاطر.
2. التركيز على مناطق العمل ذات المخاطر المرتفعة.
3. آلية لتحديد عدد جولات التدقيق وتوقيتها في خطة التدقيق السنوية.
4. وسيلة لتقديم تأكيد بفاعلية أنظمة الضبط الداخلي وأن المخاطر المتبقية مقبولة.

خطوات التدقيق المبني على المخاطر:

قد تختلف خطوات عملية التدقيق الشرعي المبني على المخاطر من مؤسسة إلى مؤسسة ومن منهجية إلى أخرى، بحسب حجم وتعقيدات العمليات، وتوجهات مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية، ولكن يمكن الاسترشاد بالخطوات التالية في بناء وتنفيذ برامج التدقيق الشرعي المبني على المخاطر في (المؤسسات):

1. مرحلة تفهم بيئة العمل: وذلك من خلال الفهم التام لطبيعة الأعمال والأهداف والعمليات، لمختلف الصيغ التمويلية والخدمات من خلال جمع المعلومات عنها.
2. مرحلة تقييم المخاطر: ويتم فيها التعرف وتحديد وتقييم المخاطر الشرعية التي قد يواجهها (المؤسسة) الاسلامي، والتي تتكون من مخاطر النشاطات التشغيلية الشرعية.
3. مرحلة تحديد مستويات المخاطر الشرعية المقبولة: وذلك من خلال فحص كافة المستندات والانشطة الخاضعة لعملية التدقيق الشرعي، والتعرف على حدود المخاطر المقبولة.
4. مرحلة إعداد خطة التدقيق الشرعي المبني على المخاطر: وفي هذه المرحلة يتم تقسيم موارد التدقيق الشرعي بحسب مناطق العمل ذات التأثير العالي والمرتفعة المخاطر.
5. مرحلة إعداد مهمة التدقيق الشرعي المبني على المخاطر: حيث يتوجب على المدقق الشرعي تجميع المعلومات المتعلقة بالنشاطات المراد فحصها لمعرفة التأثيرات المحتملة على مهمة التدقيق مع مراعاة اختصاصات وامكانيات فريق التدقيق الشرعي.

---

(1) http://www.charteredaccountants.com.au/The-Institute, DD 2 SEP 2014, 1 AM.

(2) الرمحي, زاهر عطا (2010), دورة تدريبية شركة أصول للتدريب والاستشارات, **التدقيق الداخلي والرقابة الداخلية المفاهيم الحديثة الأهداف وإجراءات التعامل** , منشورة الشبكة العنكبوتية, مكان الانعقاد, صفحة 22,الخرطوم, السودان.

6. مرحلة إعداد التقارير الخاصة بالتدقيق الشرعي المبني على المخاطر: وتبرز في هذه الخطوة عملية تقديم تقارير دورية من قبل المدقق الشرعي عن الأهداف والمهام والصلاحيات عن مهمة التدقيق.

خطوات التدقيق الشرعي المبني على المخاطر في (المؤسسات)

أولاً: المتطلبات الرئيسة لخطة التدقيق الشرعي المبني على المخاطر السنوية في (المؤسسات):

1. قبل الإعداد لخطة التدقيق الشرعي في (المؤسسات)، يجب التأكد من تحقيق المتطلبات التالية:
2. استقلالية هيئة الرقابة الشرعية.
3. تبعية نشاط التدقيق الشرعي الداخلي لهيئة الرقابة الشرعية و لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الادارة.
4. اعتماد دليل التدقيق الشرعي من لجنة التدقيق وهيئة الرقابة الشرعية. [1]
5. اعتماد برنامج للتدقيق الشرعي من قبل لجنة التدقيق وهيئة الرقابة الشرعية.
6. عقد اجتماعات دورية منتظمة منفصلة بين هيئة الرقابة الشرعية ولجنة التدقيق، مع مدير التدقيق الشرعي الداخلي.
7. تحلي المدققين الشرعيين الداخليين بصفات وخصال حميدة، منها: النزاهة والاستقامة والموضوعية والكفاءة والمحافظة على السرية، وغيرها.

ثانياً: آلية وضع برنامج للتدقيق الشرعي المبني على المخاطر في (المؤسسات)

إن كل عملية تتكون من أربع مراحل، وهي المدخلات والعمليات والمخرجات والتغذية الراجعة.

1. المدخلات: درجة الاستقلالية لنشاط التدقيق الشرعي، وتستمد الصلاحيات من دليل التدقيق الشرعي، والتأكد من أن جميع الأنشطة والعقود قد أجيزت من لجنة التدقيق وهيئة الرقابة الشرعية، واختيار الكادر المؤهل والمناسب، وقناعة مجلس الإدارة والإدارة العليا بأهمية التدقيق الشرعي، وتحضير برامج وأوراق العمل، وبناء خطة التدقيق الشرعي المبني على المخاطر.
2. العمليات: ويتم في هذه المرحلة تطبيق وتحديد منطقة العمل أو النشاط المراد تدقيقه المبنية على أساس المخاطر الشرعية وذلك بحسب الخطة، ويتم تحديد نطاق العملية، وتنفيذ برنامج العمل المعد واستخدام أوراق العمل وتوثيق النتائج، وتقديم التوصيات العلاجية الممكنة لتلافي الأخطاء التي حصلت.
3. المخرجات: جودة المخرجات تعتمد على كفاءة وموضوعية المدقق الشرعي ومهنيته، ومخرجات عملية التدقيق تتمثل في رفع التقارير لكل من لجنة التدقيق وهيئة الرقابة الشرعية والإدارة العليا لاتخاذ الإجراءات التصحيحية وتقديم التوصيات، وتفريغ نتائج قائمة الفحص لبناء أنموذج تقييم المخاطر والضوابط الشرعية (SCRA)، ومن ثم بناء أنموذج التدقيق الشرعي المبني على المخاطر (RBSA).
4. التغذية الراجعة: وهي تقييم لمهمة التدقيق الشرعي المبنية على أساس المخاطر، والاستفادة من الأخطاء التي تكون قد وقعت، وتقليل مخاطر التدقيق بغية تحسين الأداء لبرامج التدقيق الشرعي.

---

[1] طبقا لتعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي، فإن دليل التدقيق الشرعي يعتمد من هيئة الرقابة الشرعية ويصدر عن مجلس الإدارة.

يمثل الشكل التالي هذه العملية ومراحلها على النحو التالي:

شكل رقم (4)

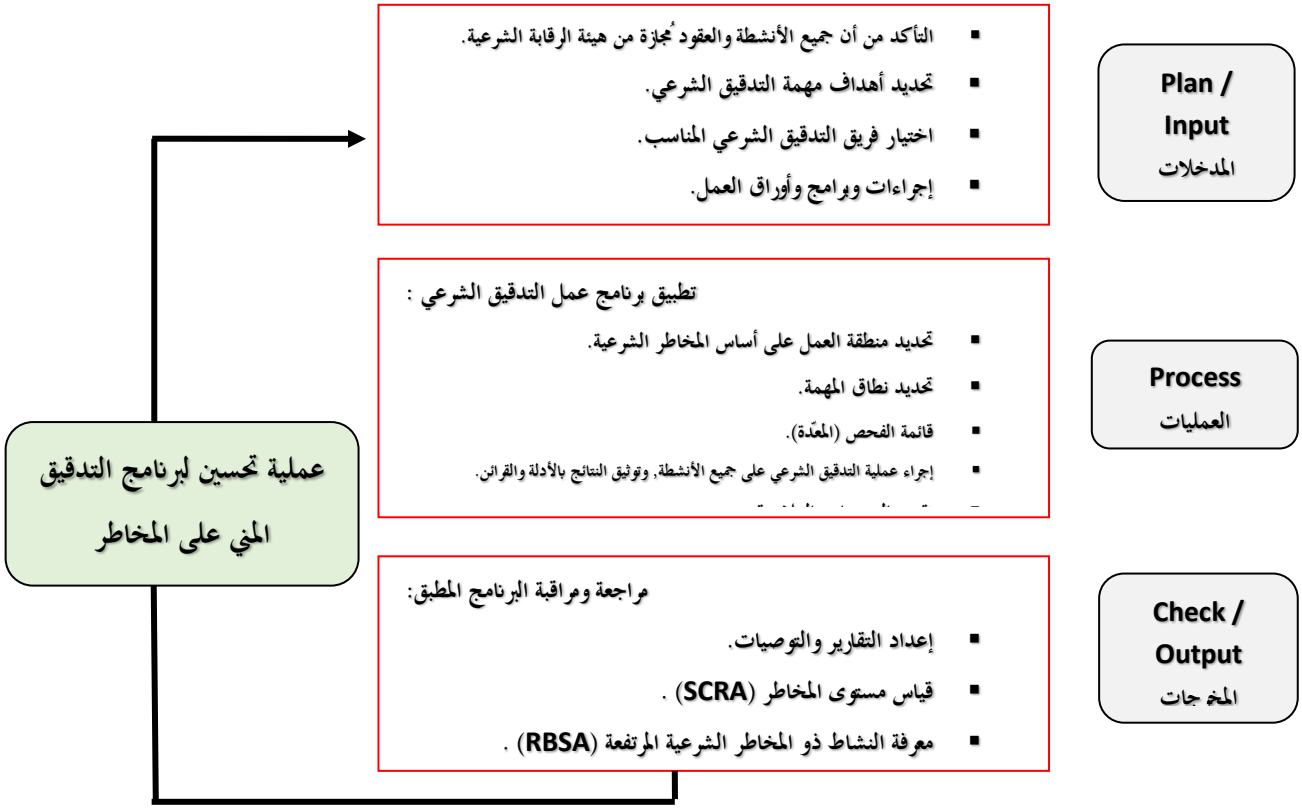

ثالثاً: فوائد استخدام منهج التدقيق الشرعي المبني على المخاطر

إن استخدام هذا المنهج يركز جهود التدقيق الشرعي للتعرف على أماكن العمل والأنشطة ذات المخاطر المرتفعة، الأمر الذي يمكن من تخفيض المخاطر الكلية وتعريف مجلس الإدارة والإدارة العليا وهيئة الرقابة الشرعية بها، ويوفر هذا المنهج اضافة الى ذلك المزايا التالية:

1. يساعد في قياس مدى فعالية الضوابط الرقابية الشرعية ودرجة استجابتها.
2. تخفيض المخاطر في الانشطة ومراكز العمل ذات المخاطر الشرعية المرتفعة، الامر الذي يؤدي الى تخفيض المخاطر الكلية في (المؤسسة) وذلك بتركيز الجهود على هذه المناطق.
3. يساعد نشاط التدقيق الشرعي على تقديم تأكيد لمجلس الإدارة عن عمليات إدارة المخاطر الشرعية.
4. يساعد نشاط التدقيق الشرعي على تقديم تقارير دقيقة عن المخاطر وتصنيفها.
5. يساعد نشاط التدقيق الشرعي في إضافة قيمة مضافة لـ(المؤسسة) وتحسين سمعتها وأدائها وتحقيق الالتزام.
6. يساعد في تحديد فعالية مدى استجابة نشاط إدارة المخاطر للإجراءات المتخذة لتجنب المخاطر الشرعية أو تخفيضها إلى الحدود الدنيا (المستوى المقبول) .

النماذج المقترحة

المطلب الأول: عرض لخطوات والنماذج المقترحة

في هذا المطلب سيتم عرض للخطوات العملية المقترحة لبناء أنموذج تقييم الضوابط الشرعية لأهم أدوات التمويل في (المؤسسات)، وأنموذج للتدقيق المبني على المخاطر اعتماداً على نتائج الأنموذج الأول – علماً بأنه يمكن أتمتة هذه النماذج على أنظمة الحاسوب.

أولاً: فرضيات بناء الأنموذج

فيما يلي فرضيات الأنموذج المقترح لقياس المخاطر الشرعية:

1. تقييم المخاطر الشرعية من وجهة نظر نشاط التدقيق الشرعي.
2. مراجعة الضوابط الشرعية سنوياً وكلما دعت الحاجة.
3. وجود نظام محاسبي سليم لجميع النشاطات، يتوافق مع المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وقرارات هيئة الرقابة الشرعية.

4. سلامة التسلسل التاريخي لكافة المستندات والإجراءات.

5. الخطر الشرعي[1] = تكرار وقوع الخطر الشرعي × تأثير وقوع الخطر الشرعي

6. يمكن استخدام تصنيفات رباعية مثل (1-3-5-7) أو خماسية مثل (1-3-5-7-9) وغيرها من المقاييس بحسب طبيعة وحجم العمليات والحساسية من المخاطر الشرعية، ويمكن اختيار أي تصنيف يلائم (المؤسسة)، وهذا التصنيف له ميزة في امكانية التفريق بين حالة التقيد التام عند عدم اكتشاف أخطاء أثناء جولة التدقيق الشرعي.

تأثير وقوع الخطر الشرعي: يُشير إلى المدى الذي قد يصيب (المؤسسة) في حال حدوث الخطر الشرعي، ويمكن استخدام بعض العناصر الهامة في تقييم الخطر، ومن أهم هذه العناصر: الأثر المالي، السمعة، الصحة والسلامة العامة، البيئة، الموظفين.

ويُمكن تحديد أهمية الخطر الشرعي من قبل لجنة مكونة من مختصين في (المؤسسة)[2]، بإعطاء أوزان لكل خطر شرعي محتمل خاص بأدوات التمويل والخدمات المصرفية المقدمة من (المؤسسات)، بناءاً على معايير وضعت مسبقاً لهذه الغاية مثل: تحديد المخاطر المالية، مخاطر الامتثال، التكنولوجيا، الموارد البشرية، الاحتيال، السمعة، ولسهولة التطبيق العملي للنماذج المقترحة سيتم اعتماد التصنيف التالي:

جدول رقم (1)

درجة التأثير الثلاثي لمدى أثر الخطر

التصنيف Rating	الوصف Descriptor	التعريف Definition
1	قليل التأثير LOW L	1. خسائر مالية تحدد بمبلغ معين ويكون أقل قيمة. 2. لا توجد تقارير للسلطات الإشرافية بدون متابعة.

(1) Chartered Institute for Securities & Investment (2010), **Operational risk**, **the official learning and reference manual**, 14th edition, page 66, Former reference.

(2) مستخدمي النشاط ونشاط إدارة المخاطر ونشاط التدقيق الشرعي, وأحد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية, وغيرهم حسب الحاجة.

التصنيف Rating	الوصف Descriptor	التعريف Definition
		3. تقيد بتعليمات الإدارة. 4. تقيد بالضوابط الرقابية والشرعية. 5. تفهم الموظفين للعمليات. 6. وجود نظام للعمليات على الحاسوب. 7. تدني احتمالية حدوث حالة احتيال. 8. سمعة (المؤسسة) متابعة أول بأول.
3	متوسط التأثير MEDUM M	1. خسائر مالية تحدد بمبلغ معين ويكون أعلى من التصنيف 1. 2. يوجد تقارير للسلطات الإشرافية ومتابعة بشكل جيد. 3. عدم التقيد بتعليمات الإدارة بشكل كامل. 4. تجاوزات محدودة بالضوابط الرقابية والشرعية. 5. وجود نظام غير مكتمل على الحاسوب. 6. وجود لُبس لدى بعض الموظفين للعملية. 7. وجود احتمال بسيط لحدوث حالة احتيال. 8. تأثير بسيط على سمعة (المؤسسة).
5	كبير الأثير HIGH H	1. خسائر مالية تحدد بمبلغ معين ويكون أعلى من التصنيف 2. 2. يوجد تقارير للسلطات الإشرافية غير متابع، وأدى إلى غرامات. 3. عدم التقيد بتعليمات الإدارة. 4. اختراقات كبيرة بالضوابط الرقابية والشرعية. 5. عدم وجود نظام على الحاسوب أو غير فعال. 6. وجود لُبس لدى كثير من الموظفين للعملية. 7. تأثير كبير على سمعة (المؤسسة). 8. تعرض (المؤسسة) لمساءلة قانونية. 9. دوران مرتفع للموظفين الأكفاء.

وعليه تكون أهمية الخطر الشرعي: عالي الأهمية = 5، متوسط الأهمية = 3، قليل الأهمية = 1

وأما تكرار وقوع الخطر فهو حُكم المدقق الشرعي من خلال مشاهداته أثناء جولة التدقيق على العينة المختارة نسبة إلى مجتمع الدراسة خلال فترة محددة، وفيما يلي تصنيف يقيس احتمالية حدوث الخطر الآتي:

جدول رقم (2)

جدول بيان تكرار[1]وقوع الخطر ثلاثي المدى

التصنيف RATING	الوصف DESCRIPTOR	التعريف DEFINITION
1	منخفض LOW L	احتمال الحدوث أقل من 5%
3	متوسط Medium M	احتمال الحدوث أكثر من 5% ولغاية 20%
5	مرتفع High H	احتمال الحدوث أكثر من 20%

وعليه يكون تكرار الخطر: كثير التكرار = 5، متوسط التكرار = 3، قليل التكرار = 1

7. الحد الأدنى للناتج (يمثل أقل ناتج للمشاهدات)[2] = أقل تكرار× الأهمية

8. تعتبر أقل المشاهدات (أقل تكرار للخطأ) عند وجود فاعلية أو تقيد بالضوابط الرقابية (بيئة الرقابة المثلى) ، وأن جميع الضوابط الرقابية عاملة وفَعّالة.

9. وجود وتساوي الحد الأدنى للمخاطر والذي يساوي (أقل تكرار × الأهمية).

10. يعتبر أعلى ناتج للمشاهدات (المخاطر الملازمة للأعمال (Inherent Risk)[3]) عند عدم التقيد بجميع الضوابط الرقابية.

---

[1] ناتج قسمة عدد الملاحظات الشرعية / حجم العينة.

[2] وهو الوضع المثالي لبيئة الرقابة التشغيلية.

[3] هي المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة في ظل غياب أية إجراءات إدارية لتغير احتمالية وقوع الخطر أو التأثير, Patchin Curtis &Mark Carey (2012), **Risk assessment in Practice**, The Committee of Sponsoring Organizations of the Treadway Commission, page 7 former reference.

11. الحد الأعلى للناتج يمثل أعلى ناتج للمشاهدات = أعلى تكرار × الأهمية

12. نسبة الحد الأدنى للمخاطر = الحد الأدنى ÷ الحد الأعلى

13. نسبة المخاطر الكلية (البيئة الفعلية) = الناتج ÷ الحد الأعلى.

14. الحد الأدنى يمثل أقل ناتج للمشاهدات وهي حاصل ضرب (1 × الأهمية) وهي الحالة المطلوبة بما يخص المخاطر الشرعية.

15. الحد الأعلى يمثل أعلى ناتج للمشاهدات وهي حاصل ضرب (5 × الأهمية)

16. فجوة الرقابة: هي الفرق بين بيئة الرقابة الفعلية والبيئة المثلى للرقابة، أي أنها تساوي الناتج مطروحاً منه الحد الأدنى.

ثانياً: إعداد قائمة فحص يستخدمها المدققون الشرعيون تقيس مدى تقيد (ملتزم، متوسط الالتزام، غير ملتزم) مستخدمي النشاطات للضوابط الرقابية.

ثالثاً: كتابة الملاحظة وتقديمها إلى المسؤول المباشر عن النشاط مع الأدلة ذات الصلة بموضوع المخالفة بهدف العلاج والاقرار بالملاحظة .

رابعاً: تنفيذ مهمة التدقيق الشرعي، وبعد تحديد مدى الالتزام بالضوابط الرقابية الشرعية يتم تعبئة مدى الالتزام وفق الأنموذج التالي:

جدول رقم (3)

تقييم المخاطر والضوابط الرقابية الشرعية لأهم أدوات التمويل والخدمات المصرفية المقدمة في (المؤسسات)

Sharia Control Risk Assessment (SCRA)

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
1	**بيع المرابحة للآمر بالشراء:**					
1/1	التأكد من توقيع المتعامل على طلب تمويل شراء بضاعة مرابحة.		5		5	25
2/1	التأكد من الموافقة الائتمانية، وأنها من ضمن الصلاحيات، ومن متانة الضمانات المقدمة وشرعيتها.		3		3	15
3/1	التأكد من وجود فاتورة عرض بيع باسم (المؤسسة) الإسلامي مقدم من البائع.		5		5	25
4/1	توقيع المتعامل على وعد ملزم وغير ملزم للمصرف.		5		5	25

[1] كثير التكرار = 5، متوسط التكرار = 3، قليل التكرار = 1.

[2] كثير التكرار = 5، متوسط التكرار = 3، قليل التكرار = 1.

[3] بيئة الرقابة الفعلية, والتي تساوي التكرار× الأهمية

[4] أقل تكرار× الأهمية.

[5] أعلى تكرار × الأهمية.

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
5/1	التأكد من توقيع الآمر بالشراء والكفلاء والبنك (بعد التعاقد مع البائع الأول(على طلب شراء بضاعة بالمرابحة للآمر بالشراء وملاحق العقد، متضمنة تكلفة البضاعة، ومقدار الربح ونسبته، ومدة التمويل، وفترة السماح إن وجدت.		5		5	25
6/1	التأكد من أن الآمر بالشراء لا يملك السلعة محل العقد.		3		3	15
7/1	التأكد من عدم وجود عربون مدفوع للبائع من الآمر بالشراء، والتأكد من خلو السلعة من حق الغير.		3		3	15
8/1	التأكد من تملك السلعة فعلياً أو حُكمياً، ودفع ثمنها للبائع بموجب سند قبض .		5		5	25
9/1	التأكد من توقيع الآمر بالشراء وكفلائه على الكمبيالات وما في حُكمها.		3		3	15
10/1	وجود شهادة فحص للمركبات والقيمة التقديرية.		3		3	15
11/1	التأكد من أن السلعة (محل العقد) مما يجوز شراؤها شرعاً وقانوناً.		5		5	25
12/1	التأكد من شراء السلعة مع اشتراط حق خيار الشرط خلال مدة معلومة.		5		5	25

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
13/1	التأكد من عدم الحصول على عمولة ارتباط أو تسهيلات.		5		5	25
14/1	كفالة الآمر بالشراء بصفته الشخصية لحسن أداء البائع (المورد)، وليس ما يطرأ على السلعة من أضرار وهلاك خلال فترة الشحن أو التخزين.		5		5	25
15/1	التأكد من إيداع مبلغ هامش الجدية في حساب المتعامل وذلك لجبر الضرر في حالة حدوثه (حال الوعد الملزم).		3		3	15
16/1	التأكد من إفصاح (المؤسسة) في حال شراء السلعة بالأجل أو عن حصوله على حسم من البائع.		5		5	25
17/1	التأكد من عدم الزيادة في مقدار الدين مقابل تأجيل السداد (جدولة الدين).		5		5	25
18/1	التأكد من عدم وجود شرط يجيز للمصرف التنازل عن جزء من الثمن عند تعجيل السداد.		5		5	25
	المجموع				**78**	**390**
2	**الاستصناع**					
1/2	التأكد من توقيع المتعامل على طلب بيع بصيغة الاستصناع.		5		5	25

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
2/2	التأكد من الموافقة الائتمانية، وأنها من ضمن الصلاحيات، وتحديد الصانع من المستصنع، ومتانة الضمانات المقدمة .		3		3	15
3/2	التأكد من وجود عرض أسعار مقدم من المتعامل من جهات أخرى، للاستئناس في تقدير التكلفة، وتحديد الربح المستهدف.		3		3	15
4/2	التأكد من توافر جميع البيانات اللازمة في عقد الاستصناع من: بيان جنس السلعة المستصنَعة الموصوفة بالذمة، نوعها، وقدرها، والكمية، ومعلومية الثمن، والمدة الزمنية لمنح التمويل، وذلك قبل إجراء البنك عقد الاستصناع الموازي مع الجهة المصنعة (الصانع).		5		5	25
5/2	التأكد بأن السلعة المعقود عليها ممن تدخل به الصنعة.		5		5	25
6/2	التأكد من وجود عقد استصناع موازي بين البنك بصفته مستصنعاً مع الصانع، للحصول على مصنوع منضبط بالوصف، المزيل للجهالة، وتحديد دفع الثمن نسبةً إلى		5		5	25

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
	مراحل الانجاز، وحق الخيار، ومدة كافية لضمان عيوب التصنيع أو الالتزام بالصيانة لمدة مُتفق عليها.					
7/2	التأكد من عدم إجراء المرابحة في الاستصناع بأن يحدد الثمن بالتكلفة، وزيادة بالربح.		5		5	25
8/2	التأكد من عدم الربط بين عقد الاستصناع وعقد الاستصناع الموازي، بأي شكل من الأشكال.		5		5	25
9/2	التأكد من أن المستصنع لا يملك جهة الصنع (الصانع).		5		5	25
10/2	عدم اشتراط الصانع البراءة من العيوب.		5		5	25
11/2	التأكد من تضمين عقد الاستصناع شرطاً جزائياً غير مجحف لتعويض المستصنع عن تأخير التسليم بمبلغ متفق عليه، أو في حال التصرف بالسلعة المصنوعة دون موافقة.		3		3	15
12/2	التأكد من سلامة الضمانات وكفايتها، في كل من عقدي الاستصناع (الاستصناع والاستصناع الموازي).		3		3	15
13/2	التأكد من توثيق ما يستجد من تعديلات في عقد الاستصناع الأول، وتوثيق إجراءات الترتيبات مع الصانع في الاستصناع الموازي، وتحديد التكلفة، والمواصفات، والمدة، وغيرها.		5		5	25

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
14/2	التأكد من وجود عقد توكيل مستقل عن عقد الاستصناع الأول، بتفويض المستصنع بالإشراف على الانجاز في المعقود عليه الموصوفة بالذمة.		5		5	25
15\2	التأكد من استلام السلعة الموصوفة بالذمة من قبل (المؤسسة) من الصانع في السلم الموازي، وتسليمها للمستصنع في عقد الاستصناع الأول، أو تفويضه باستلامها حسب الأصول.		5		5	25
	المجموع				**67**	**335**
3	**الإجارة المنتهية بالتمليك**					
1/3	التأكد من توقيع المتعامل على طلب تمويل بالية الإجارة المنتهية بالتمليك.		5		5	25
2/3	التأكد من الموافقة الائتمانية، وأنها ضمن الصلاحيات، ومن متانة الضمانات المقدمة.		3		3	15
3\3	التأكد من وجود عرض سعر من البائع لصالح (المؤسسة) الإسلامي، وإيجاب من (المؤسسة).		5		5	25
4\3	التأكد من إيداع مبلغ هامش الجدية في حساب المتعامل وذلك لجبر الضرر في حالة حدوثه (حال الوعد الملزم).		3		3	15

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
5\3	التأكد من وجود تقدير سعر من خبير معتمد، وأن يكون التقدير متناسب مع قيمة التمويل.		3		3	15
6\3	التأكد من وجود وثائق تثبت ملكية العين للمصرف.		5		5	25
7\3	التأكد من توقيع عقد الإجارة المنتهية بالتمليك من المستأجر وكفلائه و(المؤسسة)، مُحدد به مدة الإجارة ومقدار الأجرة وكيفية تأديتها، والشروط الخاصة بالعقد.		5		5	25
8\3	التأكد من وجود إقرار من المستأجر بتمكينه من منفعة العين.		5		5	25
9\3	التأكد من وجود وثيقة مستقلة عن عقد الإجارة، تُحدد طريقة الوعد من طرف (المؤسسة) بتمليك العين للمستأجر إلى المستأجر عند تنفيذ هذا الوعد.		5		5	25
	المجموع				**39**	**195**
4	**المضاربة**					
1\4	التأكد من تقديم طلب من المتعامل، يطلب به المشاركة مع (المؤسسة) بصيغة المضاربة.		5		5	25

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
2\4	التأكد من وجود دراسة جدوى اقتصادية، والتزام خطي من المضارب من بذل ما بوسعه لتحقيق الحد الأدنى من السيناريوهات المقترحة بأقل تقدير.		3		3	15
3\4	التأكد من خبرة المتعامل في مجال غاية المضاربة ودراسة نجاحه في هذا المجال، وسمعته الأدبية والدينية والمالية.		3		3	15
4\4	التأكد من أن المتعامل من العملاء القدامى الذين تم تمويلهم بصيغ نتج عنها ديون، وكان ملتزماً بالسداد.		3		3	15
5\4	التأكد من وجود موافقة ائتمانية.		3		3	15
6\4	التأكد من كفاية الضمانات، وان استخدامها يكون في حال تعدي المضارب أو تقصيره.		5		5	25
7\4	التأكد من التامين على موجودات المشروع ضد السرقة والحريق، لدى شركة تأمين تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.		5		5	25
8\4	التأكد من أن عقد المضاربة مقيد بالمكان والزمان والغاية، لغاية الحد الذي يسمح بالعمل.		5		5	25
9\4	التأكد من وجود شرط تحقق الربح بعد وقاية رأس المال، وأن الخسارة على رب المال.		5		5	25

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
10\4	التأكد من تحديد نسبة شائعة من الربح بين المضارب و(المؤسسة).		5		5	25
11\4	التأكد من تحديد التكاليف المباشرة المقبولة في المضاربة.		5		5	25
12\4	التأكد من عدم اشتراط مبلغ مقطوع أو أجرة لأحد المتعاقدين.		5		5	25
13\4	التأكد من تحديد موعد للتنضيض الفعلي، أو مواعيد لإجراء التنضيض الحُكمي وجهة التقييم، مع مراعاة العمر الافتراضي للمشروع.		5		5	25
14\4	التأكد من استغلال مال المضاربة على مراحل، بحسب طبيعة المضاربة (إدارة مال المضاربة).		3		3	15
15\4	التأكد من الإشراف المباشر على سير عمل المضاربة أولاً بأول، وحسب المراحل، ووجود سجلات منظمة.		3		3	15
16\4	التأكد من إجراء دراسات تحليلية للمشتريات والمبيعات والإيرادات والمصروفات.		3		3	15
17\4	التأكد من تعهد المضارب بإثبات الخسارة في حال حدوثها.		3		3	15
	المجموع				**69**	**345**

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
5	**المشاركة**					
1\5	التأكد من تقديم طلب من المتعامل، يطلب به المشاركة بمشروع معين بأحد أنواعها.		5		5	25
2\5	التأكد من وجود دراسة جدوى اقتصادية، والتأكد من مصداقيتها.		3		3	15
3\5	التأكد من خبرة المتعامل، وسمعته الأدبية والدينية والمالية.		3		3	15
4\5	التأكد من أن المتعامل من العملاء القدامى الذين تم تمويلهم بصيغ نتج عنها ديون، وكان ملتزم بالسداد.		3		3	15
5\5	التأكد من وجود موافقة ائتمانية.		3		3	15
6\5	التأكد من كفاية الضمانات، وان استخدامها يكون في حال تعدي المضارب أو تقصيره.		3		3	15
7\5	التأكد من التأمين على موجودات المشروع ضد السرقة والحريق، لدى شركة تأمين تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.		3		3	15
8\5	التأكد من تفويض الشريك بإدارة الشركة على أساس الوكالة والأمانة.		5		5	25

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
9\5	التأكد من وجود شرط تحقق الربح بعد وقاية رأس المال، وأن الخسارة حسب المساهمة في رأس المال.		5		5	25
10\5	التأكد من تحديد نسبة شائعة من الربح بين الشركاء.		5		5	25
11\5	التأكد من عدم اشتراط مبلغ مقطوع أو أجرة لأحد المتعاقدين.		5		5	25
12\5	التأكد من تحديد موعد للتنضيض الفعلي، أو مواعيد لإجراء التنضيض الحُكمي وجهة التقييم، مع مراعاة العمر الافتراضي للمشروع، ونوع المشاركة.		5		5	25
13\5	التأكد من استغلال مال المشاركة المقدم من (المؤسسة) على مراحل، بحسب طبيعة المشاركة (إدارة مال المشاركة).		5		5	25
14\5	التأكد من الإشراف المباشر، على سير عمل مشروع المشاركة أول بأول، وحسب المراحل، ووجود سجلات منظمة.		3		3	15
15\5	التأكد من إجراء دراسات تحليلية للمشتريات والمبيعات والإيرادات والمصروفات.		3		3	15

الرقم	النشاط	التكرار[1]	درجة الأهمية[2] ( )	الناتج[3] ( )	الحد الأدنى[4] ( )	الحد الأعلى[5] ( )
16\5	التأكد من وجود وعد منفصل عن عقد المشاركة غير الدائمة، ببيع (المؤسسة) لحصته إلى الشريك بغير القيمة الاسمية.		5		5	25
	المجموع				**64**	**320**

رابعاً: تفريغ ملخص النتائج بإيجاز لتمكن قارئ التقرير من التعرف على نتائج مهمة التدقيق الشرعي، وفق الجدول التالي:

جدول رقم (4)

ملخص لنتائج تقييم الرقابة الشرعية الداخلي Brief Sharia Control Risk Assessment

الرقم	النشاط	الناتج	الحد الأدنى	الحد الأعلى	*فجوة الرقابة	**الحد الأدنى للنسبة %	***نسبة المخاطر %
.1	بيع المرابحة للآمر بالشراء		78	390		20	
.2	الاستصناع		67	335		20	
.3	الإجارة المنتهية بالتمليك		39	195		20	
.3	المضاربة		69	345		20	
.5	المشاركة		64	320		20	

	المخاطر الكلية					20	

حيث إن:

*** فجوة الرقابة = الناتج – الحد الأدنى**

**** الحد الأدنى لنسبة المخاطر = الحد الأدنى ÷ الحد الأعلى**

***** نسبة المخاطر = الناتج ÷ الحد الأعلى**

خامساً: تقسيم ناتج مخاطر النشاطات من ملخص التقييم الذاتي للمخاطر الشرعية إلى عوامل الخطر (Risk Factors):

يتم إجراء عملية تقسيم مخاطر كل نشاط إلى عوامل الخطر بنسبة 100% وإعطاء أوزان لأهمية كل عامل على النشاطات الخاضعة للدراسة مضروبة بمخاطر النشاط، من قبل لجنة مكونة من مدير التدقيق الشرعي، ومدير دائرة المخاطر، ويمكن لها طلب الاستشارة ممن تراه مناسب عند الحاجة، واعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية، ونفترض بأنه تم تقسيم واعتماد التقسيمات وفق الجدول التالي:

جدول رقم (5)

جدول تقسيم عوامل الخطر

النشاط	المخاطر المالية 30%	مخاطر عدم الامتثال 30%	مخاطر الموارد البشرية 30%	الاحتيال 10%	مجموع المخاطر المرجحة
المرابحة للآمر بالشراء	**3**	**5**	**3**	**3**	
الاستصناع	**3**	**5**	**3**	**3**	
الإجارة المنتهية بالتمليك	**1**	**5**	**3**	**1**	
المضاربة	**5**	**3**	**5**	**3**	
المشاركة	**5**	**3**	**5**	**3**	
المجموع					

سادساً: احتساب المخاطر الكلية الشرعية بالمعادلة التالية:

المخاطر الكلية الشرعية = المخاطر المالية المرجحة + مخاطر عدم الامتثال المرجحة + مخاطر الموارد البشرية المرجحة+ الاحتيال المرجحة.

سابعاً: ترتيب مراكز العمل والأنشطة بحسب نقاط الخطر من الأعلى قيمة إلى الأقل، وفق الجدول التالي:

جدول رقم (6)

ترتيب مراكز العمل بحسب نقاط الخطر

اسم مركز العمل أو النشاط	قيمة نقاط الخطر

ثامناً: تحديد مدى درجة المخاطر لمراكز العمل والأنشطة، وتحديد عدد جولات التدقيق الشرعي إلا أن دورية الزيارة تتوقف على سياسة البنك وطبيعته وتوجهات لجنة التدقيق والموارد البشرية المتاحة وكلفة تنفيذ المهمة، ويمكن الاسترشاد بالجدول التالي:

جدول رقم (7)

تحديد نقاط الخطر وعدد الجولات السنوية

نقاط الخطر	مدى درجة المخاطر لمركز العمل أو النشاط	دورية الزيارة
أقل من 1000	قليل المخاطر	12 شهر
أكثر من 1000 وأقل من 2000	متوسط المخاطر	6 شهور
أكثر من 2000	كثير المخاطر	4 شهور

المطلب الثاني: الجانب التطبيقي للنماذج

سيتم في هذا المطلب التعرف على تطبيق يُحاكي البيئة الفعلية لدائرة التدقيق الشرعي في مصرف إسلامي، حيث تم افتراض بتكليف فريق التدقيق الشرعي بإجراء مهمة على منطقة عمل معينة، بتنفيذ المهام بحد أدنى بتطبيق قائمة الفحص المعدة لتحديد المخاطر الشرعية، ولبناء أنموذج لقياس وتقييم المخاطر الشرعية، وبناء أنموذج التدقيق الشرعي المبني على المخاطر، ويفضل أن يتم حوسبة هذه الأنظمة، فتظهر نتائج مباشرة بمجرد الانتهاء من تحديد احتمالية التكرار.

أولاً: معلومات عامة مفترضة

- يتكون (المؤسسة) من 30 مركز عمل ونشاط.
- تم تحديد مركز العمل الفرع الرئيسي من قبل مدير التدقيق الشرعي الداخلي واختار الفريق المناسب لتنفيذ المهمة.
- نطاق مهمة التدقيق: التدقيق على جميع الأنشطة الخاصة بمركز العمل.
- أهداف مهمة التدقيق: التأكد من حسن سير العمل والتقيد بالضوابط الشرعية وتحقيق الأهداف الموضوعة.

ثانياً: تنفيذ مهمة التدقيق الداخلي والشرعي باستخدام قائمة الفحص المعدة، وبعد ذلك تفريغ النتائج في الأنموذج الخاص بتقييم الرقابة الداخلية الشرعية (SCRA).

ثالثاً: تقييم المخاطر والضوابط الرقابية لأهم أدوات التمويل والخدمات المصرفية المقدمة في (المؤسسات)

(SCRA) Sharia Control Risk Assessment

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
1	**بيع المرابحة للآمر بالشراء:**					
1/1	التأكد من توقيع المتعامل على طلب تمويل شراء بضاعة مرابحة.	1	5	5	5	25
½	التأكد من الموافقة الائتمانية، وأنها من ضمن الصلاحيات، ومن متانة الضمانات المقدمة وشرعيتها.	1	3	3	3	15
3/1	التأكد من وجود فاتورة عرض بيع باسم (المؤسسة) الإسلامي مقدم من البائع ومعتمد من (المؤسسة).	3	5	15	5	25
¼	توقيع المتعامل على وعد ملزم وغير ملزم للمصرف.	1	5	5	5	25
5/1	التأكد من توقيع الآمر بالشراء والكفلاء والبنك (بعد التعاقد مع البائع الأول(على طلب شراء بضاعة بالمرابحة للآمر بالشراء وملاحق العقد، متضمنة تكلفة البضاعة، ومقدار الربح ونسبته، ومدة التمويل، وفترة السماح إن وجدت.	1	5	5	5	25

[1] بيئة الرقابة الفعلية.

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
6/1	التأكد من أن الآمر بالشراء لا يملك السلعة محل العقد.	1	3	3	3	15
7/1	التأكد من عدم وجود عربون مدفوع للبائع من الآمر بالشراء، والتأكد من خلو السلعة من حق الغير.	3	3	9	3	15
8/1	التأكد من تملك السلعة فعلياً أو حُكمياً، ودفع ثمنها للبائع بموجب سند قبض .	1	5	5	5	25
9/1	التأكد من توقيع الآمر بالشراء وكفلائه على الكمبيالات وما في حُكمها.	1	3	3	3	15
10/1	وجود شهادة فحص للمركبات والقيمة التقديرية.	3	3	9	3	15
11/1	التأكد من أن السلعة (محل العقد) مما يجوز شراؤها شرعاً وقانوناً.	1	5	5	5	25
12/1	التأكد من شراء السلعة مع اشتراط حق خيار الشرط خلال مدة معلومة.	1	5	5	5	25
13/1	التأكد من عدم الحصول على عمولة ارتباط أو تسهيلات.	1	5	5	5	25
14/1	كفالة الآمر بالشراء بصفته الشخصية لحسن أداء البائع (المورد)، وليس ما يطرأ على السلعة من أضرار وهلاك خلال فترة الشحن أو التخزين.	3	5	15	5	25

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
15/1	التأكد من إيداع مبلغ هامش الجدية- إن وجد - في حساب المتعامل وذلك لجبر الضرر في حالة حدوثه (حال الوعد الملزم).	3	3	9	3	15
16/1	التأكد من إفصاح (المؤسسة) في حال شراء السلعة بالأجل أو عن حصوله على حسم من البائع.	1	5	5	5	25
17/1	التأكد من عدم الزيادة في مقدار الدين مقابل تأجيل السداد (جدولة الدين).	1	5	5	5	25
18/1	التأكد من عدم وجود شرط في العقد يجيز للمصرف التنازل عن جزء من الثمن عند تعجيل السداد.	1	5	5	5	25
	المجموع			**116**	**78**	**390**
2	**الاستصناع**					
1/2	التأكد من توقيع المتعامل على طلب بيع بصيغة الاستصناع.	1	5	5	5	25
2/2	التأكد من الموافقة الائتمانية، وأنها من ضمن الصلاحيات، وتحديد الصانع من المستصنع، ومتانة الضمانات المقدمة وشرعيتها .	1	3	3	3	15

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
3/2	التأكد من وجود عرض أسعار مقدم من المتعامل من جهات أخرى، للاستئناس في تقدير التكلفة، وتحديد الربح المستهدف.	1	3	3	3	15
4/2	التأكد من توافر جميع البيانات اللازمة في عقد الاستصناع من: بيان جنس السلعة المستصنَعة الموصوفة بالذمة، نوعها، وقدرها، والكمية، ومعلومية الثمن، والمدة الزمنية لمنح التمويل، وذلك قبل إجراء البنك عقد الاستصناع الموازي مع الجهة المصنعة (الصانع).	1	5	5	5	25
5/2	التأكد بأن السلعة المعقود عليها ممن تدخل به الصنعة.	1	5	5	5	25
6/2	التأكد من وجود عقد استصناع موازي بين البنك بصفته مستصنعاً مع الصانع، للحصول على مصنوع منضبط بالوصف، المزيل للجهالة، وتحديد دفع الثمن نسبةً إلى مراحل الانجاز، وحق الخيار، ومدة كافية لضمان عيوب التصنيع أو الالتزام بالصيانة لمدة مُتفق عليها.	1	5	5	5	25
7/2	التأكد من عدم إجراء المرابحة في الاستصناع بأن يحدد الثمن بالتكلفة، وزيادة بالربح.	1	5	5	5	25

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
8/2	التأكد من عدم الربط بين عقد الاستصناع وعقد الاستصناع الموازي، بأي شكل من الأشكال.	1	5	5	5	25
9/2	التأكد من أن المستصنع لا يملك جهة الصنع (الصانع) بنسبة تزيد عن الثلث.	1	5	5	5	25
10/2	عدم اشتراط الصانع البراءة من العيوب.	1	5	5	5	25
11/2	التأكد من تضمين عقد الاستصناع شرطاً جزائياً غير مجحف لتعويض المستصنع عن تأخير التسليم بمبلغ متفق عليه، أو في حال التصرف بالسلعة المصنوعة دون موافقة.	1	3	3	3	15
12/2	التأكد من سلامة الضمانات وكفايتها، في كل من عقدي الاستصناع (الاستصناع والاستصناع الموازي).	1	3	3	3	15
13/2	التأكد من توثيق ما يستجد من تعديلات في عقد الاستصناع الأول، وتوثيق إجراءات الترتيبات مع الصانع في الاستصناع الموازي، وتحديد التكلفة، والمواصفات، والمدة، وغيرها.	1	5	5	5	25
14/2	التأكد من وجود عقد توكيل مستقل عن عقد الاستصناع الأول، بتفويض المستصنع بالإشراف على الإنجاز في المعقود عليه الموصوفة بالذمة.	1	5	5	5	25

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
15\2	التأكد من استلام السلعة الموصوفة بالذمة من قبل (المؤسسة) من الصانع في السلم الموازي، وتسليمها للمستصنع في عقد الاستصناع الأول، أو تفويضه باستلامها حسب الأصول.	1	5	5	5	25
	المجموع			**67**	**67**	**335**
3	**الإجارة المنتهية بالتمليك**					
1/3	التأكد من توقيع المتعامل على طلب تمويل بالية الإجارة المنتهية بالتمليك.	1	5	5	5	25
2/3	التأكد من الموافقة الائتمانية، وأنها ضمن الصلاحيات، ومن متانة الضمانات المقدمة وشرعيتها.	1	3	3	3	15
3\3	التأكد من وجود عرض سعر(إيجاب) من البائع لصالح (المؤسسة) الإسلامي، وقبول من (المؤسسة).	3	5	15	5	25
4\3	التأكد من إيداع مبلغ هامش الجدية في حساب المتعامل وذلك لجبر الضرر في حالة حدوثه (حال الوعد الملزم).	1	3	3	3	15
5\3	التأكد من وجود تقدير سعر من خبير معتمد، وأن يكون التقدير متناسب مع قيمة التمويل.	3	3	9	3	15
6\3	التأكد من وجود وثائق تثبت ملكية العين للمصرف.	1	5	5	5	25

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
7\3	التأكد من توقيع عقد الإجارة المنتهية بالتمليك من المستأجر وكفلائه و(المؤسسة)، مُحدد به مدة الإجارة ومقدار الأجرة وكيفية تأديتها، والشروط الخاصة بالعقد.	1	5	5	5	25
8\3	التأكد من وجود إقرار من المستأجر بتمكينه من منفعة العين.	3	5	15	5	25
9\3	التأكد من وجود وثيقة مستقلة عن عقد الإجارة، تُحدد طريقة الوعد من طرف (المؤسسة) بتمليك العين للمستأجر إلى المستأجر عند تنفيذ هذا الوعد.	1	5	5	5	25
	المجموع			**65**	**39**	**195**
5	**المشاركة**					
1\5	التأكد من تقديم طلب من المتعامل، يطلب به المشاركة بمشروع معين بأحد أنواعها.	1	5	5	5	25
2\5	التأكد من وجود دراسة جدوى اقتصادية، والتأكد من مصداقيتها.	1	3	3	3	15
3\5	التأكد من خبرة المتعامل، وسمعته الأدبية والمالية.	1	3	3	3	15
4\5	التأكد من أن المتعامل من العملاء القدامى الذين تم تمويلهم بصيغ نتج عنها ديون، وكان ملتزم بالسداد.	1	3	3	3	15

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
5\5	التأكد من وجود موافقة ائتمانية.	1	3	3	3	15
6\5	التأكد من كفاية الضمانات، وان استخدامها يكون في حال تعدي المضارب أو تقصيره.	1	3	3	3	15
7\5	التأكد من التأمين على موجودات المشروع ضد السرقة والحريق، لدى شركة تأمين تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.	5	3	15	3	15
8\5	التأكد من تفويض الشريك بإدارة الشركة على أساس الوكالة والأمانة.	1	5	5	5	25
9\5	التأكد من وجود شرط تحقق الربح بعد وقاية رأس المال، وأن الخسارة حسب المساهمة في رأس المال.	1	5	5	5	25
10\5	التأكد من تحديد نسبة شائعة من الربح بين الشركاء.	1	5	5	5	25
11\5	التأكد من عدم اشتراط مبلغ مقطوع أو أجرة لأحد المتعاقدين.	1	5	5	5	25
12\5	التأكد من تحديد موعد للتنضيض الفعلي، أو مواعيد لإجراء التنضيض الحُكمي وجهة التقييم، مع مراعاة العمر الافتراضي للمشروع، ونوع المشاركة.	1	5	5	5	25

الرقم	النشاط	التكرار	درجة الأهمية	الناتج[1]	الحد الأدنى	الحد الأعلى
13\5	التأكد من استغلال مال المشاركة المقدم من (المؤسسة) على مراحل، بحسب طبيعة المشاركة (إدارة مال المشاركة).	3	5	15	5	25
14\5	التأكد من الإشراف المباشر، على سير عمل مشروع المشاركة أول بأول، وحسب المراحل، ووجود سجلات منظمة.	3	3	15	3	15
15\5	التأكد من إجراء دراسات تحليلية للمشتريات والمبيعات والإيرادات والمصروفات.	5	3	15	3	15
16\5	التأكد من وجود وعد منفصل عن عقد المشاركة غير الدائمة، ببيع (المؤسسة) لحصته إلى الشريك بغير القيمة الاسمية.	1	5	5	5	25
	المجموع			**99**	**64**	**320**

رابعاً: ملخص لنتائج تقييم الرقابة الداخلية Brief Sharia Control Risk Assessment

فرع الكويت

الرقم	النشاط	الناتج	الحد الأدنى	الحد الأعلى	*فجوة الرقابة الشرعية	**الحد الأدنى للنسبة %	***نسبة المخاطر %
.1	**بيع المرابحة للآمر بالشراء:**	116	78	390	38	20	**29**
.2	**الاستصناع**	67	67	335	صفر	20	**20**
.3	**الإجارة المنتهية بالتمليك**	65	39	195	26	20	**33**
.5	**المشاركة**	99	64	320	35	20	**31**
	المخاطر	**347**	**248**	**1240**	**99**	**20**	**28**

حيث إن:

*** فجوة الرقابة = الناتج – الحد الأدنى**

**** الحد الأدنى لنسبة المخاطر = الحد الأدنى ÷ الحد الأعلى**

***** نسبة المخاطر = الناتج ÷ الحد الأعلى**

خامساً: الإجراءات المتخذة من فريق التدقيق الشرعي

1. يتم تسجيل ملاحظة على أنموذج مخصص بالملاحظات عند وجود عدم التزام بالضوابط الرقابية في حال كان تكرار وقوع المخالفة متوسط التكرار أو عدم الالتزام (التكرار 3 و5)، وتقديمها للمسؤول المباشر مع تقديم التوصيات اللازمة بعدم تكرارها وتحديد الجهة المطالبة بالعلاج.

2. التأكد من إجراء اللازم بتصحيح الخطأ إذا كان ذلك ممكناً.

3. كتابة التقارير والتوصيات.

سادساً: تقسيم المخاطر

في هذه المرحلة سيتم يتم إجراء عملية تقسيم مخاطر كل نشاط إلى عوامل الخطر بنسبة 100% وإعطاء أوزان لأهمية كل عامل على النشاطات الخاضعة للدراسة مضروبة بمخاطر النشاط، والجدول التالي يلخص هذه العملية للحالة المفترضة، وللمساعدة يمكن الرجوع إلى الجدول رقم (8):

النشاط	المخاطر المالية 30%	مخاطر عدم الامتثال 30%	مخاطر الموارد البشرية 30%	الاحتيال 10%	مجموع المخاطر المرجحة
المرابحة للآمر بالشراء	104[1]	174 [2]	104 [3]	34 [4]	416
الاستصناع	60	101	60	20	241
الإجارة المنتهية بالتمليك	19	98	59	7	183
المشاركة	149	89	149	30	417
المجموع	332	462	372	91	1257

سابعاً: احتساب المخاطر الكلية

---

(1) 116 × 30% × 3= 104,4

(2) 116 × 20% × 5= 116

(3) 116 × 20% × 3= 69.6

(4) 116 × 10% × 3= 34,8

وعليه فإن **المخاطر الكلية المرجحة** = المخاطر المالية المرجحة + المخاطر الخاصة بالتشريعات والقوانين المرجحة + مخاطر الامتثال المرجحة + مخاطر الموارد البشرية المرجحة + مخاطر الاحتيال المرجحة

المخاطر الكلية المرجحة = 333+160+307+247+91= 1138 نقطة

ثامناً: ترتيب الفروع ومراكز العمل

ترتيب مراكز العمل بحسب نقاط الخطر

اسم مركز العمل أو النشاط[1]	قيمة نقاط الخطر
الفرع الرئيسي	1257
فرع الشويخ	
دائرة العمليات الخارجية	
دائرة التمويل والاستثمار	
وهكذا	

تاسعاً: ترتيب مراكز العمل بحسب المخاطر وفق الجدول التالي:

[1] يتم ترتيب كافة والفروع ومراكز العمل والشركات التابعة تنازلياً.

جدول رقم (9)

تحديد نقاط الخطر وعدد الجولات السنوية

نقاط الخطر	مدى درجة المخاطر لمركز العمل أو النشاط	دورية الزيارة
أقل من 1000	قليل المخاطر	12 شهر
أكثر من 1000 وأقل من 2000	متوسط المخاطر	6 شهور
أكثر من 2000	كثير المخاطر	4 شهور

وعليه يتم وضع زيارة المركز الرئيسي مرتين بالسنة في خطة التدقيق الشرعي، بناءً على نقاط الخطر وجدول الزيارات، ويختار مدير التدقيق الشرعي الداخلي التواريخ المتوقعة لهذه الزيارات بناءً على تاريخ الزيارة السابق، وفي حال تطبيق خطة التدقيق الشرعي المبني على المخاطر لأول مرة، فيتم وضع خطة التدقيق وفق تقديرات مدير التدقيق الشرعي للمخاطر للسنة الأولى، وبعدها يتم بناء الأنموذج لكل مركز عمل أو نشاط.

الحمد لله رب العالمين

"رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ" من سورة النمل